كتاب وطني
الإمارات WATANI BOOK
الطبعة الأولى

مستقبل الهوية

د. أمل حميد بالهول
مستشارة الشؤون المجتمعية
في مؤسسة وطني الإمارات

القيم الإماراتية
الدكتورة أمل حميد بالهول

جميع الحقوق محفوظة لمؤسسة وطني الإمارات
الطبعة الأولى

الناشر
مؤسسة وطني الإمارات
WATANI AL EMARAT FOUNDATION

لا يحق نسخ أو إعادة طبع محتوى هذا الإصدار إلكترونيا أو ضوئيا دونما إذن خطي من الناشر

الترقيم الدولي
ISBN: 978-9948-446-95-8

دبي- الإمارات العربية المتحدة
ص.ب: 102515 ، هاتف : 97142999222 فاكس: 97142999299

القيم الإماراتية

إعداد: د. أمل حميد بالهول
مستشارة الشؤون المجتمعية
في مؤسسة وطني الإمارات

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
	المقدمة	3-2
1	تأصيل المصطلحات	4
1.1	التربية	4
2.1	القيم	6-4
3.1	مفهوم التنمية الاجتماعية Développement Social	8-6
4.1	القيم الشخصية	8
5.1	القيم المجتمعية	8
6.1	القيم المجتمعية المستقبلية	8
7.1	مفهوم نسق القيم	11-9
8.1	مفهوم ارتقاء نسق القيم	14-12
2	الدراسات السابقة	15
1.2	في التربية	16-15
2.2	في القيم الاجتماعية	19-17
3.2	في دور نوع التعليم بغرس القيم	19
4.2	في المؤثرات القيمية المؤدية كمنهج خفي إلى مشاكل، وحوادث المرور	20-19
5.2	مسح القيم الإماراتية 2012	26-20
6.2	إرتقاء نسق القيم من الطفولة إلى الرشد	28-26
3	أنواع التربية	29
1.3	التربية التلقائية	29
2.3	التربية غير النظامية	29
3.3	التربية النظامية المقصودة	29

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
4	مكونات القيم	30
1.4	المكون المعرفي	30
2.4	المكون الوجداني	30
3.4	المكون السلوكي	30
5	تصنيف القيم	31
1.5	على أساس الشدة	32-31
2.5	على أساس العمومية	32
3.5	على أساس الغرض	32
4.5	على أساس الوضوح	33-32
5.5	على أساس المد ى الزمني	33
6.5	على أساس النمط البنائي للمجتمع	33
6	مصادر القيم	34
1.6	الدين الإسلامي	34
2.6	العصر الجاهلي	34
3.6	التراث الإنساني العالمي	34
4.6	مواد الدراسة المنهجية	34
5.6	الفطرة	34
7	خصائص القيم	35
8	مؤشرات القيم	36

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
9	القيم الإيمانية	37
1.9	مفهومها	37
2.9	مجالاتها	37
3.9	خصائصها	38-37
4.9	مصادر القيم الإيمانية	39
10	القيم الروحية	40
11	القيم التربوية	41
1.11	العلاقة بين القيم، والتربية	41
2.11	أهمية غرس القيم في عالم متغير	42-41
3.11	غرس القيم لدى طفل ما قبل المدرسة	42
4.11	الطرق المناسبة لتطوير القيم لدى الأطفال في البيت، والمدرسة	44-42
5.11	أهمية تدريس القيم	45-44
6.11	الطرق التي اتبعها الإسلام في تعليم القيم	49-45
7.11	تنفيذ تدريس القيم	49
12	دور التربية في تنمية بعض العادات الاقتصادية والاجتماعية	50
13	المجتمع والقيم	51
14	القيم ومفاهيم آخرى مختلطة معها:	52
1.14	الفرق بين القيم والحاجة	52
2.14	الفرق بين القيم والدافع	53-52

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
3.14	الفرق بين القيم والاهتمام	54-53
4.14	الفرق بين القيم والاتجاه	55-54
5.14	الأسس التربوية والفكرية لتدريس القيم والاتجاهات	56-55
6.14	الفرق بين القيم والسلوك	57-56
7.14	الفرق بين القيم والاتجاهات والسلوك معاً	58-57
8.14	الفرق بين القيم والمعتقد	59
15	القيم الاجتماعية	59
1.15	اكتساب القيم الاجتماعية	61-59
2.15	أنواع القيم الاجتماعية	62-61
3.15	أهمية القيم الاجتماعية	63-62
4.15	التربية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية	63
16	القيم السلبية (المنهج الخفي)	64
1.16	تعريف المنهج الخفي	64
2.16	مخاطر القيم السلبية (المنهج الخفي)	64
17	تجاذب القيم الإماراتية	65
1.17	معادلة التجاذب	65
2.17	التجاذب القيم الإماراتية الشخصية	66
3.17	التجاذب القيم المجتمعية	67
4.17	التجاذب القيم الإماراتية المجتمعية المستقبلية	67
18	الدليل الإرشادي للقيم الشخصية (الفردية) الإماراتية	68
1.18	الحرص على الإنجاز	72-68

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
2.18	الطموح	73-72
3.18	التمسك بالأخلاق	75-73
4.18	الالتزام بالواجبات	77-75
5.18	أن يحبني الآخرون	78-77
6.18	التعاون	82-78
7.18	السلام	86-82
8.18	توفر فرص التعليم	87-86
9.18	المحافظة على البيئة الجمالية	94-87
10.18	الولاء	103-95
11.18	توفر فرص التوظيف	105-103
12.18	الاستقرار المالي	110-105
13.18	الابتكار	118-110
19	الدليل الإرشادي للقيم الاجتماعية الإماراتية	119
1.19	الاهتمام بالأسرة	120-119
2.19	الاحترام	122-120
3.19	الأمانة	125-122
4.19	الاهتمام بالآخرين	128-125
5.19	الاهتمام بأجيال المستقبل	130-128
6.19	الاعتزاز بالمجتمع المحلي	134-130
7.19	الإبداع	136-134
8.19	توفر السكن المناسب	137-136
20	الخاتمة	138

التسلسل	الموضوع	رقم الصفحة
21	نتائج الدراسة	139
22	قائمة تسلسل الأشكال	140
23	قائمة تسلسل الجداول	141
24	المراجع	142-152

المقدمة:

تعد التربية علماً لكونها حقائق منظمة قائمة على التجارب المتعددة ليصبح الإنسان عضواً صالحاً في المجتمع، وإن هدف العملية التربوية هو:» تغيير الفرد حتى ينمو، وينضج، ويتطور سلوكه ، من ثم يستطيع أن يسهم في تطوير مجتمعه، وتتخذ أنماط سلوكه في المجتمعات مساراً وفق مجموعة من القيم، وهذه القيم يخلقها الإطار المرجعي العام في المجتمع الذي يتمثل في نوع الثقافة السائدة فيه .»

وفي ظل الظروف، والمتغيرات التكنولوجية، وما يحدثه التطور العلمي السريع من ضياع الكثير من القيم الاجتماعية وسط زحام هذا العصر، كان من نتيجتها إدخال مفاهيم جديدة لا تتناسب مع واقعنا، ومجتمعنا، واختفاء الكثير من قيمنا المستمدة من تراثنا الثقافي، وتلاشيها نسبياً، لذلك كانت المجتمعات في حاجة إلى تدعيم بعض القيم الاجتماعية التي تلاشت نسبياً، ومحاولة إحيائها من خلال المؤسسات الاجتماعية المحيطة به في ضوء استعداداته الذاتية عن طريق تهيئة جو تربوي اجتماعي ينمو فيه الفرد، ويتعلم، ويرسخ في ذهنه، وسلوكه قيم مجتمعه.(1)

وقد يجري في المجتمع تنفيذ خطة تنموية شاملة تستوجب التخلي عن قيم رجعية، والتأكيد على قيم جديدة.

إن مسألة صراع القيم قد تتخذ صفة صراع الأجيال (جيل الشباب، وجيل الكبار)، وهي مسألة مألوفة في تطور النوع الإنساني، والتطور الاجتماعي بشكل عام، فدائماً تمر المجتمعات البشرية بمرحلة صراع دائم قد تتخذ صفة الصراع الطبقي أو الاجتماعي، وقد تتخذ صفة صراع عشائري أو طائفي أو ديني، وهي صراعات قد تكون معبرة عن ظاهرة الصراع الطبقي أو قد تتفرع عن هذه الظاهرة الرئيسة أو قد تكون لها صفة استقلال ذاتي تسهم الصراعات الاجتماعية في تأجيجها أو في عزلها عن مجرى الصراع الرئيس عبر الطبقات الاجتماعية، وتتخذ الصراعات الاجتماعية صفات ثقافية فتظهر أفكار تنظم هذه الصراعات أو تحاول عن طريق التضليل إظهارها بمظهر صراع ثقافي بحت معزول عن الصراعات الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية التي تطحن المجتمع.

إن دراسة القيم الأخلاقية **دراسة سكونية** يهتم بها الفكر الديني، والأخلاقي التقليدي، وهو: «تفكير يتوسل بالنصح، والمواعظ»،

أما دراسة القيم الأخلاقية في **حالة تفاعل** مع المتغيرات الأخرى داخلية أم خارجية بالنسبة إلى المجتمع فهي دراسة: «لا تخلو من صعوبة، ونحتاج إلى جهد كبير كأن يكون هنالك فريق عمل بحثي مؤلف من تخصصات علمية، وإنسانية متنوعة تباشر هذه المهمة العلمية، والعملية». (13)

تحتاج منا تفعيل الغاية الاستراتيجية للخطة الاستراتيجية لمؤسسة وطني الإمارات « متحدون في المسؤولية» وهي مستمدة من رؤية 2021.

لتكون الهدف الاستراتيجي (2): تعزيز التواصل القوي بين الأبناء، والآباء والأجداد من خلال تناقل العادات، والتقاليد عبر الأجيال بهدف ترسيخ كل من قيم الهوية الوطنية، والمواطنة الصالحة.

وبالتالي أدرج كالهدف العام 2/1: دور الفرد في المحافظة على قيمه الشخصية الإيجابية.

المشروع:: 2/1/1: الارتقاء بالقيم الفردية والاجتماعية.

المخرج: الحفاظ على القيم، وتعزيز الروابط.

واضعين أمام أعيننا دراسة القيم في علاقتها بالمتغيرات الأخرى من: سمات الشخصية، والتوجهات القيمية Value Orientation.

من أجل الارتقاء بالأنساق القيمية، وتغيرها عبر العمر في ضوء النمو، والتأهل في الوظائف، والقدرات المعرفية للفرد وللأجيال المستقبلية في دولة الإمارات.

والله الموفق.

د. امل بالهول
مستشارة الشؤون المجتمعية
2015/09/06

1: تأصيل المصطلحات:

1.1 : مفهوم التربية:

1- التعاريف:

أ- لغة:

1- الإصلاح: إذ ربّى الشيء أي :أصلحه.

2- النماء، والزيادة: رَبا يَربو بمعنى زاد ونمى، قوله تعالى : ﴿وَتَرَى الأَرْضَ هَامِدَة فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ (الحج :5).

3- الحكمة، والعلم، والتعليم. قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ (آل عمران : 79). وتُعَلِّمون هنا معنى تفهمون.

4- الرعاية قال تعالى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرا﴾ (الإسراء: 24).

ب- إصطلاحاً:

1. التربية: العملية التي يمكن من خلالها الوصول بالإنسان جسمًا، وروحًا لأقصى درجات الكمال، وذلك من خلال الكشف عن القوة الكامنة فيه، والعمل على تنميتها، وتوجيهها، وترقيتها لأقصى درجات الاستفادة منها.
2. الطريقة التي يصبح فيها العقل عقلا آخر، والقلب قلبًا آخر.
3. العملية الهادفة إلى إعداد العقل لكسب العلم؛ وذلك باعتبار العقل الإنساني مصدر المعرفة ووسيلتها، وقد ارتبط هذا التعريف بالفلسفة المثالية.
4. تنمية كل قوى الفرد الظاهرة، والكامنة تنمية متلائمة.
5. التهذيب، والتأديب، واستبعاد ما قد يوجد في الإنسان من مثالب، وتدعيم ما فيه من مرغوبات.
6. تعديل السلوك الإنساني.
7. الأداة التي يستخدمها الإنسان من أجل إحداث التطبيع الاجتماعي؛ بمعنى تشكيل الفرد الإنساني، والانتقال به من كونه كائنًا بيولوجيًّا بحتًا إلى مرحلة يكتسب فيها الشخصية الاجتماعية التي تمكنه من الإسهام في بناء مجتمعه، والمحافظة على ثقافته.
8. جملة الخبرات التي يمر بها الإنسان من بداية حياته حتى نهايتها، وتؤثر في سلوكه. (17)

2.1 : مفهوم القيم:

1- التعاريف:

أ- لغة: 1. القيم جمع لكلمة (قيمة)، وهي مشتقة من الفعل الثلاثي (قوم)، وكما يقول علماء الصرف لفظ، القيمة اسم هيئة من قام يقوم، وأصله قومة بالواو، سكنت الواو، وكسر ما قبلها فقلبت ياء لمناسبة الكسرة. (19) 2. القيمة

: الثمن الذي يقوم به المتاع، أي يقوم مقامه، وجمع: القيم، مثل: سدرة، وسدر. 3. وقومت المتاع : جعلت له قيمة. (40) 4. يقول ابن منظور: والقيمة ثمن الشيء بالتقويم، وسمي الثمن قيمة لأنه يقوم مقام الشيء، وقومته عدلته، وتقوم الشيء: تعدل، واستوى، وتبينت قيمته، ومن الإنسان طوله، ويقال ماله قيمة إذا لم يدم على الشيء، ولم يثبت، ولذا يعبر بالأرقام عن الدوام (20)، 5. نحو قوله تعالى «عذاب مقيم» (سورة الشورى، الآية 45) وقوله «إن المتقين في مقام أمين» (سورة الدخان، الآية 51)، أي في مكان تدوم إقامتهم فيه، وعليه يرتبط بالدوام على الشيء الثبات عليه، حيث إن كل من ثبت على شيء وتمسك به فهو قائم عليه، قال تعالى «ليسوا سوآء من أهل الكتاب أمة قآئمة يتلون آيات الله» (سورة آل عمران، الآية 113)، إنما هو من المواظبة على الدين والقيام به، والقيم الاستقامة «ديناً قيماً» (الأنعام، الآية 161)، ومعناه ديناً مستقيماً لا عوج فيه، قال الراغب:» دينا قيما» أي ثابتا مقوما لأمور معاشهم ومعادمه، وفي قوله عز وجل:«وذلك دين القيمة»(البينة، الآية 5)، 6. فقال ابن كثير في تفسير هذه الآية: دين الملة القائمة العادلة أو الأمة المستقيمة المعتدلة، وقيل المراد دين الكتب القيمة، أما وصف الكتب بألقيمة.

7. كما قال الماوردي: كتب الله المستقيمة التي جاء القرآن بذكرها وثبت فيه صدقها، أو فروض الله. المكنونة العادلة. (21) -8وقد وردت كلمة القيمة Value مشتقة من الفعل اللاتيني Vales بمعنى أنا أقوى، أو بصحة جيدة – وهذا يعني أن القيمة تحتوي على معنى المقاومة، والصلابة، وبالتالي فإن القيمة أخذت معانيَ متعددة في اللغة، وهي الاستقامة، القيام بالشيء، الاعتدال، الاستواء، الاستقلال.(6)

ب- اصطلاحا: نظراً لأن مصطلح « القيم « يدخل في كثير من المجالات، فقد تنوعت المعاني الاصطلاحية له بحسب المجال الذي يدرسه، وبحسب النظرة إليه.

- **فعند علم الاقتصاد:** يبين لنا الجدول رقم (1)قيم الاقتصاد

وجه المقارنة	قيمة المنفعة (قيم الإنتاج)	قيمة المبادلة (وقيم الاستهلاك)
وزنه	وتعني صلاحية الشيء لإشباع حاجة، وهي قد تكون مادية او معنوية وتؤدي للرفاهية.	ما يساوية حين يستبدل به غيره في السوق، ويطلق عليها القيمة أو الثمن.
من يقدره	وهو تقدير الشخص بالذات لهذا المتاع	وهو تقدير الجماعة التي يتداول بين أفراده
اتجاهه	وهو مفهوم فردي اعتباري.	وهو مفهوم جماعي موضوعي.

(149)

- **وفي علم الاجتماع:** القيمة هي الاعتقاد بأن شيئاً ما ذا قدرة على إشباع رغبة إنسانية، وهي صفة للشيء تجعله ذا أهمية للفرد أو للجماعة، وهي تكمن في العقل البشري وليست في الشيء الخارجي نفسه.(40)

وأن القيم تعرف لدى علماء الاجتماع بانها:«مستوى أو معيار للانتقاء من بين بدائل أو ممكنات اجتماعية متاحة أمام الشخص الاجتماعي في الموقف الاجتماعي». (151)

فالمستوى أو المعيار Standard or Norms يعني وجود مقياس يقيس به الشخص، ويضاهي من خلاله بين الأشياء من حيث فاعليتها، ودورها في تحقيق مصالحه، وهو مرتبط بوعيه الاجتماعي، وإدراكه للأمور، وما تؤثر فيه من مؤثرات اجتماعية اقتصادية تحيط بالشخص أو بالطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها، وبالمجتمع أو ما يعايشه من

ظروف تاريخية، واقتصادية، واجتماعية.

أما **الانتقاء Selection**، فهو: « عملية عقلية معرفية يقوم بها الشخص بمضاهاة الأشياء، وموازنتها في ضوء المقياس الذي وضعه لنفسه، وهي ليست عملية مطلقة، وإنما هي مشروطة بترقي الشخص في السلم الاجتماعي، فهذا يحدد تعدد، وتنوع فرص انتقائه.

وأما **البدائل** فهي:» مجموعة الوسائل، والأهداف التي تتجه نحو مصالح المتعددة، والمتنوعة.

•**وفي الفلسفة:** انقسم الفلاسفة في المعايير القيمية إلى قسمين، كما يبين الجدول رقم (2) القيم في علم الفلسفة:

وجه المقارنة	القسم الأول	القسم الثاني
اتجاهها	اتجاه الفلسفات المثالية أو العقلية	الفلسفات الطبيعية.
الفلاسفة الممثلون لها	أفلاطون- كانط	وهو تقدير الجماعة التي يتداول بين أفراده
تنص على:	-لا يعي الناس مصادر الإلزام في حياتهم، مع وجود مثل عليا لا بد من وجود مصدر لها، وهو عالم الحق، والخير، والجمال. -لكن يستبعد حياة الحس أن تكون مصدراً لها. - وقد يكون المصدر العالم الخارجي أو الداخلي. -فالقيم مستقلة، ومنعزلة عن الخبرة الإنسانية.	-تعتبر القيم جزءاً لا يتجزأ من الواقع الموضوعي للحياة، والخبرة الإنسانية.

(150)

3.1: مفهوم التنمية الاجتماعية Social development:

1.التعاريف:

أ-لغة:

ب: إصطلاحاُ: يعد مفهوم التنمية الاجتماعية من المفاهيم الفضفاضة، ولذلك كثرت تعاريفه، واختلطت في بعض الأحيان مع مفاهيم سوسيولوجية:» وهو عِلْمٌ يَدْرُسُ الْمُجْتَمعاتِ الإِنْسانِيَّةَ، والْمَجْموعاتِ البَشَرِيَّةَ، وَظَواهِرَها الاجْتِماعِيَّةَ» أخرى، فنجد مثلا:

1. بوسكوف ينظر إلى ثلاثة مفاهيم سوسيولوجية هي: «التنمية الاجتماعية، والتطور الاجتماعي، والتقدم الاجتماعي على أنه تتضمن تفسيراً خاصاً للتغير الاجتماعي، وإشارة إلى اتجاه مسار التغير الناجح، وحكماً بالرغبة في تحديد اتجاه التغير». (28)

2. ويميز العالم «روب» بين التنمية الاجتماعية، والتغير الاجتماعي، ويعتبرها تكيفاً يهدف لتغير الظروف أو التكيف الهادف مع الظروف، فالتنمية الاجتماعية من وجهة نظره:» تعتبر تغيراً في مواقف غير مرغوب فيها إلى مواقف أخرى مرغوب فيها، كما تعني استخدام الطاقة البشرية لإعطاء التغير اتجاهاً منطقياً من أجل تحقيق الأهداف المطلوبة، وهي

بذلك مرتبطة بالأهداف الإنسانية في انصهارها مع القيم الاجتماعية، بما تتطلبه من عناصر تحمل معنى التماسك الاجتماعي بين أفراد يعيشون معا في علاقات اجتماعية مستقرة، ويتقاسمون ظروفاً معيشية واحدة، ويسعون من أجل تحقيق الرفاهية الاجتماعية.

كما انقسمت **الاتجاهات النظرية المعاصرة** في الدراسات الاجتماعية، والمفسرة لمضمون **التنمية الاجتماعية،** إلى ثلاثة اتجاهات نظرية أساسية أهمها:

أ. اتجاه يقول أصحابه بأن اصطلاح التنمية الاجتماعية مرادف لاصطلاح الرعاية الاجتماعية بالمعنى الضيق لمفهوم الرعاية، والتي لا تمثل إلا جانباً واحداً من الخدمات الاجتماعية التي تقدمها الدولة لمواطنيها، وهي في مضمون الجهود المنتظمة التي هدفت إلى تنمية الموارد البشرية، أما خدمات الرعاية الاجتماعية فيقصد بها:» الخدمات التي تقدم للجماعات التي لا تستطيع أن تستفيد فائدة كاملة من الخدمات الاجتماعية القائمة مثل: التعليم، والصحة، وغيرها».

ب. اتجاه يطلق أصحابه اصطلاح التنمية الاجتماعية على الخدمات التي تقدم في مجالات التعليم، والصحة، والإسكان، والتدريب المهني، وتنمية المجتمعات المحلية، وهي لذا هدفت إلى توفير الخدمات التي تحقق أقصى استثمار متاح، ويعتبر هذا المفهوم من أكثر مفاهيم التنمية الاجتماعية شيوعاً واستخداماً، وإن كان يشير في مضمونه إلى ضرورة إدخال التغيرات اللازمة في البناء الاجتماعي للمجتمع.

ت - اتجاه يشير إلى أن التنمية الاجتماعية هي:»عبارة عن تغير اجتماعي يلحق بالبناء الاجتماعي ووظائفه ، بغرض إشباع الحاجات الاجتماعية للأفراد».

ولقد أصبح من الأمور المتفق عليها في إطار النظرية السوسيولوجية المعاصرة للتنمية أن يتضمن التخطيط للتنمية الجوانب الاقتصادية، والاجتماعية في إطار تكاملي بحيث تواكب الإجراءات الاقتصادية إجراءات أخرى اجتماعية، ومن دلائل هذا الاهتمام المعاصر للتنمية الاجتماعية النظرة للمجتمعات الإنسانية من حيث بناؤها الاجتماعي، ومستواها الحضاري، ولذلك حاول الباحثون الاعتماد على مقاييس مركبة تضم عدة مؤشرات اجتماعية، وحضارية كمستوى الصحة والتعليم، وظروف العمل، والإسكان، والتأمين الاجتماعي، والترويح ودرجة التجانس وعدم التجانس بين سكان المجتمع الواحد، وبالتالي اعتبرت التنمية الاجتماعية : «عملية بواسطتها تنمو علاقات التعاون بين أفراد المجتمع من خلال دعم التفاعل فيما بينهم، وزيادة الشعور بالمسؤولية وإدراك احتياجات الآخرين، وذلك في إطار اجتماعي يسمح بتحقيق العدالة الاجتماعية.»(29)

ولقد حاول العديد من الباحثين الاجتماعيين صياغة تعاريف للتنمية الاجتماعية، عكست الاختلافات الواضحة بينهم في تحديد مدلول التنمية الاجتماعية، فنجد المفكرين الرأسماليين يعرفون التنمية الاجتماعية بأنها: «إشباع الحاجات الاجتماعية للإنسان عن طريق إصدار التشريعات ووضع البرامج الاجتماعية التي تقوم بتنفيذها الهيئات الحكومية، والأهلية «(30)،

أما النظرة الاشتراكية فتعتبر التنمية الاجتماعية ليست مجرد برامج الرعاية الاجتماعية تتحقق عن طريق التشريعات الحكومية، وإنما تعتبرها على أنها عملية تغير اجتماعي موجه هدف إلى إحداث تغير جذري في مكونات البناء الاجتماعي في البلاد المتخلفة، وأن هذا التغير يتم عن طريق ثورة حتمية تقضي على البناء الاجتماعي القديم، وتقيم بناء جديدا تنبثق عنه علاقات اجتماعية جديدة وقيم مستحدثة، والتخلف من خلال هذا الفكر الماركسي ما هو إلا نتاج طبيعي لعملية الاستعمار، والاستغلال الرأسمالي، والتبعية الأجنبية، وأن تحقيق التقدم والتنمية رهن بتغير البناء الاجتماعي القديم، وإقامة مجتمع يحضى فيه كل فرد بحد أدنى لمستوى المعيشة لا ينبغي أن يتنازل عنه باعتباره حقا لكل مواطن تلتزم به الدولة قبل الأفراد.(31)

يعرّفها أحمد زكي بدوي: «بأنها الجهود التي تبذل لإحداث سلسلة من التغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قوة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة على أقصى حد ممكن لتحقيق أكبر قدر من الحرية،

والرفاهية لهؤلاء الأفراد بأسرع من معدل النمو الطبيعي «(32)،

ويعرفها حسن سعفان: «بأنها الجهود المنظمة التي تبذل وفق تخطيط مرسوم للتنسيق بين الإمكانات البشرية، والمادية المتاحة في وسط اجتماعي معين، بقصد تحقيق مستويات أعلى للدخل القومي، والدخول الفردية، ومستويات أعلى للمعيشة، والحياة الاجتماعية في نواحيها المختلفة كالتعليم، والصحة، والأسرة، والشباب، ومن ثم الوصول إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية.(33)

كما تعني التنمية «التحريك العلمي المخطط للعمليات الاجتماعية، والاقتصادية من خلال إيديولوجية معينة من أجل الانتقال بالمجتمع من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول إليها، والوصول بالمجتمع إلى أعلى درجات التقدم، (34)

وحتى نستطيع فهم التنمية الإجتماعية لا بد من توضيح الفرق بين التنمية، والنمو. فالنمو هو «عملية النضج التدريجي والمستمر للكائن وزيادة حجمه الكلي أو أجزائه في سلسلة من المرحل الطبيعية، ويتضمن النمو تغيراً كمياً، وكيفياً، كما يطبق على المجتمعات والأفراد.(35)

والنمو الإجتماعي Social growth: «هو عمليات التغير الذي يلحق بالبناء الإجتماعي عن طريق التطور الطبيعي، والتحول التدريجي.(32)

ويختلف النمو كون النمو تلقائياً بينما تخضع التنمية (Development) عن التنمية (Croissance) للإرادة البشرية، ومجهود الإنسان.(36)، كما أن النمو يشير إلى عملية الزيادة الثابتة أو المستمرة التي تحدث في جانب معين من جوانب الحياة،

أما التنمية فهي عبارة عن تحقيق زيادة سريعة تراكمية دائمة عبر فترة من الزمن،(37) فمثلا: الزيادة الثابتة في النسبة المئوية للمتعلمين، والمتعلمات إلى مجموع السكان هو من النمو، أما التنمية فتحصل في التعليم في مرحلة النمو الإجتماعي السريع، وخلال فترة زمنية ممتدة من الزمن.

4.1: القيم الشخصية Personal Values:

هي قيم الأفراد التي تمثل المعتقدات الدينية والتربوية الاساسية ومبادئهم والمثل والمقاييس التي ينظرون من خلالها كمرشد عام للسلوك و أحكامهم الخاصة أو نقاط تفضيل في صنع القرار للمواقف أو العلاقات المحيطة بهم أو لتقويم المعتقدات والأفعال.(68)، و(69)

5:1: القيم المجتمعية Societal values:

هي التي تعكس الخصائص الداخلية لمؤسسات المجتمع، وتعبر عن فلسفته، وتوفر الخطوط العريضة لتوجيه السلوك التنظيمي، وصنع القرارات. (67).

6:1: القيم المجتمعية المستقبلية Societal values and future:

هي القيم، والسلوكات التي ينشد أن تكون في مجتمع دولة ما في المستقبل.

7.1: مفهوم نسق القيم Value System :

1- التعاريف:

أ-لغة: 1.نسق الشّيء: نَظَمَه :- نسَق القلادَة/ الكتبَ / الدُّرَّ - مطَّرِد النَّسْق. 2. نسق الكلام:عطَف بعضَه على بعضٍ ورتَّبه:- يحسنُ نَسْقَ الكلام . 3. نسّق الشّيء: نظّمه، ورتّبه، وضبطه :- نسَّق مواعيدَه/ عمله/ جدولَ المذاكرة 4. تجيد تنسيقَ الأزهار/ الكلام/ الأفكار 5. ينسّق التاجر بضاعتَه قبل الشروع في بيعها.(141) 6. نسق : ن س ق : ثغر نَسَقٌ بفتحتين إذا كانت أسنانه مُستوية.7. النَّسْقُ بالتسكين مصدر، التَّنْسِيقُ التنظيم. (142) 8. نَسَقٌ:[ن س ق]. سَارَ عَلَى نَسَقِهِ : مِنْوالِهِ، أَي حَاكَاهُ، وَسَارَ عَلَى سَيْرِهِ. 9. حُرُوفُ النَّسَقِ : حُرُوفُ العَطْفِ: (النحو والصرف) حروف العطف، وهي: الواو، ثم، الفاء، أو. (143) 10. الشِّعْر النَّسَق: هو المستوي الظهور، الحسن التركيب، 11. النَّسَق اللَّفظيّ : الترتيب النحْويّ للكلمات في الجملة أو العبارة. 11. عَطف النَّسق: (النحو، والصرف) أحد قسمي العطف، وهو العطف بالحروف.(144)

ب-إصطلاحاً:

أ. يعتبر مفهو النسق (يترجم أحياناً بالمنظومة) من المفاهيم الأساسية الإرتقائية.

- فعلى حد تعبير وليمز Williams :» نحن بحاجة إلى دراسة الظواهر الإرتقائية، من خلال مصفوفة العمليات أو الظواهر المرتبطة فيما بينها، وذلك لتقديم صورة كاملة عن هذه الظواهر، وفهم دور كل منها في علاقته بالآخر».
- وكلمة نسق في اللغات الأوروبية مصدرها كلمتان يونانيتان هما: Sya– Sterma أي :» وضع أشياء بعضها مع بعض في شكل منظم منسق.
- والنسق هو:» مجموعة الوحدات المترتبة ترتيباً مخصوصاً، والمتصل بعضها ببعض اتصالاً به تنسيق، لكي تؤدي إلى غرض معين أو لكي تقوم بوظيفة خاصة. (145)
- كما يعرفه ولمان بانه: « مجموعة من العناصر لها نظام معين، وتدخل في علاقات مع بعضها بعضاً، لكي تؤدي وظيفة معينة بالنسبة للفرد. (146)
- كما يعرف وران النسق بانه: « مجموعة من الأشياء أو الوقائع المترابطة فيما بينها بالتفاعل أو الاعتماد المتبادل. (147)

ب. وينظر إلى النسق على أنه يشتمل على ما يأتي:

1. أنه عبارة عن مجموع أجزاء أو عناصر الكل.
2. أن هناك علاقات، وتفاعلات قائمة بين هذه العناصر.
3. أن هذه العناصر تعمل معاً لكي تؤدي وظيفة معينة.
4. أن النسق يختلف مستوى تعقيده Level of Complexity، ودرجة شموليته (من الاتساع إلى الضيق)، فقد تكون وحداته كبيرة العدد أو محدودة. (148)
5. لذلك انبثقت فكرة نسق القيم من تصور مؤداه أنه: «لا يمكن دراسة قيمة معينة أو فهمها بمعزل عن القيم الأخرى، فهناك مدرج أو نسق هرمي تنتظم به القيم حسب أهميتها بالنسبة للفرد أو الجماعة.» (178)

- ويقصد بنسق القيم: « مجموعة القيم المترابطة، التي تنظم سلوك الفرد، وتصرفاته، ويتم ذلك غالباً دون وعي الفرد (179)، وبتعبير آخر هو عبارة عن:» الترتيب الهرمي لمجموعة القيم التي يتبناها الفرد أو أفراد المجتمع، ويحكم

سلوكه أو سلوكهم، دون الوعي بذلك». (180)

• ويعرفه كاظم بأنه:» عبارة عن مجموعة قيم الفرد أو المجتمع مرتبة وفقاٌ لأولويتها، وهو إطار على هيئة سلم تتدرج مكوناته لأهميتها. (181)

• وبعض الباحثين على أنه:» عبارة عن مجموعة الاتجاهات المترابطة فيما بينها، والتي تنتظم في شكل بناء متدرج». (182)

• يعرف روكيش نسق القيم بأنه:»تنظيم من المعتقدات يتصف بالثبات النسبي، ويحمل تفضيلاً لغاية من غايات الوجود أو شكلاً من أشكال السلوك الموصلة إلى هذه الغاية، وذلك في ضوء ما تمثله من أهمية بالنسبة للفرد». (183)

وقسمها إلى : نسق للقيم الغائية، ونسق للقيم الوسيلية.

• تعريف د. عبداللطيف خليفة بأنه:»عبارة عن البناء أو التنظيم الشامل لقيم الفرد، وتمثل كل قيمة في هذا النسق عنصراً من عناصره، وتتفاعل هذه العناصر معاً لتؤدي وظيفة معينة بالنسبة للفرد». (184)

ويتميز هذا التعريف بالخصائص الآتية:

1. إنه يسمح بدراسة قيم الفرد في ضوء منظومة أو إطار عام تنتظم من خلاله هذه القيم.
2. ويتيح لنا ذلك الوقوف على أنماط نسق القيم، ومظاهر ارتقائه عبر العمر.
3. كما يتلاءم هذا التعريف مع التصور بأن للنسق الديناميكية، والتفاعل بين أجزائه، مع تناول محصلة التفاعل بين الفرد بمعارفه، وخبراته، وبين ممثلي الإطار الحضاري الذي يعيش فيه. (184)

وللنسق محددات قسمها موريس لاكتساب القيم نراها بالشكل رقم (1) كالتالي:

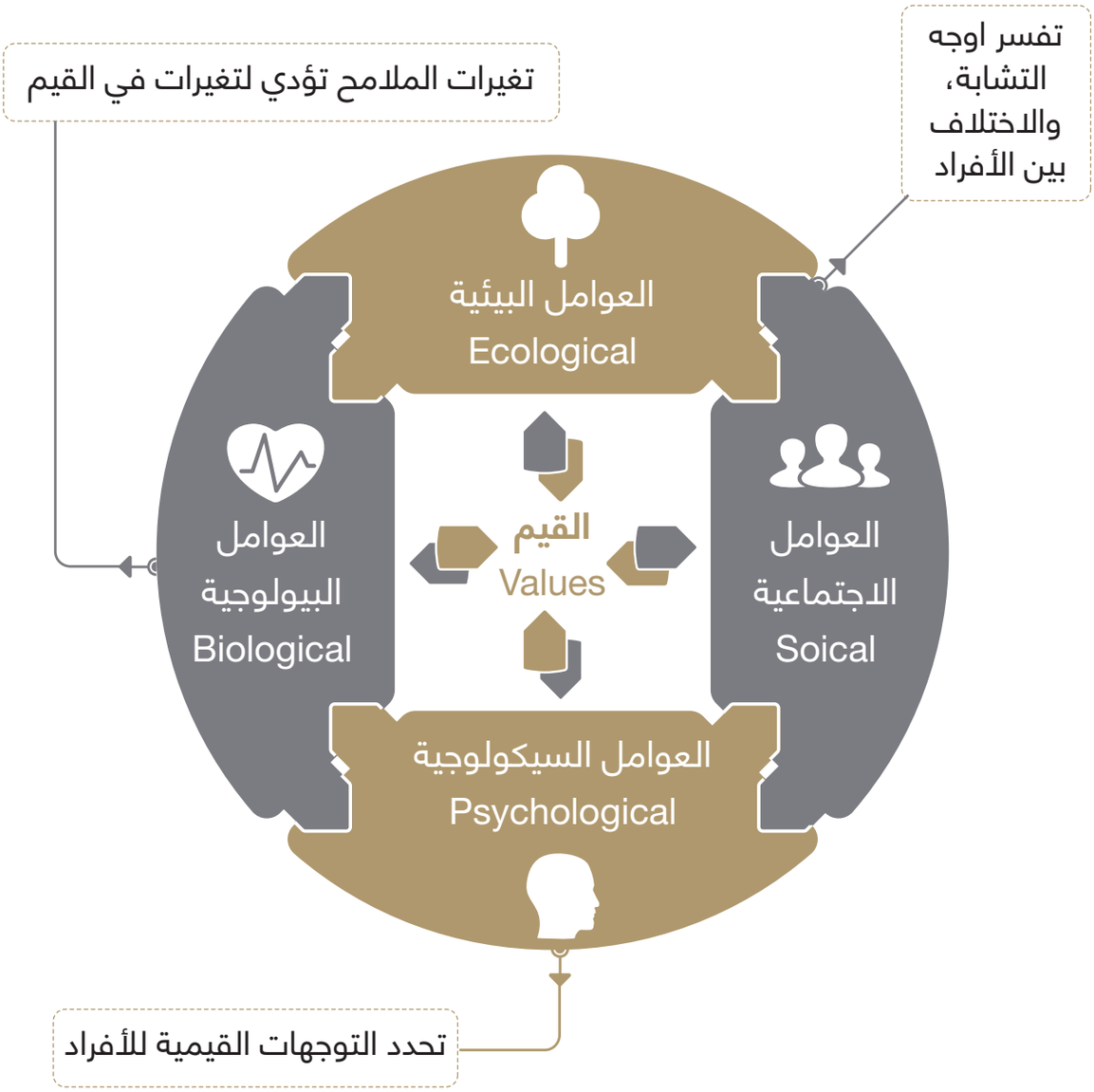

الشكل رقم (1)

(187)

8.1:مفهوم ارتقاء نسق القيم Value System Development :

1- التعاريف:

أ-لغة:

1. صَعُبَ عَلَيْهِ اِرْتِقَاءُ الجَبَلِ: الصُّعُودُ إِلَيْهِ. 2. اِرْتِقَاءُ الْمَلِكِ للْعَرْشِ: اِعْتِلاؤُهُ، تَوَلِّيهِ. 3. مَبْدَأُ النُّشُوءِ، والاِرْتِقَاءِ: مَبْدَأُ التَّطَوُّرِ(133). 4. ارتقى: ارتقَى القمةَ / على القمة، ارتقَى في مستواه الاجتماعي، - {أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَلْيَرْتَقُوا فِي الأَسْبَابِ} (سورة ص ، الآية 10)، 5. ارتقى مُرتقًى صعبًا: أجهد نفسه، وأتعبها.(134)

اِرْتِقَاءٌ:[ر ق ي]. (مصدر اِرْتَقَى).

ب-إصطلاحاً:

• يعرف أولمان Wolman الأرتقاء بانه: « يعني الزيادة في التعقيد، وتنظيم العمليات، والبناء من الميلاد، وحتى الوفاء، وذلك نتيجة كل من النضج Maturation، والتعلم 135) .learning)

• ويعرفه سالكيند Salkind بانه : يشير إلى سلسلة التغيرات المتتالية، التي تحدث في نمط معين، كنتيجة للتفاعل بين العوامل البيولوجية، والبيئية. (136)

2- وبوجه عام هناك عدد من **الخصائص العامة للعمليات الارتقائية**، والتي يتفق عليها الباحثون في مجال علم النفس الارتقائي، ومن هذه الخصائص ما يأتي:

أ-أنها تتضمن تغيرات مستمرة بمعدلات قد تختلف من مرحلة عمرية إلى مرحلة أخرى، كما تختلف باختلاف الأفراد، وأن هذه التغيرات إنما هي نتيجة التفاعل بين الكائن الحي، والبيئة التي يعيش فيها.

ب- أن هذه التغيرات تأخذ اتفاقاً صوراً، وأشكالاً مختلفة، فقد تكون كيفية في شكل أنماط ارتقائية او كمية كمقدار التغير في نمط معين.

2. كما أن هناك اتفاقاً بين المنَظرين في مجال الدراسات الارتقائية على أن الأرتقاء يمضي من البساطة إلى التعقيد، والتركيب، ويتضمن زيادة في التنظيم، والوضوح بين عناصر أو خصال الكائن، وأن عملية الارتقاء تكون غالباً في اتجاه مزيد من التمايز، والتكامل Integration حيث يتجه نمو الفرد من وظائف غير متمايزة إلى وظائف أكثر تحدداً، وتميزاً، وفي نفس الوقت تدخل هذه الوظائف في علاقات مع غيرها من جوانب السلوك شكل وحدات جديدة، ويستدل وليمزل Williams على ذلك بقوله: مراحل الارتقاء الأخلاقي عل سبيل المثال: ليست منفصلة بعضها عن بعض، ولكنها متصلة، وتراكمية. (137)، و(138)، (139)، و(140)

وتحتل القيمة مكانتها لدى الفرد حسب حاجته إليها، واهتمامه بها، فيعطي الفرد أهمية ضئيلة للقيمة، إذ لم يكن قد وصل بعد إلى المستوى أو الدرجة التي يعرف من خلالها مدى مناسبة هذه القيمة، وأهميتها بالنسبة له.

ويرى ماسلو في إطار نظريته الإرتقاء السيكولوجي المتتالي للحاجات في الشكل رقم (2) ، أن: «حاجات الفرد ترتقي في شكل نظام أو بناء هرمي متدرج يتكون من 5 مستويات أدناها هو مستوى الحاجات الفسيولوجية، وأعلاها مستوى الحاجات المعرفية، كالرغبة في المعرفة، والفهم، وينتقل الشخص من مستوى إلى آخر كلما ارتقى، وتقدم في العمر (184)

ووضح وودروف Woodruff: « أن القيم تمضي في ارتقائها على متصل الوسيلية –العائية Meam –end continuum،

01	02	03	04	05
الحاجات الفسيولوجية	حاجات الأمان	الحاجة الاجتماعية	الحاجة للتقدير	الحاجة لتحقيق الذات
التنفس، الطعام، الماء، النوم، الجنس، التوازن، الإخراج	السلامةالجسدية، الأمن الوطيفي، أمن الموارد، الأمن الأسري والصحي، أمن الممتلكات	تقدير الذات، الثقة، الانجازات اختراام الآخرين، الأحترام من الآخرين	تقذير الذات، الثقة، الانجازات اختراام الآخرين، الأحترام من الآخرين	الابتكار حل المشاكل تفبل الحقائق

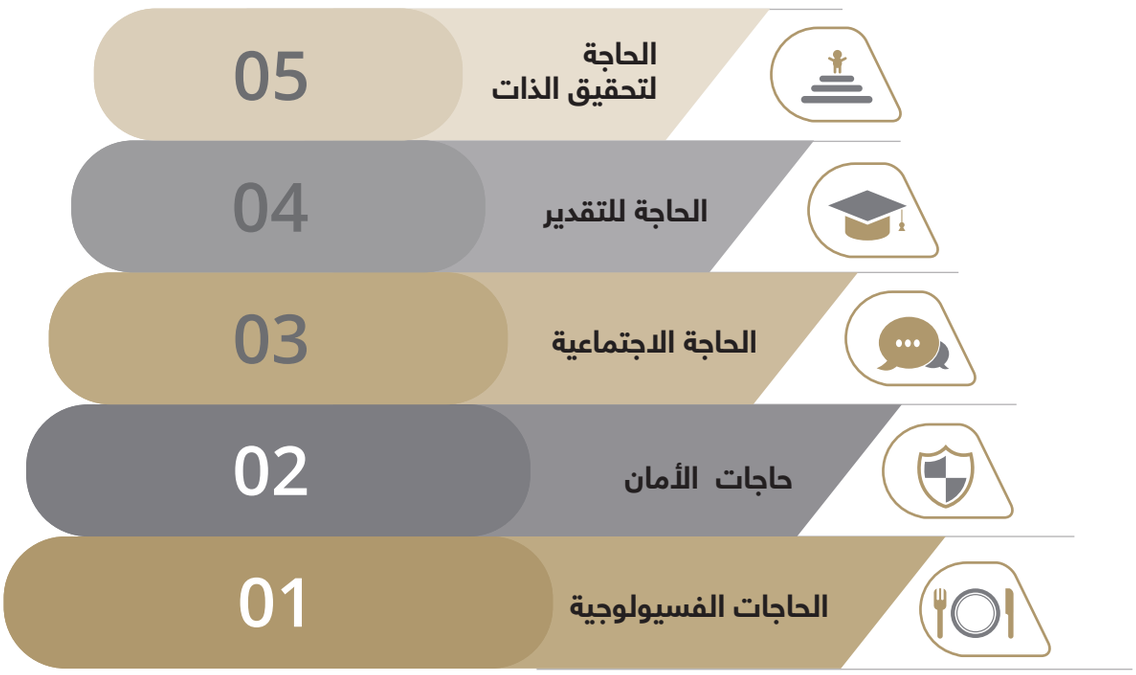

الشكل رقم (2)

في ضوء:

1. حيث الأهداف المباشرة بأشياء واقعية: (كالغذاء، والراحة، والتحصيل).
2. يلي ذلك الأهداف غير المباشرة، وهي غير اجتماعية، وتتصل بالمستقبل: (كالحصول على وظيفة أو السعي نحو الشهرة).
3. ويتعلق بالأهداف الغائية، حيث التعامل مع القيم الغائية مباشرة: (كالحرية، والجمال). (185)

وحدد كراثول، وزملاؤه Krathwohl et al ، ارتقاء القيمة، واستيعابها بمراحل، ومستويات مختلفة كالتالي:

أ - مستوى التقبل Acceptance level: ويشير إلى تفضيل الفرد لقيم معينة، وهو أدنى درجات اليقين.

ب - مستوى التفضيل:Preference level ويشير إلى تفضيل الفرد لقيم معينة، وإعطائها أهمية.

ت - مستوى الالتزامCommmitment level: وهو أعلى درجات اليقين، حيث الشعور بأن الخروج عن قيمة معينة سوف يخالف المعايير السائدة. (186)

ويميز الباحثون بين عمليتي:

1. اكتساب نسق القيم	و 2. ارتقاء القيم
فهنا نعني انضمام قيم جديدة إلى نسق القيم، والتخلي أو التنازل عن قيم أخرى.	فيقصد بها تغير وضع القيمة على هذا المتصل (التبني –التخلي) داخل النسق القيمي
وهاتان العمليتان غير منفصلتين تماماً، فهما يحدثان في وقت واحد، ومن الصعب الفصل بينهما.	

جدول رقم (3)

2: الدراسات السابقة:

1.2: في التربية:

1 - جان جاك روسو 1712-1778م والذي يعتبر رائد التربية الغربية الحديثة في كتابه " اميل " حيث يقول:» ليس على التلميذ أن يتعلم، ولكن عليه أن يكشف الحقائق بنفسه»، مما يدل على أن التربية عملية ذاتية، وشعارها من طبيعة الطفل، وكانت آراؤه فاصلاً بين عصرين: عصر التربية القديمة، وشعارها المادة، وعصر التربية الحديثة، وشعارها الطفل.

2. جون ستيوارت مي: إن التربية هي كل ما نفعله نحن من أجل أنفسنا، وكل ما يفعله الآخرون من أجلنا حين تكون الغاية تقريب أنفسنا من كمال طبيعتنا، وهو يشير هنا إلى ثلاث نقاط: إلى ما يفعله الآخرون من أجلنا في سبيل رعايتنا، وإلى جهدنا في تربية أنفسنا في إيصالنا إلى كمالنا، وإلى أن غاية هذا الجهد هي: إيصال الإنسان إلى كماله الإنساني الذي وضع في طبيعته كإنسان .

3. لالاند يقول في معجمه الفلسفي لتوضيح معنى التربية: إنها العملية التي قوامها أن تنمو وظيفة أو عدة وظائف نمواً تدريجياً عن طريق التمرين للوصول للكمال، ويمكن أن تنجم إما عن عمل الآخرين أو عن عمل الكائن نفسه الذي يكتسبها، إذ لابد أن يكون العمل تقدمياً، وأن تكون النتيجة الحاصلة منه نموا في القيمة، وأن يكون قوامه اكتساب عادة ملائمة لغايات مرجوة من قبل فلا تربية إلا إذا وجدت أحكام القيم.

4. جون ديوي 1759 – 1952 م حيث يقول: إن الحياة في أصل طبيعتها تسعى إلى دوام وجودها، عن طريق التجدد المستمر، فهي إذن عملية التجدد بذاتها، فجيل يموت لقيام جيل آخر، وهذا النقل للتراث الثقافي الإنساني من جيل لآخر يظهر العملية بأجمعها على أنها عملية تجدد تستطيع الحياة بواسطتها المحافظة على دوامها .

فالتربية هي:» مجموعة العمليات التي بها يستطيع المجتمع أن ينقل معارفه، وأهدافه المكتسبة ليحافظ على بقائه، وتعني في الوقت نفسه التجدد المستمر لهذا التراث، وأيضاً للأفراد الذين يحملونه». فالتربية هي:»عملية نمو، وليست غاية إلى المزيد من النمو، إنها نفسها بنموها، وتجددها» .

لاشك أن التربية عملية معقدة، وأنها توسط ذكي، ومقصود بين راشد، وناشئ . وتساعد الإنسان منذ صغره على التكامل التدريجي في جميع جوانب شخصيته تكاملاً حراً وموجهاً معاً بحيث يستطيع التفكير في أمور حياته، والتعامل معها، ويستطيع بالتالي مواجهة الظروف التي تصادفه مواجهة تمكنه من التكيف معها، والمحافظة على بقائها .

فإذا أردنا وضع هذه العملية في إطار التعريف نقول: إنها عملية تضم الأفعال، والتأثيرات المختلفة التي تستهدف نمو الفرد في جميع جوانب شخصيته، وتسير به نحو كمال وظائفه عن طريق التكيف مع ما يحيط به، ومن حيث ما تحتاجه هذه الوظائف من أنماط سلوك وقدرات.(2)

لهذا يتم تشبيه تربية القيم الأخلاقية والأخلاقية بزراعة الخيزران الذي يستغرق 5 سنوات. لتبدأ النبتة الصغيرة في النمو إلى ما يقارب نحو متراً كاملاً كل يوم، وبعد أسابيع قليلة يصل طولها إلى 30 م تقريباً.

لكن لماذا لم تنبت طوال هذه السنوات؟

نبيتة الخيزران في بداية نموها تبدأ بتثبيت جذورها تحت الأرض بشكل جيد تؤسس نفسها من الداخل أولاً حتى تنطلق بشكل سليم، وسريع إلى الاعلى، وتتحمل جذورها هذا الطول الشاهق، ولا تسقط، فسبحان أحسن الخالقين! (35)

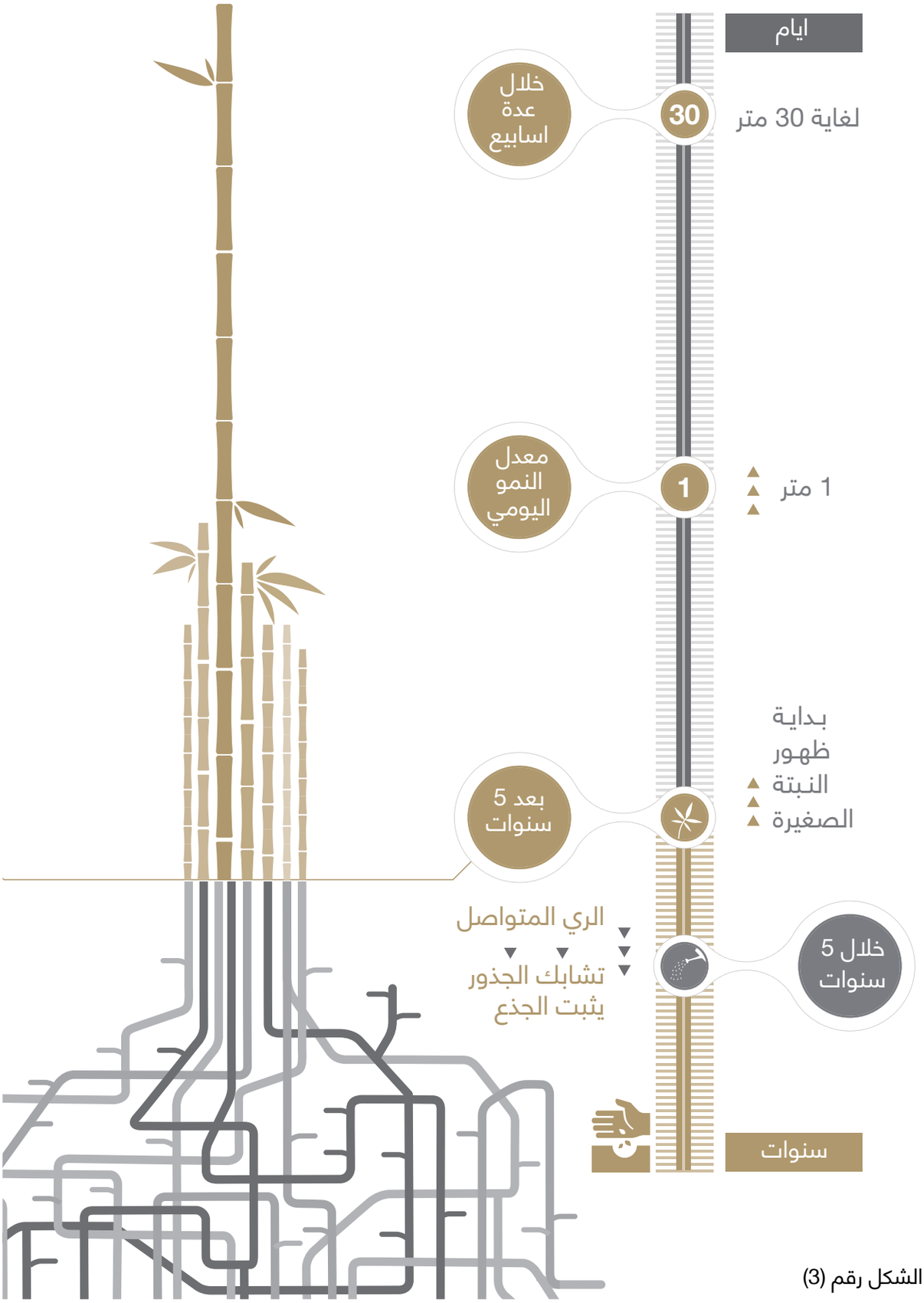
ايام
خلال عدة اسابيع
30
لغاية 30 متر
معدل النمو اليومي
1
1 متر
بداية ظهور النبتة الصغيرة
بعد 5 سنوات
الري المتواصل
تشابك الجذور يثبت الجذع
خلال 5 سنوات
سنوات

الشكل رقم (3)

2.2: في القيم الاجتماعية In social values:

1. الجوهري: حيث يرى أن القيم هي التفضيلات الإنسانية، والتصورات عما هو مرغوب فيه على مستوى أكثر عمومية، ولذلك تشمل القيم كل الموضوعات، والظروف، والمبادئ التي أصبحت ذات معنى خلال تجربة الإنسان الطويلة، إنها باختصار شديد الإطار المرجعي للسلوك الفردي .

2. روكيش: يرى أنها معتقد أو اعتقاد يحظى بالدوام، ويعبر عن تفضيل شخصي أو اجتماعي لغاية من الغايات للوجود بدلا من نمط سلوكي أو غاية أخرى مختلفة .(4)

3. ألينسون: يعرفها بأنها الأفكار التي تعبر عما هو جدير بالرغبة، والاهتمام ومن ثم فإنها تمثل بالنسبة للفرد في الحياة اليومية عملاً، وحياة اجتماعية، وخططاً للمستقبل. (5)

4. تاجوري: يرى أن القيم عبارة عن مفاهيم تختص بما هو جدير بالرغبة، ومن ثم فهي تعرف بوصفها قوى مؤثرة على نماذج، وأشكال، وغايات السلوك البشري. (6)

5- والقيم هي محطات، ومقاييس نحكم بها على الأفكار، والأشخاص، والأشياء، والأعمال، والموضوعات، والمواقف الفردية، والجماعية من حيث حسنها، وقيمتها، والرغبة فيها، أو من حيث سوؤها، وعدم قيمتها، وكراهيتها، أو منزلة معينة ما بين هذين الحدين.(7)

6. والقيم الاجتماعية: هي:»القيم التي تمثل الفرد بغيره من أفراد المجتمع، وميله إلى مساعدتهم حيث يجد في ذلك إشباعا لرغبته في خدمة أفراد مجتمعه، ويتميز أصحابها بالعطف والإيثار».

كما أنها توضيح لموقف الإنسان، وتحديده بدقة من الجماعة التي يعيش معها صغيرة كانت كالأسرة أم كبيرة كالمجتمع أم أكبر كالعالم كله.

كما تعني توضيح علاقة هذا الإنسان بالكون، والبيئة، وما يحكم هذه العلاقات من نظم اجتماعية كالدين، والأسرة، والسياسة، والاقتصاد، والثقافة، والفكر، وأنواع السلوك، والعادات، والتقاليد، والأعراف. (8)

7. ويرى سبرينجر: « أن القيم الاجتماعية في أنقى صورها تتجرد عن الذات، وتقرب جداً من القيم الدينية». (9)

8. يرى ماكس فيبر أن القيم: «هي مجموعة من التصديقات السيكولوجية المتولدة عن الاعتقاد

الديني، والممارسة الدينية التي تعطي توجيها للسلوك العملي الذي يلتزم به الفرد «. (22)

9. كما تعرّف القيم بأنها: « عبارة عن تنظيمات لأحكام عقلية انفعالية مصممة نحو الأشخاص، والأشياء، والمعاني التي توجه رغباتنا، واتجاهاتنا نحوها، والقيمة مفهوم مجرد ضمني، غالباً ما يعبر عن الفضل أو الامتياز، ودرجة التفضيل التي ترتبط بالأشخاص أو الأشياء أو المعاني». (23)

10. أو هي: «حالات إدراكية واقعية توجه جميع أفعال الفرد في مختلف المواقف الفردية أو الجماعية، وأهم ما يميزها هو اتصالها بثقافة» المجتمع، وحضارته مباشرة». (24)

11. حاول هذا المنظور أن يقدم إسهامات نظرية، وتجريبية معتبرة في مجال معالجة القيم، ومن ثم بلورة بعض جوانب طبيعتها، من خلال محاولة الكشف عن حقيقة مهمة مفادها: «أن القيم تلعب دورا بارزاً في تكوين شخصية الفرد، والتأثير في اتجاهاته المختلفة، وذلك بالنظر إليها كمحدد من محددات السلوك الإنساني، ووفقا لهذا المنظور السيكولوجي فإن التقويم لعملية نفسية باطنية تخلع القيم عن الأفعال، والأشياء الخارجية بمقتضى الرغبة، والاهتمام، التي تعد مصدراً لقيمة الأشياء، والموضوعات، غير أن هذا المنظور أدى بأصحابه إلى الوقوع في الحتمية السيكولوجية، تلك الحتمية التي تسوق الفرد بحسب ما يضطرب به باطنه من رغبة موقوتة يندفع إلى إشباعها، وهنا تنتفي خاصية

الالتزام، فلا معيار إلا بما يبعث عليه وجدان اللذة والألم(25)، الأمر الذي يؤول بالمثل العليا إلى الاحتجاب بفعل تذبذب الرغبات، والميول، وبالتالي فقدان مقياس أحكام القيمة، ولذلك نقول: إن الإنسان ليس عقلاً خالصاً كما يصوره المثاليون، ولا حساً محضاً كما يراه السيكولوجيوّن، ولكن وحدة عقلية، وحسية من حيث أنه يتميز عن باقي الحيوانات بالتفكير، والإرادة، ولا يكتفي بما تمليه عليه رغباته فقط، فعندما يواجه موقفاً ما فإنه يلجأ أيضا إلى الاحتكام العقلي، مسترشداً بالقيم، والمعايير التي تدين لها الجماعة بالولاء، والتي ينتمي إليها فيختار من بين البدائل ما يراه مرغوباً فيه، ويتحاشى ما هو مرغوب عنه.

12. والقيم هي: «قيم شخصية، وقيم جماعية، واتحاد هذه القيم يكون ما يسمى: بالقيم الاجتماعية التي يدخل في معناها كل القيم التي ورثها المجتمع من دين أو عصبية أو غيرها من الروابط، والضوابط، والتقاليد، والعوائد، والعلاقات التي تستوعب اللسان كما تستوعب الدين، والفكر، في شكل عقد اجتماعي تكون غايته التواضع على قيم اجتماعية معينة تحدد طبيعة ووجهة المجتمع، وهي كل ما ينتجه المجتمع، ويفضي إليه الاجتماع من قيم شخصية، وقيم دينية واقتصادية، وسياسية، ورياضية، وهي التي تمثل بوتقة تنصهر فيها كل القيم السابقة من حيث كون القيم الاجتماعية أصلا لهذه القيم المتفرعة».

فالقيم عموما من أهم الديناميات التي توجه سلوك الفرد في حياته اليومية، وهي تمثل المراكز النشطة في الجهاز النفسي الاجتماعي لكل فرد التي تستقبل الأحداث المادية بصورها المختلفة ثم تقوم بعملية إنتاج السلوك الذي يقود بدوره إلى تكوين العلاقات البشرية في الجماعات المختلفة، والقيمة الاجتماعية في ابسط حالاتها تنشأ، وتتكون في مواقف المفاضلة، والاختيار حيث يتحتم على الفرد اختيار أحد حلين بقدر ما تسمح به قدراته، وإمكاناته.

وكلما ازدادت خبرة الإنسان بمثل تلك المواقف – مواقف المفاضلة –كلما تكونت لديه القيم الاجتماعية، ونضجت، واستقرت، وكونت له جهازاً يستطيع عن طريقه أن يحكم على الأشياء والأحداث.

لهذا يتم تشبيه تربية القيم الأخلاقية والأخلاقية بزراعة الخيزران الذي يستغرق 5 سنوات. لتبدأ النبتة الصغيرة في النمو إلى ما يقارب نحو متراً كاملاً كل يوم، وبعد أسابيع قليلة يصل طولها إلى 30 م تقريباً.

لكن لماذا لم تنبت طوال هذه السنوات؟

نبيتة الخيزران في بداية نموها تبدأ بتثبيت جذورها تحت الأرض بشكل جيد تؤسس نفسها من الداخل أولاً حتى تنطلق بشكل سليم، وسريع إلى الاعلى، وتتحمل جذورها هذا الطول الشاهق، ولا تسقط، فسبحان أحسن الخالقين!

13. ولذا فانه يمكن **تعريف القيم الاجتماعية** بأنها: «مجموعة من الاتجاهات العقلية التي تكون فيما بينها جهازاً شبه مقنن يستخدمه الإنسان في قياس وتقديرها المواقف الاجتماعية .

وتمر القيم بمراحل عديدة حتى تستقر، وتصبح هي الوحدات المعيارية في الضمير الاجتماعي لدى الإنسان، وأثناء هذا التطور والنمو تأخذ القيمة الاجتماعية صفة الثبات النسبي .

والقيمة تمثل ركناً أساسياً في تكوين العلاقات البشرية، إذ أن القيمة هي التي تنتج السلوك، والسلوك «التفاعل الاجتماعي» هو الذي يؤدي إلى تكوين شبكة العلاقات البشرية، وهذه الأخيرة تؤثر مرة أخرى في تكوين القيم، وتطويرها. (10)

14. القيم هي: « المعتقدات التي يؤمن بها الفرد، فتوجه سلوكياته في الحياة وجهة محددة وفقاً لمعطياتها، وتهبه عاطفة تعمل على تشكيل شخصيته، وتحديد هويته التي تميّزه عن غيره من الناس الآخرين «؛ لذلك فإن الإنسان

الذي يتبنى قيمة الصدق مُثلاً: يميل لعمل كل ما يتسق معها من مواقف خيّرة، يدفعه إلى ذلك إيمان قلبي بفضلها وجدواها، ويقوده هذا الميل إلى أن ينهج سلوكاً نابعاً من مجموعة القيم الأخرى المتوافقة، والمتسقة معها، ويتحاشى ما عداها من ممارسات مخالفة لها».

3.2: دور نوع التعليم بغرس القيم:

أوضحت الدراسة الميدانية التي أجراها عبد اللطيف خليفة 1992 أن نوع التعليم يؤثر في نوع القيم، ومرتبتها لدى الأبناء، حيث أتضح أن النسق القيمي للأبناء في التعليم العام يهتم أكثر بقيم الإنجاز، والقيادة، والجمال، والابتكار، في حين أن النسق القيمي للأبناء في التعليم المهني (تجاري، صناعي، زراعي) يهتم بقيم: الكسب، والدخل، والخدمة العامة، والعلاقات العامة، وكذلك التعليم العام يختلف عن التعليم الخاص حيث يهتم التعليم العام بقيم الأمانة، والمسؤولية، وسعة الأفق، في حين تأتي هذه القيم متأخرة في الترتيب بالنسبة للتعليم الخاص حيث تتقدمها قيم الطموح، والبهجة، وضبط النفس. (63)

4.2:الدراسات التي تبين المؤثرات القيمية المؤدية كمنهج خفي إلى مشاكل، وحوادث المرور:

يمكننا تحديد أبرز المؤثرات القيمية المؤدية إلى مشاكل، وحوادث المرور على النحو التالي:

1 -قضايا مرتبطة بإدراك مفهوم الوقت، وهي: قضية عميقة الجذور، حيث قد يستغرق الإنسان في مجاملات أو أعمال تجعله ينطلق في مركبته في وقت ضيق ليسابق الزمن خاصة، وأن التكيف مع معطيات المدينة باعتبار أن حياة المدن ترتبط بالوقت لم تستوعبه القيم الإجتماعية، ولم يتكيف معه الفرد وإن أمراً خضعوا له، فإنهم لم يستوعبوه.

فالإنسان قد يتجاوز السرعة التي جعلت السيارة تصبح مصدر تهديد لسلامة وأمنهم الآخرين سواء أكانوا من المشاة أو من ركاب الوسائل الأخرى. والنتيجة أن الإنسان في المجتمعات العربية يحول سيارات النقل لسيارات ركوب، ويضيف، ويحذف من المركبة ما يريد مما يخل بسلامتها، وأدائها على الطريق، وبالتالي يزيد معدل الحوادث المرورية، وما ينجم عنها من آثار تتعدى المفرط نفسه إلى سواه من أفراد المجتمع.

2 -قيم الذكورة Mail Values : لازالت تأخذ تفسيرات خاطئة، ومنها: إعطاء الابن الصغير سيارة لمجاراة أبناء جيله أو لخدمة أسرته، وهو غير مؤهل أساساً لهذه المرحلة وما تتطلبه من روية واتزان في السلوك، ونتائج هذه القيم الخاطئة عانت - ولا تزال- تعاني منها كثير من المجتمعات العربية، وترتفع فيها معدلات الحوادث الناجمة عن قيادة الصغار للسيارات، وانعكاساتها على مجمل حوادث المرور في أي قطر عربي. (38)

3- في المركبة: «Social and Hospitality»من عادات المجتمعات الأولية،حديث السائق بانفعال ، مع المرافقين ، باليد والوجه واللسان ، أمور تعكس نتائجها الوخيمة على مستخدمي الطريق (الركاب والمشاة) فسجلات المرور التي تفيد أن حادثاً ما كان بسبب انهماك السائق في الحديث ، وعدم انتباهه للطريق كما أن إحلال قيم العمل ، والمسؤولية محل قيم التكريم التطوعية لم تناقش بصورة جدية ، ونادراً.

4- أدوار خطيرة: Nepotism Values تلعب الوساطة دورها في هذا المجال، ففي أحيان كثيرة يتم التجاوز عن مخالفي أنظمة المرور، وتمنح تصاريح القيادة للصغار، وضعاف النظر، وغير القادرين على قراءة مؤشرات المركبات أو إشارات الطريق مما يجعل جزء بعض مستخدمي الطريق هم من الفئة التي لا يحق لها استخدامها كسائقين، وذلك لعدم توافر شروط السلامة في المركبات أساساً لديهم، إلا أن عمليات التساهل الناجمة عن المعرفة الشخصية لاستخراج التصاريح، والمعرفة الشخصية الموظفة لتجاوز عقوبات نظم المرور كلها تتضافر لتضع فئات من الناس أمام مقود العربة ما كان لها أن تكون ضمن المصرح لهم بالقيادة الآمنة.(11)

5- أسلوب القيادة الوقائية: Defensive Way of Driving وهي، أسلوب القيادة الوقائية درجة الحذر اللازمة حتى وإن لم يتحقق الخطر، هذه قضية ليست فهم القدر، مدعومة بقيم المجتمعات العربية، والتي تسيء أحيانا، وتعتقد أن الحذر نوع من الجبن أو قلة الإيمان، وهذه قضايا فكرية تضاف لسابقتها من القيم التي اصطرعت مع قيم الحياة الحديثة، ولم يجر حولها حوار واضح لتحديد خطوط الفصل بين السلب، والإيجاب.

6- المشاة Pedestrians : أن عابري الطريق يُرون أحيانا أنهم لا يلتزمون بإشارة عبور المشاة، وكذلك قائدو السيارات أيضا لايلتزمون بذلك، خاصة، وأن الدوران إلى اليمين يستمر مما يجعل اغتنام فرصة توقف سيل السيارات أو قلة السيارات هو مؤشر كاف للعبور، وليس نظام العبور ذاته من خلال الشارات الضوئية، وهذا ما تؤكده إحصاءات كثيرة من إدارات المرور فيما يتعلق بحوادث للمرور يكون أحد الطرفين متجاوزا المشاة مع المركبات، وغالباً إما عابر طريق سار دون ملاحظة إشارة العبور أو قائد مركبة لم ينتبه للعابرين، وقد وصل نقطة العبور دون مراعاة السرعة المطلوبة للتوقف. (12)

7- لعل مجمل الخلل يرجع إلى الهوة الثقافية، والتي تتمثل في أن التقدم التكنولوجي(الجوانب المادية) لم يصاحبه تقدم في الجوانب المعنوية، والمعرفية للمجتمع، مثل: أنظمة السير، وقيم التعامل مع الله، ومع الآخرين، ومن ثم تظل قضايا التخلف أمام الاستفادة من معطيات المعنويات تشكل عائقاً.(9)

8- إهمال الإشارات الضوئية أو اهمال السائق في تفقد سلامة المركبة لضيق الوقت، ولسوء إدارة برنامج العمل اليومي، مما يجعل الإنسان يعرض نفسه، والآخرين لمخاطر كان من الممكن تلافها لو كان حس وتقدير الأمر لدى الجميع ناضجاً بما فيه الكفاية وقضية إدارة الوقت تمثل مفهوماً للمجتمع.

9- إن قضايا التواصل الاجتماعي: وتبادل التحية، والاستعراض يوصل لقلة الانتباه نحو الآخرين إلى أماكن يقصدونها يساهم أيضا في حوادث الطريق، وتجاوز قواعد المرور، ونسيان الذات في خضم السعي السريع، والحثيث نحو إرضاء الآخرين، والوفاء بالألتزامات الشخصية العملية.

10- التفاوت الاجتماعي في المكانة جعل الانسان العربي يحمل من المظهر في نفسيته الأمور الكثيرة، حيث أصبحت السيارة تمثل جزءاً من الضغوط Consuming، الإجتماعية، كما دعمت القيم الاستهلاكية، ومن ثم السلوك الاستهلاكي لديه، ومن ثم إمتلأت الشوارع بالسيارات، وأصبحت حركة المرور بطيئة، ومثيرة للأعصاب.

11- الأولوية حسب استحقاقهم لها، وهو الأمر الذي كثف من حوادث المرور الناجمة عن عدم مراعاة حق الآخرين في الطريق، وأنه (أي الطريق) ملك للجميع، Group Values، وخاصة أن القيم الجماعية، والريادة Individualistic Values متداخلة، ومتعارضة مع قيم الفردية، والمهارة، ولم تتضح بعد قيم الخضوع للنظام، وإعطاء الآخرين حقوقهم .

5.2: مسح القيم الإماراتية:

1: مركز باريت للقيم: Barrett Values Center هو مركز غير حكومي (NGO) يهتم ببحوث استطلاع الرأي حول القيم المجتمعية، واحتياجات تنمية المهارات القيادية، على مستوى المؤسسات، والدول في العالم، يعمل به حوالي (3000) مستشار، ويقوم بإجراء استطلاعات الرأي لحوالي (2) مليون شخص على مستوى العالم.

2: أهداف المسح: في عام 2012 قام المركز بتنفيذ استطلاع للقيم المجتمعية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك:

1. لزيادة وعي المجتمع بأهمية القيم، وتأثيرها على سلوكيات المجتمع.

2. لمحاولة التعرف إلى أهم القيم الشخصية الموجودة في مجتمع الدولة.
3. للتعرف إلى آراء الناس في أهم القيم المجتمعية التي يرونها سائدة حالياً في المجتمع.
4. للتعرف إلى أهمية السلوكيات التي يبحث عنها المجتمع الإماراتي.
5. لرصد الفرص التطويرية لإعلاء القيم المجتمعية.

3: الشراكات: وفي ذلك الصدد قامت مؤسسة وطني الإمارات بالتعاون مع مركز باريت للقيم في مجال استطلاع القيم الوطنية، وشارك أيضاً مركز دبي للاستشارات، والبحوث، والإعلام .

4: أعداد المشاركين:

الجنسية	العدد	النسبة المئوية
إماراتيون	2318	56.5
مقيمون	1778	43.4
المجموع	4096	100%

جدول رقم (4)

5: مدة التطبيق: استمر عمل الفريق لمدة (3) أسابيع، وشمل جميع إمارات الدولة.

6:نتيجة المسح: من خلال الاستطلاع تبين التالي:

- بأن دولة الإمارات العربية المتحدة هي الدولة الوحيدة التي تظهر في نتائجها قيمة السلام على أساس أنها من أهم عشر قيم مجتمعية يشعر بوجودها الجمهور داخل الدولة.
- وأيضا قيمة الاحترام على أساس أنها من القيم التي يتميز بها مجتمع الدولة.
- إضافة إلى قيمة الشعور بالأمان، والولاء، وهي من القيم التي يتميز بها المجتمع الإماراتي.
- وتجدر الإشارة بأن الدولة حصلت على نتائج مميزة في القيم التالية: توفر فرص العمل، والاهتمام بأجيال المستقبل، والاستقرار المالي، وتوفر السكن ، المستقبل، والإبداع، والاهتمام بالأسرة، والاحترام، والأمانة، والابتكار، والاعتزاز بالمجتمع المحلي، وتوفر فرص التعليم، والاهتمام بالجانب الجمالي، والحرص على الإنجاز، والطموح، والتمسك بالأخلاق، والالتزام بالواجبات، والاهتمام بالآخرين، ومحبة الجميع، والتعاون.

7: التحليل الاحصائي:

أ- استبيان القيم الشخصية: والإجابة فيه عن سؤال يقول: « يرجى اختيار عشر من القيم، والسلوكيات التي تعكس شخص الكريم حالياً، ولما تطمح أن تكون إليه».

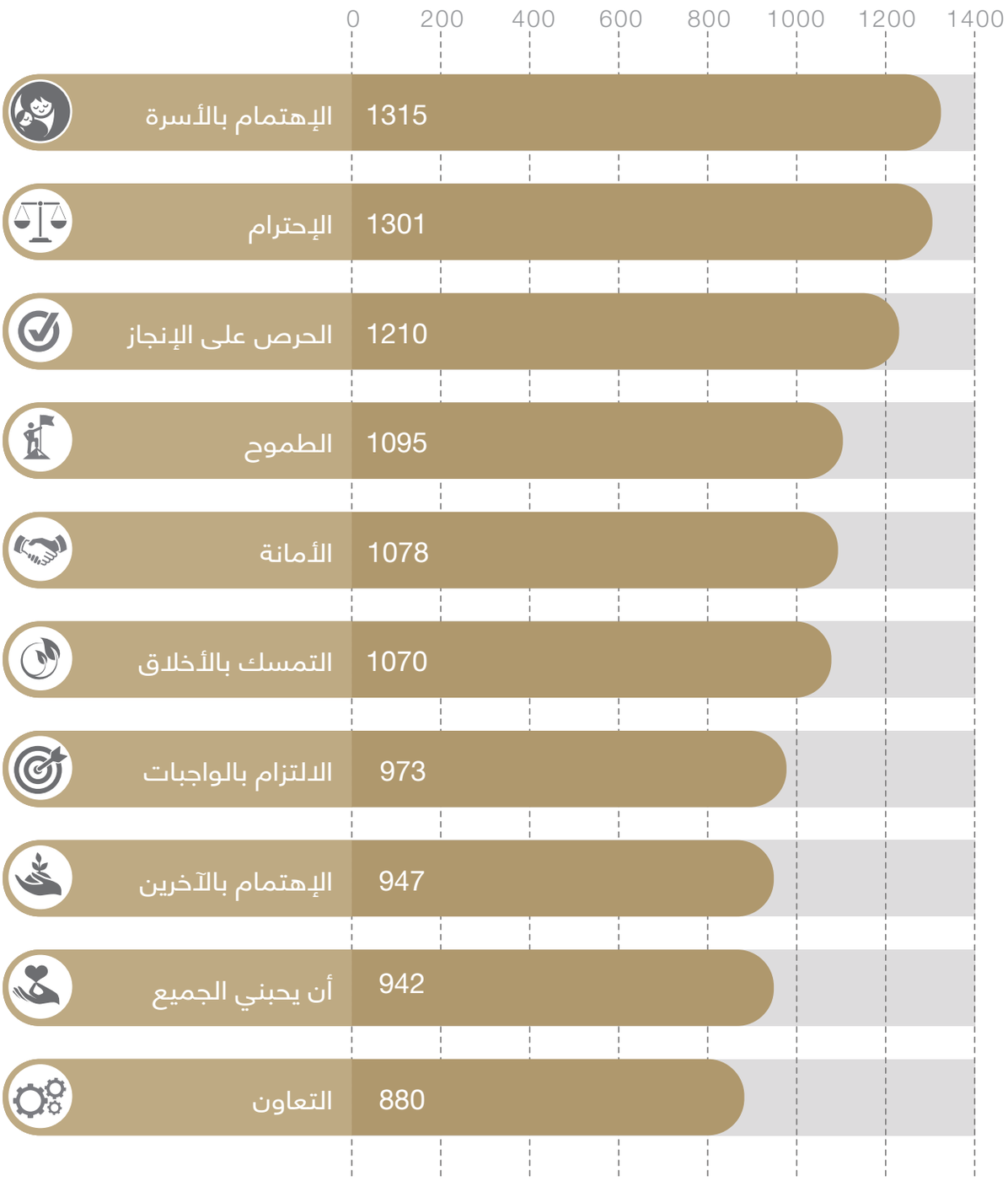

الشكل رقم (4)

ب- استبيان القيم المجتمعية: للإجابة عليه بسؤال يقول: « يرجى اختيار عشر من القيم، والسلوكيات التي تعكس من وجهه نظرك مجتمع دولة الإمارات في الوقت الراهن».

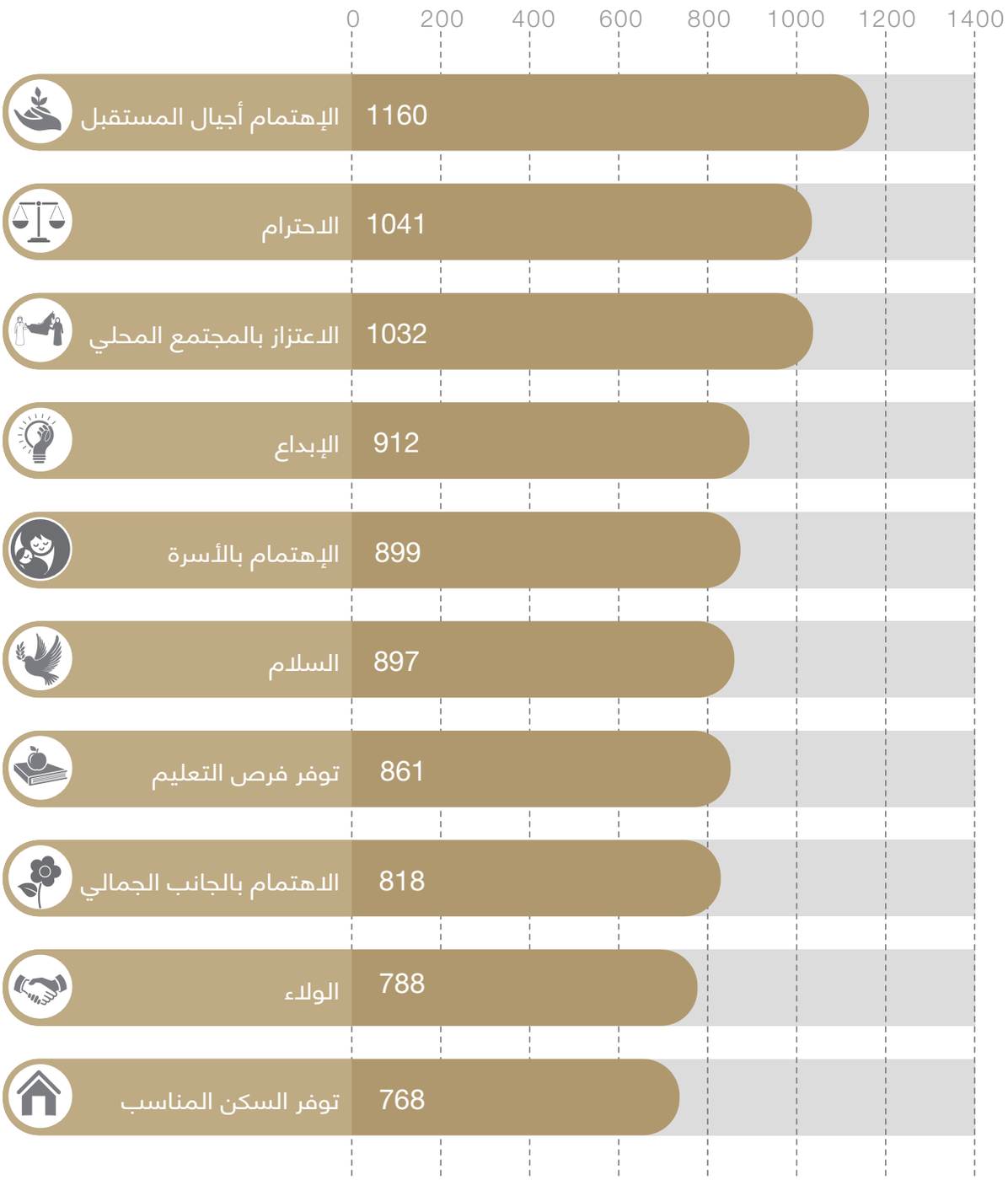

الشكل رقم (5)

ت- استبيان القيم المجتمعية المستقبلية: للإجابة عليه بسؤال يقول: « يرجى اختيار عشر من القيم، والسلوكيات التي تعكس من وجهه نظرك مجتمع دولة الإمارات في المستقبل».

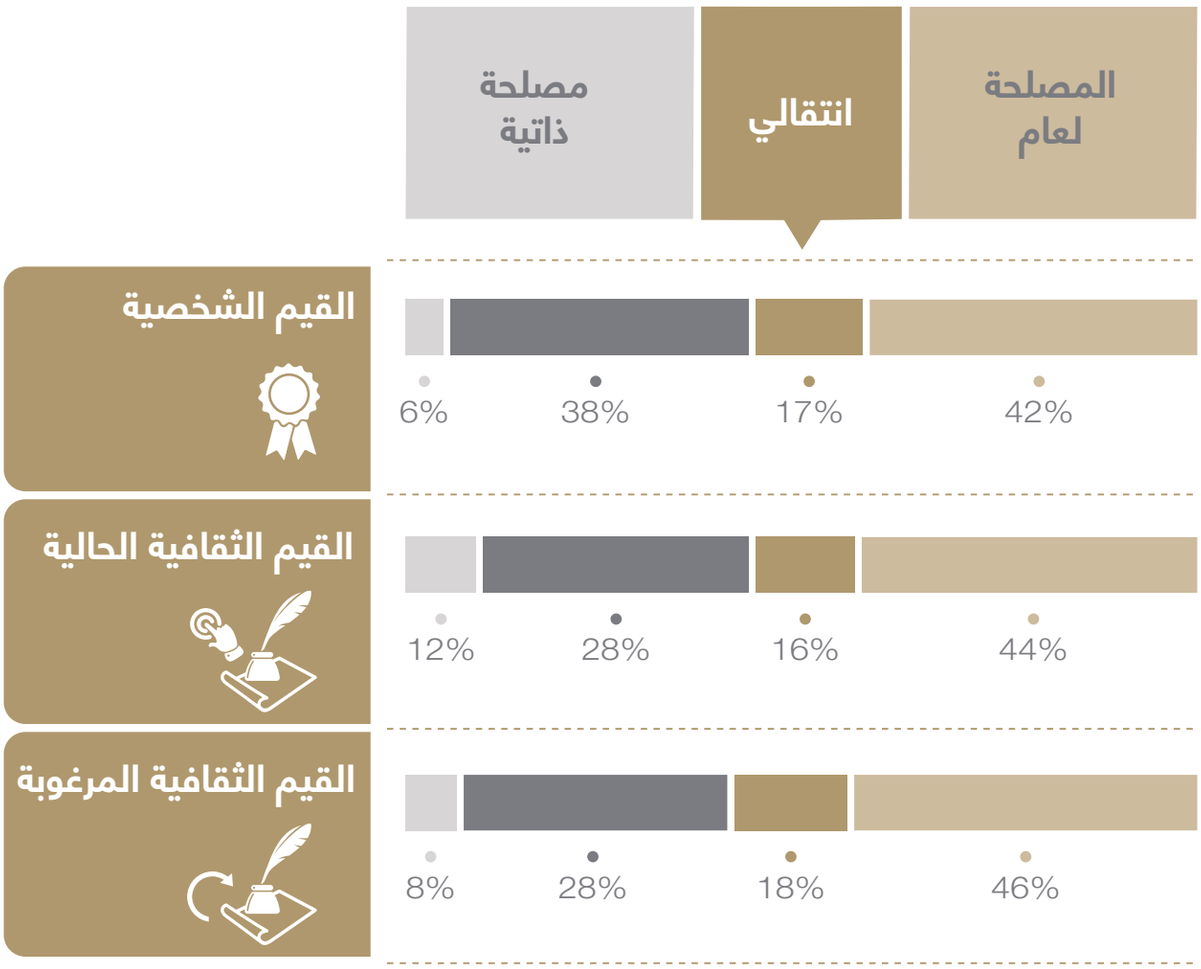

الشكل رقم (6)

ت:الشعور بالمساواة: إحدى النتائج الايجابية للاستطلاع الذي تم مؤخراً وضع الدولة في مراكز متقدمة حيث تفوقت الدولة على العديد من الدول الأوروبية في شعور المرأة بالمساواة على أرض الدولة، وجاء ذلك نتيجة للقرارات الحكيمة التي تنتهجها الدولة في اطار تمكين المرأة، وتعزيز دورها في المجتمع.

ث: انتشار القيم السلبية: حققت الدولة في الاستطلاع المركز الثاني بعد مملكة بوتان في انخفاض مؤشر السلبية متفوقة على دول أوروبية وأمريكية، وأيضاً انخفاض التكلفة المترتبة على الحكومة في حال انتشار تلك القيم ما يدل على السياسات الحكيمة التي تنتهجها الدولة في معاملة الجمهور، ومنحهم العديد من فرص التمكين على أرض الدولة، الأمر الذي يساهم في محبة الجمهور للأرض، وللقيادة.

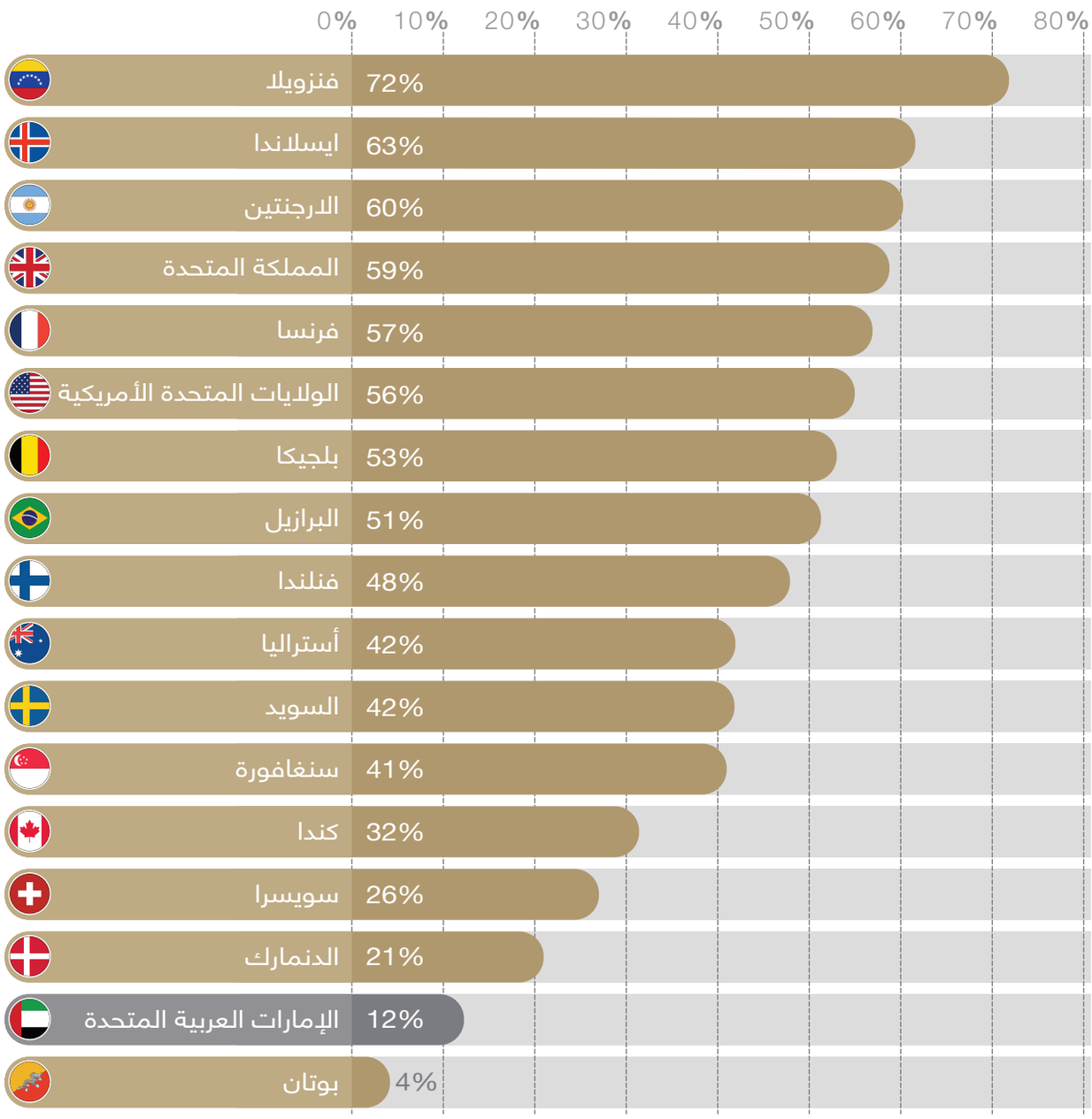

الشكل رقم (7)

جدول رقم (5) يبين التكلفة التقديرية الدولية للناتج المحلي الإجمالي

الدولة	الناتج المحلي الإجمالي $US,000	الانتروبيا الثقافية	تقدير التكلفة الاقتصاد الوطني $US,000
أستراليا	924,843,000	42%	669,713,897
إسبانيا	1,407,000,000	39%	899,557,377
كندا	1,574,000,000	32%	740,705,882
سويسرا	523,772,000	26%	184,028,000
الدنمارك	310,405,000	21%	82,512,722
الإمارات العربية المتحدة	360,000,000	12%	52,682,927
بوتان	1,516,000	4%	63,161

8: التعليق: إن النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الاستطلاع تبين مدى تفوق الدولة، على العديد من الدول الأوروبية والأمريكية، وتشير إلى مدى قوة التلاحم بين القيادة، والشعب، وتُظهر مدى حب المواطنين، والمقيمين للسياسة التي تنتهجها الحكومة، ما يعزز دور الدولة على المستوى الدولي، والإقليمي والعالمي، ويوصي استخدام المعلومات، والنتائج في رسم السياسات، واتخاذ القرارات، وتحديد الأولويات على مستوى الدولة، إضافة إلى التعاون، ودعم الهيئات، والمؤسسات الساعية لنشر القيم الوطنية، وتعزيز الهوية الوطنية، وأن يتم عرض نتائج استطلاع القيم لدولة الإمارات في المؤتمر السنوي لمركز باريت لتبادل الخبرات، والتجارب، والممارسات الناجحة مع الدول الأخرى، إلى جانب تخطيط، وتنفيذ برامج عمل مع القطاع الحكومي، والخاص، والمواطنين لتعزيز قيم الهوية الوطنية، والمواطنة الصالحة، وتفعيل، ودعم آليات قيم الحوار الوطني، والاجتماعي، والتمكين السياسي، وذلك لتخفيض نسبة القيم والسلوكيات السلبية التي تم رصدها من خلال الاستطلاع.

9: التوصيات : تم العمل بتوصية نشر نتائج الاستطلاع من خلال شتى وسائل الإعلام، والعمل مع الهيئات العليا المهتمة بتعزيز قيم الهوية الوطنية، والمواطنة الصالحة، والعزم على تنفيذ الاستطلاع بشكل سنوي لمتابعة تطوارات الأداء .

6.2: إرتقاء نسق القيم من الطفولة إلى الرشد:

1. إرتقاء القيم خلال مرحلة الطفولة (من 7-12)سنة:

- توصل بياجيه J.Piaget إلى أن هناك مرحلتين للحكم الأخلاقي تظهر لدى الطفل في حوالي السابعة:

-مرحلة المسؤولية الموضوعية: والتي يحكم خلالها الأطفال على خطورة الفعل على أساس الأضرار المادية أو النتائج العيانية لهم.

-مرحلة المسؤولية الذاتية: وهنا يحدث الارتقاء وفيها يحكم الأطفال على الفعل أو السلوك على أساس نية الفاعل، أكثر من حكمهم على أساس النتائج المادية المترتبة على هذا السلوك. (188)

- ويرى كولبرج أن رتقاء القيم يقع في المرحلة الأخيرة. (189)
- وأكدت ذلك دراسة نانسي ايزنبرج في المراحل العمرية من 7-18 سنة بعينة قوامها 125 تلميذاً. (190)
- وتكشف نتائج الدراسات عن أهمية القيم الأخلاقية التي تشكل القيم في مرحلة الطفولة، ومن هذه القيم: الأمانة والصدق، واحترام الآخرين، وتقديم المساعدة لهم. (191)
- واتفقت دراسات بويل، وستيورات في (192)، ودراسة هوفمان في (193) على عينة الأطفال أكدت على قيمة التدين وأنها عند الإناث أكثر ثباتاً وتماسكاً من الذكورحتى بغياب الأوامر الخارجية.

2. إرتقاء القيم خلال مرحلة الناشئة من (13-17) سنة:

أكدت كل من الدراسات التالية: كيولن ولي Kulhen & lee في (194)، ودراسة سيمونز، وآخرون في(195)، ودراسة سكوت، وكوهن في (196)، ودراسة بيتش، وسكويبيٍSchoeppe Beech & في (197) على أن القيم التالية هي التي تسود في هذه المرحلة العمرية:

أن هناك تشابهاً بين الذكور، والإناث بالنسبة لترتيب بعض القيم: فقد حظيت قيم: الحرية، والسلام العالمي، والأمانة، والحب بأهمية كبيرة لدى الجنسين، أما القيم ذات الأهتمام الضئيل فهي: النجاة، والخلود في الحياة الآخرة، والمنطقية، والتخيلية.

3. إرتقاء القيم إلى، وأثناء مرحلة الرشد:

النمط الارتقائي	يتضمن القيم التي تدور حول:	ومداه الزمني في الفئات العمرية
الأول	قيم: تحقيق الذات: (الإنجاز/ الحكمة/المسؤولية).	مهمة في مراحل الأولى، ولكن تفقد اهميتها لدى كبار السن ما عدا الحكمة.
الثاني	القيم الشخصية: (كالتخيلية، والعقلانية، والمنطقية، والتناسق).	ليست ذات أهمية في المراحل العمرية الناشئة، ولكن تزداد في أثناء الدراسة الجامعية، وتتصاعد الأهمية لدى كبار السن.
الثالث	قيم: الجمال، والصداقة، والتهذب.	ذات أهمية تصاعدية عند فئة النشء، ولكن تخبو هذه الأهمية في المراحل العمرية التالية.
الرابع	قيمة الطاعة.	وهي أقل أهمية في مدرج القيم الوسيلية بين المراحل المختلفة.
الخامس	قيمتي: الحياة المثيرة، والسعادة.	ذات أهمية تصاعدية عند فئة النشء، ولكن تخبو هذه الأهمية في المراحل العمرية التالية.
السادس	قيمة الحب.	ذات أهمية تصاعدية عند فئة الأطفال، ولكن تتراجع هذه الأهمية في المراحل العمرية التالية.

السابع	قيم: السلام العالمي، والأمن الأسري، والكفاءة.	تتساوى أهميتها لدى جميع المراحل العمرية- باستثناء قيمة الأمن الأسري-، والتي تنخفض في فترة الناشئة المتأخرة.
الثامن	قيم: الحياة المريحة، والنظافة، والتسامح، والمساعدة.	تتزايد أهميتها تدريجياً في السنوات التالية لمرحلة الناشئة.
التاسع	قيمتي: المساواة، والاستقلال.	ذات أهمية تصاعدية عند فئة الأطفال، ولكن تتراجع هذه الأهمية في المراحل العمرية التالية، ولكن تعود أهميتها تتزايد مرة أخرى في الفئة العمرية (60-70)سنة.
العاشر	قيم: الحرية، والسعادة، والاعتراف الاجتماعي، والشجاعة، والأمانة، وتقدير الذات.	وهي أكثر القيم ثباتاً عبر العمر.

جدول رقم (6)

(199)

وبهذا يؤدي ارتقاء نسق القيم إلى تحقيق وظيفته التوافقية Adjustive Function لدى الفرد عن توافقه النفسي، والاجتماعي، فلكل مرحلة عمرية نسق تتميز به عن غيرها من المراحل طبقاً للخصائص المعرفية، والواجدانية، والسلوكية لها، ويؤدي هذا النسق في حالة توازنه إلى تحقيق توافق الفرد مع القواعد، والمعايير الاجتماعية، والأخلاقية السائدة في المجتمع. (100)

3: أنواع التربية:

ولها أنواع هي :

1.3:- التربية التلقائية: وهي التربية التي ينعدم فيها ضبط التعلم، ويتم اكتساب الخبرة، والمهارات عن طريق البيئة الاجتماعية، والطبيعية المادية، ويمكن أن نصنف هنا التربية الموازية، وهي الخاصة بالتعلم عن طريق وسائل الإعلام، والمكتبات وغيرها التي يمكن للفرد أن يكتسب بواسطتها المعارف، والمعلومات، والاتجاهات .

2.3 :- التربية غير النظامية: وهي التربية التي تتم في المنزل، والمسجد، والمؤسسات الاجتماعية، والنوادي، حيث لا يدخل التعليم المنظم في أنشطتها، وتتم التربية فيها بطريقة غير نظامية أو منهجية .

وقد يتوافر في التربية غير النظامية قدر معين من التوجيه لاكتساب المهارات، والاتجاهات كما في بعض الأسر التي تحرص على تعليم أبنائها بنفسها، أو المساجد التي تطرح برامج تعليمية منظمة، ويمكن أن نضيف بعض نظم وأساليب التعلم الذاتي.

3.3 :- التربية النظامية المقصودة: وهي التربية التي تتم في المدارس، والمعاهد، والكليات حيث تعرف بأنها تعليم الناشئ، وإعداده، تعليماً متدرجاً يصل به إلى درجة الكمال الممكن جسمياً وعقلياً وروحياً واجتماعياً، لكي يصبح مواطناً صالحاً، قادراً على التكيف مع البيئة المحيطة به، فاهماً للعصر الذي يعيش فيه، يقوم بما عليه من الحقوق المشروعة، حتى تتحقق له سعادة الدنيا، والآخرة .

أنماط التربية النظامية :

أ- التربية النظامية العامة الأكاديمية: وكانت قديماً تسمى بالتربية الحرة، وتشمل القاعدة الأساسية من التعليم الموجه لجميع أفراد المجتمع الذي يتضمن المراحل الدراسية الابتدائية، والمتوسطة/ الإعدادية، والثانوية العامة غير المهنية .

ب- التربية النظامية الفنية، والمهنية: وتسمى بالتعليم التطبيقي حيث يهدف إلى إعداد الأفراد لبعض المهن ذات العائد الاقتصادي ؛ غير أن هذا الاتجاه يبدأ بعد نهاية المرحلة الثانوية .

ت- تربية الفئات الخاصة: وتعني بتربية وتعليم وتدريب فئات خاصة من الأفراد مثل:

المتفوقين، والمعوقين جسمياً أوعقلياً أو من لديهم صعوبات التعلم .

ث- تعليم، وتدريب الكبار: ويتم هذا النمط من التربية الآن بطرق نظامية، ومنهجية، حيث تعد بعض المجتمعات هذا النوع من التعليم إلزاميا لمكافحة أمية الكبار، والقضاء عليها، وعدم ارتداد المنقطعين عن مواصلة تعليمهم إلى الأمية. (3)

4: مكونات القيم:

تتكون القيم من ثلاثة مستويات رئيسة هي: المكوَّن المعرفي، والمكون الوجداني، والمكون السلوكي، ويرتبط بهذه المكونات والمعايير التي تتحكم بمناهج القيم، وعملياتها، وهي: الاختيار، والتقدير، والفعل.

1.4 : المكون المعرفي: ومعياره « الاختيار»، أي انتقاء القيمة من بدائل مختلفة بحرية كاملة بحيث ينظر الفرد في عواقب انتقاء كل بديل، ويتحمل مسؤولية انتقائه بكاملها، وهذا يعني أن الانعكاس اللاإرادي لا يشكل اختياراً يرتبط بالقيم.

ويعتبر الاختيار المستوى الأول في سلم الدرجات المؤدية إلى القيم، ويتكون من ثلاث درجات أو خطوات متتالية، هي:

استكشاف الأبدال الممكنة، ويشمل المعارف، والمعلومات النظرية، وعن طريقة يمكن تعليم القيم، ويتصل هذا المكون بالقيمة المراد تعلمها، وأهميتها وما تدل عليه من معانٍ مختلفة .

وفي هذا الجانب تعرف البدائل الممكنة، وينظر في عواقب كل بديل، ومن ثم يقوم بالاختيار الحر بين هذه البدائل.

2.4 : المكون الوجداني: ومعياره « التقدير» الذي ينعكس في التعلق بالقيمة، والاعتزاز بها، والشعور بالسعادة لاختيارها، والرغبة في إعلانها على الملأ.

ويعتبر التقدير المستوى الثاني في سلم الدرجات المؤدية إلى القيم، ويتكون من خطوتين متتاليتين هما:

-الشعور بالسعادة لاختيار القيمة،

- وإعلان التمسك بالقيمة على الملأ .

ويشمل الانفعالات، والمشاعر، والأحاسيس الداخلية، وعن طريقه يميل الفرد إلى قيمة معينة، ويتصل هذا المكون بتقدير القيمة، والاعتزاز بها، وفي هذا الجانب يشعر الفرد بالسعادة لاختيار القيمة، ويعلن الاستعداد للتمسك بالقيمة على الملأ.

3.4 : المكون السلوكي: ومعياره « الممارسة، والعمل « أو « الفعل « أو « سلوك ظاهري «، ويشمل ممارسة السلوك الفعلي للقيمة أو الممارسة، والأداء النفسي/ حركي على نحو يتسق مع القيمة المنتقاة، على أن تتكرر الممارسة بصورة مستمرة في أوضاع مختلفة كلما سنحت الفرصة لذلك في الحياة اليومية.

وتعتبر الممارسة المستوى الثالث في سلم الدرجات المؤدية إلى القيم، وتتكون من خطوتين متتاليتين هما:

- ترجمة القيمة إلى ممارسة،

- وبناء نمط قيمي.(11)

5: تصنيف القيم:

1.5: لى أساس الشدة: تتفاوت القيم من حيث شدتها تفاوتاً واضحاً، وتقدر شدة القيمة بدرجة الالتزام التي تفرضها، وكذلك بنوع الجزاء الذي تقدره، وتوقعه على من يخالفها، فهناك القيم الملزمة، والآمرة الناهية، وهناك القيم التفضيلية، وهناك القيم المثالية:

أ- القيم الإلزامية : وقد جاءت الديانة المسيحية، فأبرزت ما للتعاليم، والوحي السماوي من شان على قيم الأشياء، والأعمال، فتكبر بشعور ما يترتب عليها من ثواب.

وقد أكثر الإسلام في هذا، وأبرزه في صورة واضحة، وبين ما يربط الحياة الدنيا بالحياة الأخرى، ولهذا الإرباط شأنه في تقويم الأشياء، والأعمال، والحكم عليها، وخطاب الله هو الفيصل في الحكم على الحسن، والقبيح، وعلى المباح، والمحرم، والحسن ما وافق الشرع، واستوجب الثواب، والقبيح ما خالف الشرع، ويترتب عليه العقاب في الآخرة.

وتشمل الفرائض، والنواهي)الدينية): وهي القيم ذات القدسية الإيمانية، والمعتقد (Value & Belief) مثل: العقيدة، والعبادات التي تلزم الثقافة بها أفرادها، ويراعي المجتمع تنفيذها بقوة، وحزم سواء عن طريق العرف، وقوة الرأي بين الجنسين مثلا أو بمسؤولية الأب نحو أسرته أو بتحديد حقوق الفرد، ووقايتها من عدوان الغير .(155)

وتنقسم المعتقدات إلى ثلاثة أنواع :

-وصفية Descriptive، وهي: التي توصف بالصحة أو الزيف،

-وتقييمية Evaluative، أي التي يوصف على أساسها موضوع الأعتقاد بالحسن أو القبح،

-وآمرة او ناهية Presciptive حيث يحكم الفرد بمقتضاها على بعض الوسائل أو الغايات بجدارة الرغبة أو عدم الجدارة (156)، ويرى روكيش أن القيمة تتحول إلى معتقد هنا بتعريفه: « أن القيمة معتقد من النوع الآمر او الناهي، وهي معتقد ثابت نسبياً، ويحمل في فحواه تفضيلاً شخصياً أو اجتماعياً لغاية من غايات الوجود أو لشكل من أشكال السلوك الموصلة إلى هذه الغاية»، وتحتوي القيم من منظوره على ثلاثة عناصر:

-معرفية: من حيث الوعي بما هو بالرغبة،

- ووجدانية: من حيث شعور الفرد حيالها إيجابياً كان أو سلبياً،

- وسلوكية: من حيث وقوفها كمتغير وسيط أو كمعيار أو مرشد للسلوك أو الفعل.(157)، و(158)

ب- القيم التفضيلية : وتحدد ما يفضل أن يكون، ويشجع المجتمع أفراده على الاقتداء بها، والتمسك بها، والسير وفق متطلباتها، وتلك القيم تتصل اتصالاً مباشراً، ووثيقاً بسلوك الناس عن طريق أساليب الثواب، والعقاب، ولكنها لا تمثل مكانة الالتزام أو القدسية التي تتطلب العقاب الصارم الحاسم الصريح لمن يخالفها، ومن ذلك مثلا: النجاح في الحياة العملية، والحصول على الثروة، والترقي في ميدان العمل، وكذلك ضروب المجاملات في العلاقات غير الرسمية، إدراك لأهمية الدين، والثقافة الدينية، والتعاون، والقول بأن هذه القيم لا تبلغ مبلغ القدسية التي تفرض العقاب الصارم الصريح على من يخالفها لا يعني أنها ضعيفة الأثر في حياة الناس، وفي سلوكهم تبلغ مبلغ القدسية التي تفرض العقاب الصارم الصريح على من يخالفها لا يعني أنها ضعيفة الأثر في حياة الناس، وفي سلوكهم .

وهذه القيمة تحدد ما يفضل أن يكون فهي تبلغ مبلغاً عظيماً من شدة الأثر في توجيه السلوك، وتكتسب هذا الأثر

عن طريق أساليب الثواب، والعقاب الثقافية غير الرسمية .

ج- القيم المثالية (المتصورة) Conceived Values: والتي يرى الناس استحالة تحقيقها في المجتمع بصورة تامة، ولكنها كثيراً ما تؤثر تأثيراً بالغاً في توجيه سلوك الأفراد، كما أنها تلك القيم التي تتطلب الكمال في أمور الدين والدنيا، وذلك مثل: القيم التي تدعو إلى مقابلة الإساءة بالإحسان، فقد يعجز الفرد في واقع الأمر عن الالتزام بها، مع ذلك إذا تبناها عدل كثيراً من سلوكه حيال من يعتدون عليه أو يسيئون إليه.

2.5 : تصنيف القيم على أساس العمومية :

قدم « كلوكهون» تصنيفاً للقيم في ضوء انتشارها في المجتمع الواحد إلي فئتين رئيستين:

أ-القيم العامة: مع اختلاف ظروفه الاقتصادية، والاجتماعية، والدينية، والسياسية، مثل: أهمية التمسك بالدين، والعقيدة، والعبادات، قيم النظام واحترام الوقت، والتمسك بتقاليد الماضي، وهذه القيم تعمل على وحدة المجتمع، وتماسكه .

ب- القيم الخاصة: وهي تلك القيم التي تنتشر في مناطق معينة في القطر، أو تلك التي تميز طبقة اجتماعية دون أخرى، كتلك القيم التي تميز فئة المعلمين عن غيرهم مثل: القيم التربوية، والأكاديمية، والتعاون، والثقافة الدينية، وإدراك أهمية الدين في الحياة، وهذه القيم تعمل على تماسك هذه الفئة، وترابطها، وإمكانية التنبؤ بسلوك أصحابها. (152)

3.5- تصنيف القيم على أساس الغرض:– المقصد -وهي تلك القيم التي ينظر إليها الأفراد، والجماعات على أنها وسائل لغايات معينة أبعد من ذلك، كقيمة العلم، وغايتها: اكتساب الحقائق، وتتضح القيم عند روكيش أنها:» ضرب من ضروب السلوك أو غاية من غايات الوجود المفضلة»، فعندما نقول أن لدى الشخص قيمة معينة، نقصد بذلك أن معتقداته تتركز حول أشكال السلوك المرغوب فيه أو حول غاية من غايات الوجود، والقيم عند روكيش تنتظم في نوعين رئيسين هما:

أ- القيم الغائية: وهي عبارة عن غايات في ذاتها، وتعرف بالقيم النهائية .

ب- القيم الوسيلية: وتعرف بالقيم الوسيطة، وهي تمثل: أشكال السلوك الموصولة لتحقيق هذه الغايات، مثل: الصلاة، والصوم، الزكاة، والحج التي توصلنا إلى قيمة العبادات ، أو الاقتصادية، وتتمثل: في ميل الفرد، واهتمامه إلى ما هو نافع، ويتخذ من العالم المحيط به وسيلة للحصول على الثروة عن طريق الإنتاج، واستثمار الأموال، واستهلاك البضائع.(12)

4.5 : تصنيف القيم على أساس الوضوح:

أ- قيم ظاهرة – صريحة- : هي التي يصرح بها الفرد، ويعبر عنها بالكلام مثل: القيم المتعلقة بالخدمة الاجتماعية، والمصلحة العامة .

ب- قيم ضمنية : أي التي تستخلص، وتدل على وجودها من ملاحظة الميول، والاتجاهات، والسلوك الاجتماعي

بصفة عامة، مثل:

- القيم السياسية: وتتمثل في اهتمام الفرد، وميله للحصول على القوة، ومن ثم فإن الفرد يهدف إلى السيطرة، والتحكم في الأشخاص أو الأشياء، وتوجيه مصائر غيره من الناس.

- القيم الجمالية: وهي تلك القيم التي تتمثل بما هو جميل من ناحية الشكل، وكذلك ينظر الفرد إلى العالم المحيط به نظرة تقدير من ناحية التكوين، والتنسيق، والتوافق الشكلي.(26)

5.5 : تصنيف القيم على أساس المدى الزمني:

أ- قيم دائمة نسبياً: وهي التي تبقى زمناً طويلاً، وتنتقل من جيل إلى جيل مثل: القيم المرتبطة بالعرف، والتقاليد.

ب- قيم عابرة: أي وقتية عارضة قصيرة الدوام، سريعة الزوال مثل: القيم المرتبطة بالموضة

هذه القيم موجودة لدى كل فرد، وإن اختلفت درجتها على السلم القيمي حسب أهميتها لدى كل إنسان، والأخيرة منها: القيم الدينية، تحتل قمة السلم القيمي لدى كثير من المجتمعات.(13)

6.5 : تصنيف القيم على أساس النمط البنائي للمجتمع:

قسمّ نيلسون L. Nelson القيم إلى فئتين: قيم تقليدية، وقيم عقلية، وهذا ما فعله روبرت ردفيلد R. Redfield عندما ميز القيم على أساس نوع المجتمع إلى قيم خاصة بالمجتمع القديم Folk Society الذي تسوده القيم التقليدية، وقيم، خاصة بالمجتمع الحضري الذي تسوده القيم العصرية (152)

6: مصادر القيم:

للقيم مصادر عديدة، وتختلف هذه المصادر من مجتمع لآخر، وفي المجتمع العربي، والإسلامي يمكن حصر مصادر القيم فيما يلي :

1.6:الدين الإسلامي: متمثلاُ في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم والإجماع والاجتهاد، وهذا المصدر هو المصدر الأساسي للقيم في مجتمعنا، وإن أخذ التمسك بها يضعف شيئاً فشيئاً إلى أن يبعث الله على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة أمور دينها ، وقد بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء، وجميع القيم المستمدة من هذا المصدر هي الخير كله، ومصدر سعادة للبشرية في دنياها، وأخراها إن تمسكت بها حق التمسك.

2.6: العصر الجاهلي: حيث إن هناك قيماً لا زال كثير من الناس يتمسك بها، وكانت سائدة في العصر الجاهلي، وبعض هذه القيم قيم إيجابية: كالنخوة، والشجاعة، وإغاثة الملهوف، وبعضها قيم سلبية تضر الأفراد، والمجتمع: كالعصبية القبلية، والأخذ بالثأر.(44)

3.6: التراث الإنساني العالمي: فنظراً لسهولة الاتصال بين أجزاء العالم أصبح من السهل انتقال القيم من جزء لآخر، وقد وفدت إلينا كثير من القيم من العالم غير الإسلامي، وبعض هذه القيم قيم إيجابية نافعة: كالمنحى النظامي، والتخطيط، وهناك قيم سلبية ضارة: كالتفكك العائلي، وقلة الروابط الاجتماعية.

4.6: مواد الدراسة المنهجية: فقد ظهرت على المستوى التربوي كثير من القيم ذات العلاقة بالدراسة المنهجية ، وأغلبها نافع ومفيد إذا ما طبق تطبيقاً سليماً مراعياً واقعنا وظروفنا، ومن هذه القيم: الاستدلال، الدقة، التساؤل، العصف الفكري ... الخ .(45)

5.6: الفطرة: فالإنسان مجبول، ومفطور على حب الأخلاق الحسنة، وكره الأخلاق السيئة، ومهما اختلف الناس- أفراداً أو أمماً – في تقييم بعض الأفعال، وبعض التصرفات، فإن هناك فضائل، وأخلاقاً يشتركون جميعاً في حبها، واحترامها، كالصدق/ الأمانة/ الوفاء/ الإحسان/ التواضع/ العدل، وهناك رذائل، وأخلاق سيئة يشترك الناس جميعاً في كراهيتها، واستهجانها، كالظلم/ العدوان/ الكبر/ الكذب/ الخيانة/ الأثرة/ الغدر، فاشتراك الناس– بمختلف أجناسهم، وأديانهم، وأوطانهم، وعصورهم، وطبقاتهم، واحوالهم– في هذه الميول الخلقية، وتجذرها في نفوسهم، وسلوكهم، دليل واضح على فطريتها، وأصالتها فيهم. فللإنسان حاسة خلقية تعمل مثل حواسه الأخرى بل إن هذه الحاسة تعتبر من الحواس المميزة للإنسان، ولذلك وصف بأنه كائن أخلاقي بل يمكن أن يقال: « أن الإنسان هو الكائن الأخلاقي الوحيد باعتبار أن الإنسان لا يكون إنسانا مميزاً من سائر الكائنات بغير مثل اعلى يدين له بالولاء».(122)

7: خصائص القيم:

للقيم – بصورة عامة – عدة خصائص نوجزها فيما يلي : -

- القيم لها معان مجردة، ولكن يجب أن تتلبس بالواقع والسلوك، فالقيم يجب أن يؤمن بها الإنسان بحيث تصبح موجهة لسلوكه حتى يمكن اعتبارها قيماً، ولذلك جاء في القرآن الكريم كثيراً قوله تعالى « الذين آمنوا وعملوا الصالحات «، وفي الحديث الشريف : « الدين المعاملة» .
- المعرفة بالقيم قبلية، ولا تأتي فجأة فالإدراك العقلي لابد من توافره مع القيم، ولا بد أن يكون مصحوباً بالانفعال الوجداني .
- القيم تقتضي الاختيار، والانتقاء، وهذا يقتضي أن تكون لنا حرية.
- التدرج القيمي ليس جامداً بل متحرك متفاعل، والسلَّم القيمي قد يهتز سلباً أو إيجاباً.
- تقوم القيم بعملية توجيه للفرد، وسلوكه في الحياة.
- للقيم علامات فارقة «مميزة « أي أنها لها مؤشرات من خلالها نفرق بينها، وبين العادات.
- القيم متداخلة مترابطة، ومتضمنة، حيث إنها تتضمن الجوانب المعرفية، والوجدانية، والسلوكية كما أنها متضمنة من حيث التطبيق، فالعدل مثلاُ: قيمة سياسية، وقيمة أخلاقية أيضاً.

8: مؤشرات القيم:

هناك مؤشرات تدل على القيم، وتميز بينها، وبين العادات، وتتمثل هذه المؤشرات في ظهور اهتمامات الشخص بالقيمة، واتجاهاته نحوها، بالإضافة إلى الآمال، والتطلعات، والمشاعر والمعتقدات، والقناعات، وأوجه النشاط، والأفعال، والهموم والمشكلات التي يبرز من خلالها جميعاً أن هذا الشخص يتبنى القيمة الفلانية، ومن خلال هذه المؤشرات يتضح العمق الثقافي للقيم، بالإضافة إلى المكونات الثلاثة: المعرفية، والوجدانية، والسلوكية.

9: القيم الإيمانية:

1.9: مفهومها: القيم الإسلامية هي القيم المستمدة من الدين الإسلامي الحنيف الذي يعتبر «الحسن» هو: ما وافق شرع الله، واستوجب الثواب في الآخرة ، ويعتبر « القبيح» هو: ما خالف شرع الله، ويترتب عليه العقاب في الآخرة .

2.9:مجالاتها: تشتمل القيم الإسلامية جميع مناشط الحياة، وجميع مناحي التفكير، والاعتقاد، وجميع العلاقات التي تربط المسلم بخالقه، وبغيره من البشر، بل... وبالكون جميعاً.

ويمكن تصنيف أهم المجالات التي تشملها القيم الإيمانية إلى ما يلي:

1. مجال العقيدة : فالمسلم مطالب بأن يؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، خيره، وشره ، ومطالب بأن يقر بأن الدين عند الله الإسلام، وأنه خاتم الأديان، وأن محمداً صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والرسل، أنزل الله عليه القرآن، وحياً، وهو المصدر الأساسي والأول للشريعة، وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم المصدر الثاني ..الخ، وكل أولئك قيم حاكمة على العبادات، والمعاملات، يدين بها الفرد، وينهض لها، وتحرص الجماعة على غرسها صحيحة في نفوس أفرادها، وتتصدى لمن يهملها، ويتهاون فيها، ولمن يشوهها، وينحرف عنها.
2. مجال علاقة الفرد المسلم بغيره من البشر: إذ يجعل الإسلام حسن الخلق جزءاً لا يتجزأ من التدين، ومن هنا تفسير دعوة الإسلام إلى الالتزام بقيم الآداب، والتوافق السلوكي معها فيما جاء به الأمر من صدق القول، والفعل في السر، والعلن، والأمانة، والعفة، والإخلاص وطهارة اليد واللسان وحسن الظن، وإتقان العمل، وصلة الأرحام، وتوقير الكبار، ورحمة الصغار ... الخ، وفيما جاء به النهي عن أضداد هذه من قبيح الخصال، والموبقات، ومن منظور البدائل – كمثال – نجح الإسلام في تحديد الدوائر العامة، والخاصة للحديث كقيمة اجتماعية، فهو يجعل حرية القول قيمة إلا أن يكون فاحشاً، وكذباً أو غيبة أو نميمة ..الخ، ويجعل سفك الدماء عملاً قبيحاً، ومرفوضاً إلا أن يكون قصاصاً، وعقوبة، ثم يدعو ولي القتيل إلى العفو ويعده أكبر قيمة من القصاص « وأن تعفو أقرب للتقوى».
3. مجال علاقة الإنسان بالكون: إذ يجعل الإسلام النظر في ملكوت الله، والتفكر فيه قيمة، يدعو إلى الحرص عليها بما يترتب فيه من إعلاء قيم العلم، وكشف أسرار الله في الأرض وفي السماء، وللإسلام قيم تتعلق بالتعامل مع الحيوان، والنبات ومع الجماد لخير البشرية، ونصوص القرآن، والحديث النبوي الشريف في كل أولئك ماثلة شاهدة.(46)

3.9:-خصائصها: القيم الإيمانية تتميز بخصائص تميزها عن القيم في المجتمعات غير الإسلامية، وهذه الخصائص مستمدة من خصائص هذا الدين العظيم، ومن هذه الخصائص :

1. الربانية: فالقيم الإسلامية ربانية المصدر، بمعنى أنها مستمدة من كتاب الله، وسنة رسوله أساساً، وكتاب الله هو من لدن حكيم خبير، وأما السنة النبوية فهي أيضاً مستمدة من عند الله على لسان رسوله «وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى» أما المصادر الأخرى كالإجماع، والاجتهاد، والعرف فيجب أن تكون محكومة بالمصدرين الأساسيين، ولا تناقضهما، وبالتالي فهي أيضاً يمكن اعتبارها قيماً ربانية، بمعنى أنها مستمدة من شريعة الله، ولا تناقضها . ويتضح مما سبق أن كون القيم الإيمانية ربانية المصدر لا ينفي دور العقل في الاجتهاد ضمن حدود شرعة الله، وبحيث يكون عمل الفكر البشري أساساً التلقي، والإدراك، والتكيف، والتطبيق في واقع الحياة.(47)

2. الثبات: والثبات هنا لا يعني الجمود، ولها « خاصية الحركة داخل إطار ثابت حول محور ثابت، وهناك ثبات في مقومات التصور الإسلامي، وقيمه الذاتية، فهي لا تتغير، ولا تتطور حينما تتغير ظواهر الحياة الواقعية، وأشكال الأوضاع العملية، فهذا التغير يظل محكوماً بالمقومات، والقيم الثابتة لهذا التصور .. ولا يقتضي هذا « تجميد « حركة الفكر، والحياة، ولكنه يقتضي السماح لها بالحركة – بل دفعها دفعاً – ولكن داخل هذا الإطار الثابت، وحول هذا المحور الثابت.(47)

3. الشمول : فالقيم الإيمانية تتمثل فيها صفة الشمول من نواح عدة :
فهي شاملة لكل ما يصلح الفرد، والمجتمع، وهي شاملة لجميع مناشط الحياة الإنسانية، وهي شاملة لكل العلاقات التي تربط المسلم بغيره سواءً علاقته بربه أو بالمسلمين أو غير المسلمين أو علاقته بالحيوان، والجماد وجميع مخلوقات الله كما أنها شاملة في تلبيتها لحاجات النفس، والعقل، والوجدان، والجسد «ما فرطنا في الكتاب من شيء»(سورة الأنعام, الآية 38)

4. التوازن: فهناك التوازن، والوسطية، وعدم الإفراط أو التفريط، وهذا التوازن يظهر بمظاهر شتى : فهناك توازن بين الجانب الذي تتلقاه الكينونة الإنسانية لتدركه، وتسلَّم به، وبين الجانب الذي تتلقاه لتدركه، وتبحث حججه، وبراهينه، وتحاول معرفة علله وغاياته، وتفكر في مقتضياته العملية، وتطبقها في حياتها الواقعية، وهناك توازن بين متطلبات الفرد، ومتطلبات الجماعة فلا يطغى جانب على آخر، وهناك توازن بين متطلبات الدنيا، ومتطلبات الآخرة « وكذلك جعلناكم أمة وسطاً».(سورة البقرة ، الآية 143)

5. الإيجابية: فالقيم الإيمانية قيم إيجابية بكل ما تعني هذه الكلمة، فهي إيجابية خيرة تؤدي بمن يعتنقها إلى سعادة الدنيا، والآخرة، وهي إيجابية فاعلة في علاقة الله سبحانه بالكون، والحياة، والإنسان، وهي إيجابية فاعلة في دور الإنسان، ووظيفته في هذا الكون.

6. الواقعية: فالقيم الإيمانية قيم واقعية تتعامل مع الحقائق الموضوعية ذات الوجود الحقيقي المستيقن، والأثر الواقعي الإيجابي، لا مع تصورات عقلية مجردة، ولا مع مثاليات لا مقابل لها في عالم الواقع، ولكن هذه الواقعية واقعية مثالية، أو مثالية واقعية، لأنها تهدف إلى أرفع مستوى، وأكمل نموذج تملك البشرية أن تصعد إليه .

7. قيامها على مبدأ التوحيد: فقيمة التوحيد هي أساس القيم كلها، وكل قيمة تتعارض مع هذه القيمة هي قيمة مرفوضة إسلامياً، ومن هذا المنطق لا يجوز لفرد أو جماعة أن يتعارفوا على قيم تتعارض، وتوحيد الله، ومن هنا أيضاً كان لابد للإجماع في الشريعة من ألا يناقض أي مبدأ من مبادئ الإسلام، ويجب أن يكون الإجماع محكوماً بكتاب الله وسنة رسوله، ولا يناقضهما.

8. الاستمرارية: فالقيم الإيمانية قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان ، لأنها أولاً: مستمدة من شريعة الله الصالحة لكل زمان ومكان، كما أنها جاءت منسجمة مع الفطرة الإنسانية السليمة التي لا تتبدل بتبدل الأحوال والظروف.

9. المرونة: فهي قيم ليست جامدة – كما سبق أن تحدثنا في البند الثاني – ولكنها مرنة – دون أن تبتعد عن شريعة أو تشت عنها –، والمرونة هي التي تجعلها صالحة لكل زمان ومكان ، وفيها نوع من الاجتهاد، وتجمع بين الإطلاق والنسبية، ولبيان كيفية المرونة
نضرب مثالاً: بقيمة الإنفاق في سبيل الله، فهذه قيمة ثابتة، ومستمرة لا تتغير، ولا تتبدل، ولكن تطبيقها فيه مرونة بحسب الظروف، فقد يكون الإنفاق بالنقود أو الملابس أو الحيوانات أو بناء مؤسسات خيرية .. الخ .

10. عدم تعارضها مع العلم: فهي قيم صائبة، وصحيحة لأنها من لدن عليم خبير، ولا يمكن أن تصطدم بقاعدة علمية صحيحة .

11. التسامح، والحرية: فهي قيم قائمة على التسامح، وحرية الاختيار، والاقتناع «لا إكراه في الدين «. (سورة البقرة ، الآية 256)

4.9 : مصادر القيم الإيمانية هي:

1. القرآن الكريم: القرآن الكريم هو أساس الشريعة الإسلامية، وأصل سائر أدلتها قال تعالى «ما فرطنا في الكتاب من شيء» (سورة الأنعام ، آية 38) أي ما تركنا في القرآن شيئاً مما يحتاج إليه الناس في أمر الدين، والدنيا مفصلاً أو مجملاً، وقال تعالى: «ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين» (النحل: 89) وإلى القرآن تستند باقي الأدلة في حجيتها من السنة، والإجماع والقياس وغيره.(49)
2. السنة: وهي «ما صدر من النبي محمد صلى الله عليه وسلم من أقوال لم يقصد بها الإعجاز، وأفعال غير جبلّية، وتقريرات»، وقد أجمع المسلمون على أن السنة حجة في الدين، ودليل من أدلة الأحكام الشرعية، وبالتالي فهي تُعدّ مصدراً من مصادر القيم الإسلامية.(50)
3. الإجماع: وهو اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي في عصر غير عصر الرسول، والمراد من الاتفاق: الاشتراك في الاعتقاد أو القول أو الفعل أو ما في معناهما من التقرير، والسكوت (عند من يرى أن ذلك كافٍ في الإجماع).
والإجماع: إما أن يكون قطعي الدلالة على الحكم أو ظني الدلالة، فإن كان قطعي الدلالة على الحكم وهو: الإجماع الصريح- فلا سبيل إلى مخالفته، ولا مجال للاجتهاد في مسألة تم فيها ذلك الإجماع لأنها صارت قانوناً شرعياً واجب الاتباع، والعمل بمقتضاه أما ما كان ظني الدلالة –، وهو الإجماع السكوتي – فإنه لا يخرج الواقعة عن أن تكون محلاً للاجتهاد لأنه لا يخرج عن كونه رأي جماعة من المجتهدين لا جميعهم.(51)
4. القياس: ويعرَّف اصطلاحاً بأنه « مساواة محل لآخر في علة حكم له شرعي، لا تدرك من نصه بمجرد فهم اللغة».(52)

ولا خلاف بين جمهور الفقهاء أن القياس أصل من أصول التشريع، ودليل من الأدلة الشرعية التي يرجع إليها في معرفة الأحكام الشرعية العملية، وللقياس أربعة أركان هي:

أ. الأصل: الذي ثبت الحكم فيه بالنص أو الإجماع، ويسمى: المقيس عليه.
ب. حكم الأصل: وهو الحكم الشرعي الذي ثبت في الأصل نصاً أو إجماعاً، ويراد تعديته إلى محل آخر.
ت. الفرع: وهو المحل الذي لم ينص على حكمه، ويراد تعدية حكم في الأصل إليه.
ث. العلة: وهي الوصف الجامع الذي من أجله شرع الحكم في الأصل .
أما حكم الفرع فليس ركنا في القياس لأنه نتيجة، وثمرة له، ونتيجة الشيء، وثمرته لا تكون جزءاً منه. (53)

5. العرف: ويقصد به عند الأصوليين، والفقهاء « ما استقر في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع السليمة بالقبول» فكل ما اعتاده، وألفه أهل العقول الرشيدة، والطباع السليمة من قول أو فعل تكرر مرة بعد أخرى حتى تمكن أثره من نفوسهم، واطمأنت إليه طباعهم فهو عرف في الاصطلاح.

وحجية العرف على خمسة أقسام:

أ. إذا اتفق مقتضى العرف مع الحكم الشرعي الثابت بدليل آخر غير العرف وجب العمل بهذا الدليل أمراً كان أو نهياً، ولا نظر للعرف حينئذ، استمر العرف أو تبدل.
ب. إذا ثبت بالنص أحكام مطلقة عن البيان، والتفصيل يمكن تطبيقها مهما اختلفت الظروف، وتبدلت الأحوال، فيجوز استناد الفقهاء في تفصيلها إلى العرف.
ج. أجاز بعض العلماء العدول عن العرف السابق للعرف اللاحق لتبدل الأحوال، والظروف
د. العرف القولي لقوم يخصص العام الواقع في تخاطبهم بالإجماع كأن يتعارفوا على إطلاق لفظ الدابة على الحمار خاصة.
ه. إذا ورد دليل شرعي عام وعارضه العرف في بعض أفراده، فإن كان العرف عاماً صحّ تخصيص الدليل الشرعي به عند الحنفية، أما إذا كان العرف خاصاً فلا يجوز التخصيص به.

10: القيم الروحية:

شاعت كلمة « القيم الروحية « على ألسنة الكتاب، والخطباء في الأيام الأخيرة، وهي كلمة وجدت في الأدب العربي الحديث، ولم نقرأها في أساليب الأولين، ولم نشعر عندما سمعناها لأول مرة بإنكار لمدلولها المتبادر إلى الأذهان، إذ كانت فيما فهمنا تعني التسامي بالنفس، والعناية بالخلق، والإعراض عن التفكير المادي، ورفض وجهته في السلوك الخاص، والعام، وتلك جميعاً معان مأنوسة مستلطفة نقبلها نحن المسلمين، ونراها بعض تراثنا الديني.

لكن الكلمة تكررت في مواطن شتى، وأحاطت بها ملابسات مقصورة بل يمكن القول بأنها أضحت مصطلحاً سياسياً له مفهومه، وغايته عندما يطلق هنا، وهناك.

والظاهر أن هذه الكلمة ، كلمة القيم الروحية تعني مجموعة الأديان الأرضية، والسماوية التي تعتنقها جماعة كثيفة من البشر، وتصبغ وجهتها في الحياة بطابع غيبي بارز، وضروب من العبارات مقررة، وأنماط من السلوك يستمسك بها الأتباع، ولا يحيدون عنها أبداً، أي أن هذه القيم تشمل البوذية، والهندوكية، واليهودية، والمسيحية، والإسلام، وكل ما يتقرر في هذا الميدان التقليدي المأثور، ميدان الدين، والمتدينين، ومن إليهم .

والقيم الروحية بهذا المفهوم مرفوضة إسلامياً، ولا تمت للقيم الإسلامية بصلة، وحتى استخدام هذا المصطلح «القيم الروحية» بمعناه الأولي المتبادر إلى الذهن – كما أسلفنا – مرفوض أيضاً لأننا لسنا بحاجة إلى تغيير مصطلحاتنا لكي يرضى عنا الآخرون، فالقيم الإسلامية مستمدة من الإسلام الذي سمانا به الله سبحانه، وتعالى « هو سمّاكم المسلمين من قبل» (سورة الحج ، آية 78) فلماذا نرفض اسما سمانا به الله سبحانه، وتعالى .(54)

11: القيم التربوية:

1.11 : العلاقة بين القيم، والتربية:

القيم هي التي توجه العملية التربوية كاملة، وهي في نفس الوقت بحاجة إلى وسائل، وأساليب، ومعلمين، ونظام، أي أنها في حاجة للتربية، فالعلاقة إذن بين القيم، والتربية علاقة تبادلية، فبدون تربية يصعب غرس القيم، وتنميتها، وبدون القيم تصبح التربية عقيمة غير ذات فائدة.

والتربية التي نقصدها هنا تشمل التربية في البيت، وفي المدرسة، وفي المؤسسات الأخرى، وتشمل التربية النظامية، وغير النظامية، واللانظامية .

وتبدأ عملية زرع القيم، وتنميتها لدى الفرد منذ أيام حياته الأولى، وهو طفل بواسطة الأسرة، ولا تنتهي إلا بانتهاء حياته على وجه هذه البسيطة.

2.11:أهمية غرس القيم في عالم متغير :

وتزداد أهمية هذه القيم، وضرورة غرسها، والعناية بها في عالم اليوم المتغير المتقلب الذي بدأ يتنكر للقيم، ويحارب الفضيلة، وتتضح هذه الأهمية للأسباب التالية:

1. اتِّسام المجتمعات عامة، ومنها الشعوب العربية، والإسلامية حالياً، باهتزازالقيم، واضطراب المعايير الاجتماعية والأخلاقية، وكثرة حالات الخروج على تعاليم الدين، والقانون، مما أصبح يثير الخوف من تهديد أمن البلاد، واستقرارها الاجتماعي، مما يدعو إلى ضرورة بناء شخصية الإنسان على الدين، وإلى تعميق العقيدة والشريعة في نفوس أبناء جيل الغد، على وجه يهيئ لهم الانتفاع مما شرعه الله لعباده، ويعصمهم من الزلل، ويحميهم من التعصب، ويبعدهم عن الانحراف، وعن التأثر بالأفكار المسمومة.
2. الواقع الراهن الذي يتميز بالتطور التقني، والانفجار المعرفي، وكل منهما يلاحق الآخر بصورة مذهلة، ويفرض الانبهار به، والتجاوب معه والتعامل مع متطلباته، ولهذا التطور، والتنامي سلوكيات يضبط حركة الحياة، ويخشى مع مرور الوقت وقوعنا في التبعية المعرفية، والثقافية المصاحبة، مما يتهدد الانتماء إلى أمتنا الإسلامية.
3. الميل المتنامي لدى أفراد المجتمع إلى عدم المبالاة بالحماقات التي يقترفها بعض أفراده وجماعاته، إضافة إلى ظهور التيارات المعاكسة للتدين، وتسرب القدوة الصالحة من أكثر من موقع، مما هيأ الساحة لأعداء وخصوم سعوا في تفتيت الوحدة السلوكية، وتوسيع الفجوة بين الأجيال، وإلى تكريس العلمانية.
4. ورود بعض السلوكيات التي لا تتفق وقيمنا الفاضلة من خلال أجهزة الإعلام، والثقافة ووسائل الاتصال باسم الفن، وباسم الاطلاع علي واقع العالم المتقدم، وباسم اللحاق بركب الحضارة، وكثير جداً من إنتاج هذه الأجهزة، وأعمالها يدخل بيوتنا، ويقتحمها دون استئذان، ويفسد إلحاحه، وتكراره علينا تديننا، إذ يصبح بمرور الوقت مألوفاً، ومعتاداً، ومن ثم تترسخ آثاره في نفوس الكبار، وتتزلزل القيم الدينية، ومنهم مباشرة تمتد الآثار إلى الصغار، والصغار يصبحون كباراً، وتصغر في أعينهم قيم الدين بالاعتياد.
5. انشغال الناس حالياً بهموم العيش والرزق، حيث لم تعد الدخول كافية لمواجهة احتياجات المعيشة، وساعدت السلوكيات المعاصرة على شيوع الرغبة في الاستزادة من الدخول، ولم تعد الأسرة – لعدة أسباب – قادرة على القيام بالأعباء المتزايده يوماً بعد يوم، مما أدى إلى ضعف القدرة على رعاية الأولاد - إما عن قصور أو عن تقصير .

6. تفضيل كثير من الأمهات في المدن، وغيرها الخروج إلى الشارع، وإلى ميادين العمل، وأكثرها غير منتج، مما أسهم في الانصراف عن الاهتمام بالصغار، وتفضيل دفعهم إلى دور الحضانة، وبيوت الجيران وغيرهم، فأصبح البيت على هامش التربية .
7. ضعف دور المدرسة، والمؤسسات التعليمية عامة في غرس القيم لدى التلاميذ وصار اهتمام المعلمين منصباً على تلقين المعارف، وعلى الخلاص من المقررات في أقرب وقت. (55)
8. كل هذه الأمور مجتمعةً، وغيرها تؤكد ضرورة إعادة النظر في القيم الإسلامية، وضرورة تضافر كل الجهود للعناية بها، وغرسها في نفوس أبنائنا لمواجهة هذه التحديات التي يتعرضون لها.

3.11 : غرس القيم لدى طفل ما قبل المدرسة:

لابد من غرس القيم المرغوبة في الطفل منذ بداية حياته، ومنذ نعومة أظفاره، ومن الخطأ الفادح تخلي الأسرة عن هذا الدور، وتعتبره فقط من مسؤوليات المدرسة، أو أن تعتبر الطفل قبل سن المدرسة غير قادر على تعلُّم القيم، وتمثلها، ومراعاتها.

ويمكن غرس القيم لدى أطفال ما قبل المدرسة بعدة طرق مجتمعة، وهي :-

1. إشباع حاجات الطفل البيولوجية، وبطريقة سليمة: فإذا لم تشبع هذه الحاجات يحدث لدى الطفل اضطرابات جسمية، ونفسية، وعقلية، ويصبح من الصعب غرس القيم المرغوبة لديه، ويجب أن يصاحب غرس القيم عملية إشباع هذه الحاجات، فحين تقوم الأم بإرضاع طفلها مثلاً مع اقتران ذلك بالحنان، والرعاية، وعدم العصبية، والمداعبة، فإنها لا ترضعه لبناً فحسب بل تغذيه بحنانها، وتسكب في شخصيتيه أمناً نفسياً، وحباً لها، وتعلقاً بالحياة مما يجعله فيما بعد يتبنى قيم الرحمة، والعطف، والحنان، وحب الخير للآخرين.
2. التنشئة الاجتماعية: من خلال السلطة الوالدية « خاصة من جانب الأم في الطفولة الأولى « فلسبب حاجة الطفل لأمه، ولخدماتها له، وحنوها عليه، وإعجابه بها، وحبه لها، وتقمصه لشخصيتها، فهو يحول نفسه موضوعاً يصدر إليه أوامر والديه، ومن مظاهر ذلك علي سبيل المثال: أن يمسك الطفل بدميته فيأمرها ألا تكشف عن ساقيها، وأن تكون مؤدبة، وأن تأمر الصغيرة دميتها أن تنام في الوقت المحدد.
3. استخدام المثوبات والعقوبات المادية، والمعنوية: وهذه الجزاءات إما مادية بدنية، أو نفسية، أو اقتصادية، ومن أمثلة ذلك: أن تقول الأم لابنها المشاكس تحذره:» كن مؤدباً،، وإلا ضربتك» أو «إذا لم تكف عن سوء السلوك،، فسأحرمك مصروفك»، ويمكن أن يكون الجزاء نفسياً كالتوبيخ إذا كان عقاباً، والمدح، والثناء إذا كان ثواباً.(56)

4.11 : الطرق المناسبة لتطوير القيم لدى الأطفال في البيت، والمدرسة:

يمكن تصنيف الطرق المناسبة لتطوير القيم في الفئات التالية :

1. الطرق التقليدية أو المألوفة: وتشمل: الوعظ المباشر، والإقناع، والتلقين/ القدوة/ الثواب، والعقاب/ استخدام القوانين، والأنظمة.

هذه الطرائق ما زالت مفيدة إذ يمكن استخدامها لنقل المعتقدات الصالحة من جيل إلى جيل، ومن فرد إلى فرد، كما أنها تصلح لأن تكون معايير مناسبة لقياس مدى الانسجام بين ممارسات الناس، ومتطلبات القيم المرغوبة.

غير أن أثر هذه الطرائق قد أصبح في العصر الحديث محدوداً أوعرضياً أو مؤقتاً أو قصير الأجل، ويعود ذلك إلى أسباب

خارجية، وأسباب داخلية:

- فأما الأسباب الخارجية فتتمثل في: انتشار وسائل التواصل، وظهور المدرسة الموازية، والتربية اللانظامية اللذين يؤثران في الفرد، والمجتمع.
- وأما الأسباب الداخلية فهي صادرة عن طبيعة الطرائق نفسها.

أ. ففي حالة الوعظ المباشر فإن القيم التي يتعلمها الناس لا تصدر من اختيار الناس أنفسهم إنما تفرض عليهم فرضاً، وحين تزول السلطة فإن القيم نفسها قد تتعرض للانهيار.

هذا بالإضافة إلى أن الوعظ المباشر قد يكون لفظاً دون ممارسة عملية، كما أن الجو النقدي الذي يرافق الوعظ قد يكون في العادة قاسياً.

ب. وفي القدوة يمكن أن يلاحظ الأطفال أن ممارسات أولياء أمورهم الذين اتخذوا منهم نماذج صالحة للمحاكاة قد تختلف عن عظاتهم، وأنهم ذوو وجهين، كما أن أولياء الأمور ليسوا النماذج الوحيدة التي يمكن للأطفال أن يقتدوا بها، فهناك الإخوة، والأخوات، والأتراب، والرفاق، والزملاء، وما يعرض في التلفاز، وغيره.

ج. وأما الثواب، والعقاب، والوعد، والوعيد: فإنها طرائق تشكل دوافع خارجية، وقد تكون عرضية أو قصيرة الأجل أو مرتبطة بدوام السلطة، ومثل ذلك: القوانين، والأنظمة.

2. الاحتكام للقرآن الكريم، والسنة النبوية: للدين الإسلامي أثره الفعال في غرس القيم الصالحة، وترسيخها، وتطويرها، لأنه يتناول - بالإضافة إلى الجوانب الروحية – السلوك، والدستور، والتشريع، والمعاملة، وطرق الحياة بكاملها، وإيماننا بديننا يدفعنا إلى اكتساب القيم المستوحاة من القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وإلى اعتمادها معياراً للحكم بواسطتها على أقوالنا، وأفعالنا، ومن المحبذ الإفادة من القيم الإسلامية بحيث تكون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بموافق الحياة العادية، ومتطلباتها.

3. ممارسة الخبرات التي تؤدي إلى إكساب القيم : يتعلم الطفل في مرحلتي الطفولة المبكرة، والدراسة الإلزامية، القيم الصالحة من خلال الخبرات التي تنظم أو تهيأ له بصورة مستمرة من أجل مساعدته على اكتسابها، فالقيم هنا مثلها كمثل المفاهيم تشتق، وتستخلص من الخبرات ذات العلاقة، ويكتشف الطفل القيم، ويكتسبها بممارستها أو ممارسة أعمال تتسق معها أو تمهد لاكتسابها، وينطبق هذا القول على جميع القيم، فمن الممكن تنظيم خبرات للأطفال تساهم في تنشئة الصدق، والإتقان والأمانة، كما يمكن تنظيم خبرات تساعد على غرس الجذور الأولى لقيم أكثر تعقيداً أو تجريداً كالتعلم الدائم، والتفكير الاستقرائي، ويتوقف هذا كله على نوعية الخبرات التي تنظم، ومدى مناسبتها للمراحل النمائية المختلفة.

4. الاختيار العقلاني للقيم الصالحة: وذلك بعد النظر في الأبدال الممكنة مع الاعتزاز بالقيمة، وممارستها، ويمكن تلخيص هذه الطريقة على النحو التالي :

أ. استكشاف الأبدال الممكنة أو التعرض لها.

ب. التفكير في عواقب كل بديل.

ج. الاختيار الحر لأجيد الأبدال الذي يشكل بنفسه قيمة صالحة.

د. الاعتزاز بالقيمة، والتمسك بها .

هـ. إعلان هذا الاختيار، وهذا التمسك على الملأ .

و. ترجمة القيمة إلى ممارسة.

ز. تكرار الممارسة باعتبارها نمطاً من أنماط الحياة .

ومن ميزات هذه الطريقة أن القيمة تكون صادرة من تفكير الفرد، واختياره، وأنها أشد استجابة للتعلم، والتقييم، وأنها أكثر قابلية للدوام على مر الزمن.

ومن الواضح أن استخدام هذه الطريقة يزداد اتساعاً، وعمقاً بعد نمو قدرة الطفل على النظر في آثار الأبدال، وبعد أن يكتسب الطفل القدرة على التفكير التجريدي.(57)

5.11:أهمية تدريس القيم:

تتطلع المدرسة الحديثة إلى بناء شخصية الطفل من جميع جوانبها، فهي تعلمه التفكير لتحدث تغييراً مرغوباً فيه في سلوكه وفي طرائق تفكيره، ولا يمكن أن يكون هذا التغيير متوازناً، ومتكاملاً دون أن يكون مرتكزاً على قيم خيّرة ينطلق منها. ومنظومة القيم التي يعتنقها الفرد تولّد لديه طاقات تدفعه للتصرف بما لا يتعارض معها، فإذا حاد عنها فإنه يشعر بألم ناجم عن تأنيب الضمير.

ومن أبرز القيم التي ترغب المدرسة في تسليح الطفل بها؛ **الصدق، والعدل، والأمانة، والوفاء، وحب العمل، والإخلاص فيه، واحترام النفس، وحسن الإصغاء، وأدب الحوار، وتقدير مشاعر الآخرين، وآرائهم**، وغير ذلك كثير. فإذا بلغ هذه المرحلة فقد قطع شوطاً كبيراً في سبيل إعداده النفسي. وتتولد العدالة عن الالتزام بالقيم، وبها يسود الخير الذي هو أصل الأخلاق، وتتقدم الأمم وتزدهر الأوطان، وفي حالة غيابها فإن الظلم يطل برأسه ليعيث فساداً في المجتمعات، لكن هناك شرطان أساسيان لا بد من توافرهما لدى المعلم، لكي يكون قادراً على تدريس تلاميذه القيم، والاتجاهات، وهذان الشرطان هما:

1. حرية التفكير: وهذه هي التي تُمكّن المعلم من الإبداع في عمله، إذ تقتضي أن لا يكون المعلم خاضعاً لأي مؤثر خارجي قد يصرفه عن الهدف الرئيس لوظيفته في الحياة، والمتمثل في إحداث تغيير مرغوب في سلوك الأطفال، وفي طرائق تفكيرهم. ومن أكثر المؤثرات سلباً على فكر المعلم وأدائه الأنظمة السياسية المستبدة التي تحجر على عقل المعلم بوسائل الترغيب أو الترهيب؛ لكي لا يعمل على لفت أنظار تلاميذه إلى ممارسات الحاكم الظالم، لذلك فقد كان المعلمون المبدعون من السلف الصالح لا ينحنون أبداً أمام جبروت الطغاة، وكانوا يصرون على أن يجهروا بآرائهم رغم القهر، والسجن، والتعذيب الذي يتعرضون له.

ومن الأخطار المحدقة التي يمكن أن تحبط جهود المعلم الرامية إلى تنوير عقول تلاميذه القنوات الفضائية الغازية، والتي أُنشئت لتكون أداة الأعداء في تدمير القيم، والتي أصبح تأثيرها يفوق تأثير المعلم.

ومن العوائق التي تعترض انطلاق أفكار المعلم، العادات والتقاليد الضارة التي تستند على الأساطير القديمة، والأفكار الخرافية، والتي قد يجد المعلم صعوبة في تخطّيها فيضطر إلى مجاراة الآخرين فيما يذهبون إليه.

2. التحلي بالقيم الاجتماعية: والمعلم المبدع يتحلى بالقيم الاجتماعية التي يجمع عليها الناس من حوله؛ كالحلم، والتسامح، وحسن الجوار، فإن لم يكن مالكاً لها فلن يكون قادراً على أن يهبها لتلاميذه، لأن فاقد الشيء لا يعطيه، فإذا تمكنت هذه القيم من قلوب الناس، فستسود المجتمع روح المحبة، والإخاء.

3. القيم الخلقية: تضيء للمعلم سبل النجاح، وتهيء له مدارج الإبداع في عمله؛ فالصدق، والوفاء، والأمانة، والتواضع، والإخلاص، والرحمة، واحترام الآخر وغيرها من هذه المنظومة هي الأرضية الروحية للمعلم، وهي التي تمنحه الثراء النفسي، والغنى القلبي، والجاذبية الروحية، والقدرة على الاستيعاب الخلقي لطلبته، ورغم أنها تخص قلب المعلم، وروحه، ونفسه، وعلاقته بالله تعالي، إلا أن لها أبلغ الأثر في نجاحه الشخصي، والمهني، والاجتماعي، والتسلح بهذه المنظومة هو الذي يُميّز المعلم المبدع عن غيره؛ فالعلم والتربية لا ينفصلان عنده عن الأخلاق والحكمة، وهذا البعد الروحي هو الذي يضبط سلوكه مع الأطفال، ويهبه القوة الروحية، والجاذبية الآسرة التي تجعلهم يدورون في فلكه الروحي فيكون أقدر على تربيتهم. وهو غني عنهم فيرتفع بهم، ويسمو روحياً وعلمياً ولا يسفلون به».

والقيم الخلقية تجعل المعلم قريباً من تلاميذه، فإذا أحبهم فإنهم سيحبونه، وإذا أكرمهم بالإخلاص في تعليمهم فإنهم سيكرمونه، وسيقدرون له صنيعه، ومن مسببات حُبّ التلاميذ لمعلمهم رحمته بهم، وعدم القسوة عليهم. (66)

6.11: الطرق التي اتبعها الإسلام في تعليم القيم:

لقد استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم بأقواله، وأفعاله، وبالقرآن الذي يتلوه، ويعلمه. للمسلمين طرقاً متعددة في تعليم القيم الإسلامية للمسلمين، وغرسها فيهم، وتنميتها، ورعايتها، ولم يستخدم طريقة بعينها في جميع المواقف، بل كان يختار لكل موقف الطريقة التي تناسبه، وكان أحياناً يستخدم أكثر من طريقة في الموقف الواحد بحسب مقتضيات هذا الموقف.

وإذا أردنا أن نقتفي آثار الرسول الكريم في تربيته للمسلمين على القيم الفاضلة وجب علينا أن لا نقتصرعلى طريقة واحدة، كما يجب علينا أن نختار لكل موقف الطريقة التي تناسبه.

وأهم الطرق الإسلامية التي يمكن اتباعها في تعليم القيم :

1. بالقدوة : والدليل على فائدتها أمر الله سبحانه وتعالى المسلمين أن يقتدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة «(الأحزاب21) وقد طلب الرسول صلى الله عليه وسلم من المسلمين أن يقتدوا به « صلوا كما رأيتموني أصلي «(الأحزاب 21)، و» خذوا عني مناسككم «، والفطرة السليمة ترى أن القدوة الصالحة من خير وسائل التربية، وغرس القيم السليمة، كما أن القدوة السيئة لها تأثير سلبي على المتعلم، وعلى الطفل، فالولد الذي يرى والده يكذب لا يمكن أن يتعلم الصدق، والولد الذي يرى أمه تغش أباه أو أخاه أو هو نفسه لا يمكن أن يتعلم الأمانة، والولد الذي يرى أمه مستهترة لا يمكن أن يتعلم الفضيلة. (58) .

ومن هنا كان تقريع شاعرنا العربي أبو الأسود الدؤلي أليماً في المعلم الذي يخالف فعله قوله:

يا أيها الرجل المعلِّم غيره	هلاَّ لنفسك كان ذا التعليمُ
تصف الدواء لذي السقام، وذي الضَّنى	كيما يصحَّ به، وأنت سقيمُ
ابدأ بنفسك فانهها عن غيِّها	فإذا انتهت عنهُ فأنت حكيمُ
فهناك يُقبَل ما وعظتَ ويُقتدى	بالعلم منك، وينفع التعليمُ
لاتنه عن خلق وتأتيَ مثلَه	عارٌ عليك إذا فعلتَ عظيمُ

ومن ثم يجب أن تكون الأسرة نظيفة مسلمة ملتزمة حتى يقتدي الأطفال بوالديهم كما ينبغي أن تكون سيرة الرسول جزءاً دائماً من منهج التربية سواءً في المنزل أو المدرسة أو الصحيفة أو المذياع لتكون القدوة دائمة، وحية، وشاخصة في المشاعر، والأفكار.

2. بالموعظة: ففي النفس استعداد للتأثر بما يلقي إليها من الكلام، وهو استعداد مؤقت في الغالب، ولذلك يلزمه التكرار، كما يلزم تدعيم الموعظة بوسائل أخرى كالقدوة، وتوفير الوسط المناسب الذي يسمح بتقليد القدوة، والقرآن الكريم مليء بالمواعظ، والتوجيهات كقوله تعالى: إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» (النساء 58) «وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم» (لقمان 13) وقوله « هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين» (آل عمران 138) (59)

وقد تعددت الأساليب التي استخدمها الرسول صلى الله عليه وسلم في إلقاء الموعظة، وطريقة عرضها ومن ذلك :

- انتهاج أسلوب الحوار، والاستجواب ، وذلك بطرح الأسئلة على أصحابه ليثير انتباههم، ويحرك ذكاءهم، ويقدح فطنتهم، ويسقيهم المواعظ المؤثرة في قالب الإقناع، والمحاجاة، ومن ذلك ما رواه مسلم عن الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه :» أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء؟ قالوا: لا يبقى من درنه شيء، قال : ذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا «.
- بدء الموعظة بالقسم، وذلك لتنبيه السامع على أهمية المقسم عليه، روى مسلم في صحيحه» ولا تؤمنوا حتى تحابوا ..«» أولاً أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم».
- دمج الموعظة بالمداعبة، وذلك لتحريك الذهن، وإذهاب الملل، وتشويق النفس، ومن ذلك ما رواه الترمذي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل: « إن حاملك على ولد الناقة» فقال الرجل: يا رسول الله ما أصنع بولد الناقة ؟ فقال: وهل تلد الإبل إلا النوق؟».
- الاقتصاد بالموعظة مخافة السآمة: روى أبو داود عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هي كلمات يسيرات.
- الهيمنة بالتأثير الوعظي على الحاضرين، وهذا لا يتأتى إلا أن يكون الواعظ مخلص النية، رقيق القلب، خاشع النفس، طاهر السريرة. روى الترمذي عن العرباض بن سارية أنه قال: «وعظنا رسول الله صلى الله عليه، وسلم موعظة مّضَّت (احترقت) منها الجلود، وذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب ..».
- الموعظة بضرب المثل، روى النسائي عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ريحها طيب، وطعمها طيب ..».
- الموعظة بالتمثيل باليد كقوله صلى الله عليه، وسلم « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً «، وشبك بين أصابعه. (متفق عليه)
- الموعظة بالرسم والإيضاح، وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن جابر رضي الله عنه قال: كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فخطَّ بيده في الأرض خطاً فقال: «هذا سبيل الله»، وخطَّ خطين عن يمينه، وخطين عن شماله، وقال: هذه سبل الشيطان، ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذا الآية: « وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتّبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ...»(الأنعام 153)
- الموعظة بالفعل التطبيقي: روى البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ أمام جمع من الناس، ثم قال: « من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدَّث فيها نفسه بشيء من الدنيا غفر له ما تقدم من ذنبه «.
- الموعظة بانتهاز المناسبة: ومثال على ذلك حين رأى رسول الله صلى الله عليه، وسلم أمرأة من السبي تبحث عن ولدها حتى وجدته، وأرضعته، فقال صلى الله عليه وسلم: «أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار؟ قالوا: لا والله، قال: فالله أرحم بعباده من هذا بولدها».

3. بالعقوبة: حين لا تفلح القدوة، ولا تفلح الموعظة فلا بد من علاج حاسم يضع الأمور في وضعها الصحيح، والعلاج الحاسم هو العقوبة، والعقوبة ليست ضرورية لكل شخص، وليست أول خاطر يخطر على قلب المربي، ولا أقرب سبيل «ادع إلى سبيل ربك بالحكمة، والموعظة الحسنة» (النحل 125)، ولكن الواقع المشهود أن هناك أناساً لا يصلح لهم الوعظ، والمعاملة الحسنة أو يزدادون انحرافاً كلما زيد لهم في الوعظ، والإرشاد، وليس من الحكمة أن نتجاهل وجود هؤلاء أو نتصنع الرقة الزائدة فنستنكر الشدة عليهم، وقد استخدم القرآن الكريم التهديد، والوعيد مرات عديدة كقوله تعالى: « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله، وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله» (البقرة 278-279)، وقوله تعالى: «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رحمة في دين الله » (النور 2)، وقوله تعالى: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبنا» (المائدة 38).

4. بالقصة: ففي القصة سحر يسحر النفوس، وقارئ القصة أو سامعها لا يملك أن يقف موقفاً سلبياً من شخوصها، وحوادثها، فهو على وعي منه أو غير وعي يدس نفسه على مسرح الحوادث، ويتخيل أنه كان في هذا الموقف أو ذاك، ويروح يوازن بين نفسه، وبين أبطال القصة، فيوافق أو يستنكر أو يملكه الإعجاب، والإسلام يدرك هذا الميل الفطري للقصة، ويدرك مالها من تأثير ساحر على القلوب، فيستغلها لتكون وسيلة من وسائل التربية، والتقويم، وهو يستخدم كل أنواع القصة في هذا المضمار :

- يستخدم القصة التاريخية الواقعية المقصودة بأماكنها، وأشخاصها، وحوادثها، ومثال على ذلك كل قصص الأنبياء، وقصص المكذبين بالرسالات، وما أصابهم من جراء هذا التكذيب، كقصة موسى، وفرعون، وعيسى، وبني إسرائيل، وشعيب، ومدين، ونوح وقومه.
- ويستخدم القصة التمثيلية التي تعرض نموذجاً لحالة بشرية كقصة بني آدم .
- وتستخدم القصة التمثيلية التي لا تمثل واقعة بذاتها، ولكنها يمكن أن تقع في أية لحظة من اللحظات وفي أي عصر من العصور مثل: قصة صاحب الجنتين «واضرب لهم مثلاُ رجلين ..» (الكهف 32).

5. بالعادة: العادة تؤدي مهمة خطيرة في حياة البشرية، فهي توفر قسطاً كبيراً من الجهد البشري بتحويله إلى عادة سهلة ميسرة لينطلق هذا الجهد في ميادين جديدة من العمل، والإنتاج، والإبداع.

وقد بدأ الإسلام بإزالة العادات السيئة التي وجدها سائدة في البيئة العربية، واتخذ لذلك إحدى وسيلتين: إما القطع الحاسم الفاصل، وإما التدرج البطيء حسب نوع العادة التي يعالجها، وطريقة تمكنها من النفس.

أما بذر العادات الصالحة فللإسلام كذلك عدة طرق، وعدة مراحل، فأما الإيمان بعد الكفر فقد كان يستخدم لهم الهزة الوجدانية المحيية الموحية التي تنقل النفس فجأة من تصور إلى تصور، ومن شعور إلى شعور، ثم لإبداعها تبرد بل يحولها في الحال إلى عادة، والمنهج الإسلامي في الإصلاح، والتربية على القيم الفاضلة يراعي المرحلة العمرية للشخص الذي يتلقى التربية، فالكبار لهم أسلوب يختلف عن الأسلوب الذي يتعامل مع الصغار، أما منهج الإسلام في إصلاح الكبار فيقوم على أسس ثلاثة لها أكبر الأثر في تعديل الأخلاق، وتقويم الاعوجاج.

6. الربط بالعقيدة: حيث يتولد عن الكبير الشعور بالمراقبة، والخشية من الله في السر، والعلن، وهذا ما يقوي في نفسه الإرادة الذاتية ليكف عن المحرمات، ويتخلى بأكرم الأخلاق، وأنبل الصفات.

7. تعريه المنكر والشر: مما يؤدي إلى أن يقتنع الكبير بترك المفاسد، ويعزم كل العزم على التخلي عن الرذائل .. بل يكون عنده الطمأنينه النفسية، والقلبية لهجر كل ما هو آثم وفاجر.

8. تغيير البيئة الاجتماعية: حيث يتهيأ لإصلاح الكبير، والوسط الخير، والجو الصالح، وحياة الشرف، والكرامة .. بل تنصلح مع الأيام، وأحواله، وتزادان مع الزمن، وأفعاله، وأخلاقه. (60)

9. وأما منهج الإسلام في إصلاح الصغار فيعتمد على شيئين أساسين هما التلقين، والتعويد، والمقصود بالتلقين الجانب النظري في الإصلاح، والتربية، ويقصد بالتعويد الجانب العملي في التكوين، والإعداد.

10. بالملاحظة: ويقصد بذلك ملاحقة الولد، وملازمته في التكوين العقدي، والأخلاقي، ومراقبته، وملاحظته في الإعداد النفسي، والاجتماعي، والسؤال المستمرعن وضعه، وحاله.

وقد حضَّ الإسلام المربين جميعاً بمن فيهم الآباء، والأبناء إلى أن يهتموا بمراقبة أولادهم، والعمل على إصلاحهم. ومن ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: كنت غلاماً في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم (أي تحت نظره)، وكانت يدي تطيش في الصحفة (في وعاء الطعام) فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:»يا غلام سمِّ الله، وكل بيمينك، وكل ما يليك».

وتشمل الملاحظة عدة جوانب، ومجالات نذكر منها:

- أن يلاحظ المربي ما يتلقنه الولد من مبادئ وأفكار، ومعتقدات على يد من يشرفون على توجيهه، وتعليمه في المدرسة أو غير المدرسة، فإن وجد خيراً فليحمد الله، وإن وجد غير ذلك، فليقم بمهمته الكبيرة في غرس المبادئ السليمة.
- وأن يلاحظ المربي ما يطالعه الولد من كتب، ومجلات، ونشرات فإن وجد فيها ما ينافس الفضيلة، والأخلاق الحميدة، فليقم بمهمة المصادرة ثم إقناع الولد أن هذه الكتب، وغيرها تفسد عليه دينه، وأخلاقه.
- وأن يلاحظ من يصاحبه الولد من رفقاء، وقرناء فإن وجد أن الرفقة التي يصحبها فاسدة فعلى المربي أن يقطع الصلة بينه، وبينهم، وأن يهيئ له من رفقاء الخير، وأخلاّ التقوى.
- وأن يلاحظ ما ينتمي إليه من أحزاب، ومنظمات، ومنتديات، فإن وجدها الحادية أو مفسدة فعلى المربي أن يحزم في منعه، وأن يكثر من مراقبته، وأن ينتهز الفرصة في إقناعه، وتوجيهه .(61)

11. بتفريغ الطاقة: من وسائل الإسلام في تربية الإنسان، وفي علاجه كذلك تفريغ الشحنات المتجمعة في نفسه، وجسمه أولاً بأول، وعدم اختزانها إلا ريثما تتجمع للانطلاق، ومن أمثلة ما يلجأ إليه الإسلام من تفريغ الطاقة: الكره في كره الشيطان، والشر الذي ينشئه، وأتباعه في الأرض، وكذلك تفريغ طاقة الحب في حب الله، والكون، والناس، والأحياء، والخير بوجه عام.

12. بملء الفراغ: فالفراغ مفسد للنفس إفساد الطاقة المختزنة بلا ضرورة، وأول مفاسد الفراغ هو تبديد الطاقة الحيوية لملء الفراغ ثم التعود على العادات الضارة التي يقوم بها الإنسان لملء فراغه، والإسلام حريص على « شغل الإنسان « شغلاً كاملاً منذ يقظته إلى منامه بحيث لا يجد الفراغ الذي يشكو منه، ويحتاج في ملئه إلى تبديد الطاقة أو الانحراف بها عن منهجها الأصيل، وليس معنى ذلك استنفاد المخلوق البشري، واستهلاكه، وإجهاده فهناك ذكر الله في القلوب، وغفوة الظهيرة في الهاجرة، والسمر البريء مع الأهل، والأصحاب، والتزاور ..الخ، ولكن المهم ألا يوجد في حياة الإنسان فراغ لا يشغله شيء، أو فراغ يشغله الشر والفساد والتفاهة، وحين ألغى الإسلام عادات الجاهلية، وأعيادها، ومواسمها، وطرائق حياتها، لم يترك ذلك فراغاً يتحير المسلمون في ملئه، أو يملأونه دون شعور منهم فيما لا يفيد، بل جعل لهم في الحال عادات أخرى، وأعياداً، ومواسم، وطرائق حياة تملأ الفراغ.

13.بالأحداث: أي استغلال الحوادث التي تقع - وهي ساخنة- للتوجيه، والتربية، وغرس الفضائل، والتنفير من الرذائل، ولقد قام القرآن الكريم - وهو يربي الأمة الإسلامية في منشئها- باستغلال الأحداث في تربية النفوس استغلالاً عجيباً عميق الأثر، ففي العهد المكي: كان استغلال اضطهاد الكفار للمسلمين، وتعذيبهم لتدريب المسلمين على الصبر على الأذى، واحتمال المكروه، أما في العهد المدني: فكان التوجيه إلى رد العدوان، ومجابهة المعتدين بالقوة، ورفض

الخضوع، والمذلة. (62)

7.11: تنفيذ تدريس القيم:

يقوم المشرفون التربويون بتخطيط، وإعداد ورش عمل لتحسين أداء المعلمين كل حسب تخصصه في تناول القيم التي يستند عليها المجتمع الصالح، وإيجاد بيئة صفية ملائمة لتدريس ما يتم اختياره منها، وتتسم البيئة الصفية المنتجة بأنها تستند على تفاعل صفي نشط، ومتعدد الأطراف، تُوظف فيه الأسئلة الحافزة للتفكير، والتي تهيء المتعلم للتعامل مع قضايا حياته، وتؤهله للاعتماد على نفسه في صياغة فرضيات سليمة، وتجريبها للتأكد من صلاحيتها قبل اعتمادها في اتخاذ قرارات صائبة، كما أنها تولد لديه القيم السامية، والتي تتطلع المؤسسة التربوية إلى غرسها في نفوس الناشئة، بعد أن تهيئهم لاستيعاب مفاهيم الخير، والجمال.

ونظراً لأهمية القيم فقد ارتفعت الأصوات في بعض أنحاء العالم العربي، ومن بينها الأردن، والإمارات، منادية بضرورة تدريس القيم، والاتجاهات عبر استراتيجية واضحة، ومحددة المعالم، تهدف إلى تطوير المناهج الدراسية أو تعديلها، وإثراء مفرداتها، بحيث تتسع للقيم التي ترغب القيادة التربوية في تنشئة الجيل عليها.

والمعلم الناجح هو الذي يستطيع بلورة هذه القيم، وغرسها في وجدان المتعلم، وذلك من خلال ربطها بقضايا المتعلمين الحياتية، وبتوظيف إحدى من أساليب التدريس الآتية:

- أن يكون المعلم قدوة لتلاميذه فيقلدونه في كل ما يقوم به من أعمال، وحركات.

- الإرشاد، والتوجيه المباشر بحيث يحدد المعلم القيم الواردة في موضوع الدرس، فيحدثهم عنها محاولا إقناعهم بتبنيها، والقيام بالأنشطة اللازمة لتدريبهم عليها، والعمل بمحتواها.

- توظيف المسرح، والتلفاز في التدريس لإشباع حاجاتهم إلى القيم .

- تأهيل المعلمين أثناء الخدمة، وتدريبهم على غرس القيم الصالحة في نفوس المتعلمين.

- تهيئة البيئة الصفية بحيث تكون صالحة لاستخدام التقنيات الحديثة، وكذلك لتوظيف طرائق تعليم التفكير.

- وضع منهجية علمية لتربية مواطنين صالحين، وقادرين على خدمة أمتهم وحماية وطنهم، وعلى السير في ركاب الأمم الناهضة، والتعايش مع متطلبات العصر المتجدد.

ونحن لا ننكر أن التربويين في العالم العربي يتحدثون، ومنذ سنوات عن تطوير المناهج أو تعديلها، وتحديثها، وعن تغيير أساليب تدريسها، وذلك بتدريب المعلم على كيفية التعاطي معها، وعلى توظيف التقنيات الكفيلة بتحقيق الأهداف، واعتماد وسائل التقويم الملائمة لقياس التغيّر الحاصل في السلوك، وفي طرائق التفكير.

وهناك أيضاً حديث عن أهمية تحديث التخطيط الدرسي ليتم عبر أهداف سلوكية متكاملة، ومتنامية، وقابلة للملاحظة، والقياس، ورغم أن واضعي مجالات الأهداف قد اعتمدوها منذ أكثر من نصف قرن إلا أن كثيراً من المعلمين العرب ما زالوا غير قادرين على تحديد الأهداف الوجدانية التي يسعون لتحقيقها؛ إنهم يريدون مواطناً قادراً على أن يجمع بين الأصالة والمعاصرة، لكنهم غير جادين في التخطيط، ولا في العمل من أجل إيجاد هذا المواطن الذي يتحدثون عنه.(66)

12: دور التربية في تنمية بعض العادات الاقتصادية، والاجتماعية:

للتربية دور مهم في تنمية بعض العادات الاقتصادية، والاجتماعية منها :

1. تنمية الوعي بأهمية العمل: تهدف التربية إلى وعي الإنسان للعمل، والإنتاج، وقيمة الجهد الإنساني، كما تعني التربية بالعمل بصفة شاملة، وبأنواعها المختلفة كالعمل اليدوي، والعمل الفكري، والعمل البدني، وتكمن أهمية الوعي بقيمة العمل ليس فقط في تحقيق المكاسب المادية بل أيضاً في إشباع الرغبة في النشاط الخلاق، وتحقيق القيم الإنسانية، والتأكيد على الصفة الاجتماعية للفرد، ولذا يعد العمل أحد قيم التربية الاقتصادية عن طريق التدريب على حسن استغلال الوقت، والاستفادة منه، وتنظيم العلاقات بين الأفراد بعضهم ببعض، والتعاون في أداء العمل، وتنمية المسؤولية الذاتية .
2. تنمية الوعي التخطيطي: إن التخطيط هو اتجاه عقلي يقوم على حسن إدراك العلاقات بين ماهو موجود، والأهداف المنشودة، وبيان نواحي الضعف، والقوة في المواقف المختلفة، واستنباط أنسب الحلول للمشكلات القائمة، وتسهم التربية إسهاماً إيجابياً في ذلك عن طريق تنمية سلوك الأفراد، وتحقيق الممارسات الفعلية، والمستمرة للتخطيط من واقع الحياة، ومشكلاتها إلى تكوين الاتجاه العقلي لدى أفراد المجتمع، ومن ثم الإسهام في تقدم المجتمع.
3. تنمية عادات الادخار: تسهم التربية في غرس قيمة الادخار بين أفراد المجتمع عن طريق بيان معنى الإنفاق، ومجالاته، والموازنة بين هذه الحالات، واستثمار المال بأفضل طريقة وصولا إلى تحقيق أكبر عائد ممكن، كما تسهم التربية في تنمية العادات، والاتجاهات الفكرية، والسلوكية التي تتمثل في المحافظة على الممتلكات العامة، وصيانة الموارد المختلفة، والدقة في العمل، والتنظيم في عملية الإشراف على العمل، كل ذلك يعبر عن الادخار بمعناه الشامل اقتصادياً واجتماعياً.
4. احترام الملكية العامة : تسهم التربية في تنمية وعي الأفراد بقيمة احترام الملكية العامة، وصيانتها، والمحافظة عليها، وكذلك تنمية الوعي الإيجابي لديهم بمصادر الإنتاج، ووسائله التي تعود بالمصلحة العامة على أفراد المجتمع، كونها ملكا لجميع أفراد المجتمع.
5. تنمية السلوك التعاوني: تسهم التربية في تنظيم، وتوجيه قيمة السلوك التعاوني بين أفراد المجتمع، وخاصة فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي وصولاً إلى تحالف القوى العاملة، والتعاون من أجل تحقيق المصلحة العامة، وتحقيق مزيد من الإنتاج، كما تساهم التربية في تنمية الاتجاه التعاوني، وترسيخ أسس التعاون الإنتاجي، ومن ثم تصبح هذه العادات الاجتماعية سلوكاً تلقائياً يمارسه أفراد المجتمع بدون أية عناء أو مشقة .
6. تنمية السلوك الثقافي العام : قوم الاقتصاد الحديث على أسس تقنية، كما يتميز بالسرعة في تطوره، ومن ثم فالعاملون في ظل الاقتصاد الحديث لا يتوقف دورهم على مجرد أداء عملهم بل هناك حاجة ماسة إلى المزيد من الثقافة العامة بمفهومها الشامل لمواكبة التطور الاقتصادي حيث تهتم التربية في تحقيق ذلك، كما تعمل على توفير أساس ثقافي عبر المناهج المختلفة، وبيان أهمية الثقافة، والعلم في إحداث التقدم.

13: المجتمع، والقيم:

إن المجتمع هو الذي يعمل على انتقاء القيم وغرسها في الأفراد، وذلك من خلال مؤسسات التنشئة الاجتماعية المختلفة، ذلك أن القيم من خصائص النوع البشري، ولها علاقة وطيدة بحياة الأفراد، والجماعات، والناس يتمسكون بالقيم لكي لا تعطي لوجودهم الإنساني معانيه التي تميزه عن وجود الكائنات الأخرى، « فالإنسان مهما كان مستواه لا يستطيع أن يعيش بدون قيم، ويترك البحث عما هو أسمى في نظره من القيم الحاصلة له لأن القيمة في النهاية هي كل شيء بالنسبة له».(27)

ولذلك أدركت المجتمعات الخصائص الإنسانية التي تميزها عن سائر الكائنات الحية، إلا أنه مع ذلك تعيش فروقاً هامة وجوهرية فيما بينهما تتعلق أساساً بالقيم التي تتبناها، وفي هذا الصدد يقول شيلر:»إنني إذا بحثت في جوهر أي شخص أو جماعة أو أي مرحلة تاريخية أو أسرة أو أمة أو شعب أو أي جماعة تاريخية، فإنني سأعرفها، وأفهمها جيداً عندما أدرك نسقها الخاص لتحديد القيم، ومفاضلاً أيا كانت طبيعة النظام الذي يتمثله هذا النسق، لأن هذا النسق هو ما أسميه روح الموضوع الذي أدرسه». (26)

والنسق القيمي عبارة عن:»نموذج منظم، ومتكامل من التصورات، والمفاهيم الدينامية الصريحة، والضمنية يحدد ما هو مرغوب فيه اجتماعياً ويؤثر في اختيار الأهداف، والطرائق، والأساليب، والوسائل الخاصة بالفعل في جماعة أو مجتمع ما»، ولا يعكس النسق القيمي قيم فرد بعينه، ولكنه عبارة عن إطار تجميعي يضم مجموعة قيم متكاملة معاً، ومكونة لنسق قيمي واحد، هذا النسق القيمي الذي يكون جزءاً هاماً من الإطا ر المرجعي للسلوك الإنساني يؤثر في اختيار الأهداف التي يجب العمل على تحقيقها، وكذا الوسائل، والأساليب المؤدية إليها، وهو من جهة أخرى يمثل نسقاً من المقاييس الذي يتم من خلاله الحكم على سلوك الأفراد، والجماعات، وتحديد الجزاءات المناسبة على ذلك السلوك. (27)

14: القيم، ومفاهيم آخرى مختلطة معها:

وهناك مفاهيم تختلط مع مفهوم القيم، لا بد من توضيحها من خلال التمييز بينه، وبين غيره من المفاهيم التي عادة ما يختلط بها، وذلك على النحو التالي:

1.14 : القيمة والحاجة (Value & Need):

ويبين الجدول رقم (7) مجالات الاختلاط بين القيم، والحاجة:

وجه المقارنة	القيم	الحاجة
التعريف	يرى ماسلو A. H. Maslow أن مفهوم القيمة مكافئ لمفهوم الحاجة (155). فالقيمة تقوم على الحاجات الأساسية Ba-sic Needs، وهي التي تحدد نسق اختياراته = قيم بيولوجية أولية، تتحول فيما بعد، ومع نمو الفرد إلى قيم اجتماعية.	هي: إحساس الكائن الحي بإفتقاد شيء ما، وقد تكون داخلية أو خارجية، وينشأ عنها بواعث Drives معينة ترتبط بموضوع الهدف Incentive. (الحافز)
الاستجابة لها	تختلف حسب التصنيف	أي لموضوع الهدف تؤدي لخفض الحاجز. (153)
ترتيب الأهمية	تختلف حسب التصنيف	يرى كريتش، وكرتشفيلد أنه كأهداف، وحاجات تترتب بشكل مدرج، ومرتب حسب الأهمية بالنسبة للفرد. (154)

2.14 : القيمة والدافع (Value & Motive):

يبين الجدول رقم (8) مجالات الاختلاط بين القيم، والدافع:

وجه المقارنة	القيم	القيم
ماكيلاند	1. اعتبر الدافع للإنجاز Achievement –mo-tive	2. بمثابة قيمة.
ولسون	أيد ذلك من خلال نتائج دراساته: 1.هناك ارتباط كبير بين الدافع والأمن Sefe-ty-motive،	2. وقيمة الأمن القومي National Security (على مقياس روكيش) (159)
بنجستون	2. تؤدي به إلى اختيار بديل دون آخر، فهي تعتبر كدافع. (160)	1. يرى أنه عندما تؤثر القيم في سلوك الفرد،

فيذر	2. للدوافع	1. مكافئة أو مرادفة
	4. لا يعني أن كل الدوافع تعتبر قيماً، فأحياناً يريد الشخص شيئاً ما أو يشعر بوجوب عمل معين، ولكنه لا يفعل شيئاً،	3. فهو يعرف القيم بأنها: "بناء مترابط يتضمن الوجدان، والموقف الحالي الذي يوجد فيه الفرد، وأنها تتكون مما يراه الفرد حسناً أو سيئاً، إيجاباً أو سلباً، و القيم هي فئة من الدوافع،
استنتاج	المقارنة الأولى تقوم على نوع الهدف:	
	حيث عرف الدافع بأنه:" حالة شعورية تدفع الكائن الحي نحو هدف معين، وأنه أحد المحددات الأساسية للسلوك. (161)	بينما الهدف في القيمة من النوع المطلق، ويتسم بالوجوب.
	والمقارنة الثانية: على أساس أن الفرد يوجه إليه النقد إذا فشل في السعي نحو إشباع الدوافع لموضوع معين	
	فالدافع يتولد عنه قيمة معينة، ففي حالة عدم وجود قيمة للدافع (كالحاجة للطعام)، فإننا لا نشعر بالرغبة نحوه.	بينما تعني القيم نظاماً من الضغوط لتوجيه السلوك، ومن الأفكار، والتصورات لتأويل هذا السلوك بإعطائه معنى، وتبريراً معيناً. (162)

3.14 : القيمة والاهتمام (Value & Interest):

ويبين الجدول رقم (9) مجالات الاختلاط بين القيم، والاهتمام:

وجه المقارنة	القيم	الاهتمام
بيري R. Perry	يرى أن القيم تنبع من الخبرة الشخصية Subjective Experience، ووجد أن السبيل إلى ذلك هو " الاهتمام" –على الرغم من وجود اختلاف بين القيمة، والاهتمام- حيث تنشأ القيمة نتيجة وجود اهتمام بشيء معين.	
	فالشيء له قيمة عندما يكون موضوعاً للاهتمام.	
	وفي ضوء ذلك صاغ بيري المعادلة الآتية: قيمة الشيء=الاهتمام الذي يحظى به. (X is Valuab=Interst is taken in X (163	
فروندیزي Frondizi	1. تصورها بأنها مكافئة لما نفضله	2. نفضله أو نرغبه، ويمثل مركز اهتمامنا، وأن الرغبة والهتمام هما:
	3. خبرات للقيم.	-

ألبرت، وفيرنون	القيم هي: "اهتمامات معينة نحو أشياء أو مواقف أو أشخاص. (164)	
	وقد ترتب على ذلك بطارية قيم العمل Values Inventory Work، التي أعدها سوبر Super، ومقياس " ألبرت، وفيرنون".	
إيزنك -H. Ey senck	والقيم:" تمثل اتجاهات، وآراء، وتفضيلات تتصل بموضوعات اجتماعية.	الاهتمام: عبارة عن الميل نحو أشياء يشعر الفرد نحوها بجاذبية خاصة.
تشايلد	القيمة تتعلق بالموضوعات الاجتماعية، والسياسية، والدينية، والأخلاقية. (165)	الاهتمام يتعلق بالتفضيلات المهنية غالباً.
بعض العلماء	-	الاهتمام : هو أحد المظاهر العديدة للقيمة، ويساعد في توجيه الفعل، وتحقيق الذات، وهو أضيق من القيمة، فهو لا يتضمن ضرباً من ضروب السلوك المثالية أو غاية من الغايات، وليس معياراً وليس له صفة الوجوب. (166)
وبعضهم	القيم: تهتم بالأهداف البعيدة العامة. -تترتب فيما بينها ترتيباً هرمياً مسيطراً. -أبطأ في التغيير من الاتجاهات والميول. -تعكس حاجاتنا واهتماماتنا، وما يثيب، ويعاقب عليه المجتمع.(167)	الميول.

4.14 : الفرق بين القيم والاتجاه (Value & Attitude):

ويبين الجدول رقم (10) مجالات الاختلاط بين القيم والاتجاهات:

وجه المقارنة	القيم	الاتجاهات
التعريف	يرى جون ديوي ولي J.Dewey lee أنها:" علاقة بين الإنسان، والموضوعات التي يرى أن لها قيمة، وتتضمن رأياً في:(شخص/ معنى)، واتجاهاً نحوه، وتفضيلاً".	عبارة عن نزعة أو ميل إلى القيام أو رد فعل إيجابي أو سلبي أو محايد نحو الأشخاص أو الأفعال أو القيم، والأفكار، أو المعلومات أو الأحداث أو الأوضاع .
نوعها	مفاهيم شخصية(فردية) أو اجتماعية تتعلق بماهية الأشياء، ونظرة الجماعات، والشعوب لها.	فهو مفهوم فردي يتعلق بمواقف الأفراد، والجماعات الصغيرة .
ثباتها	أكثر ثباتاً، وديمومة من الاتجاهات.	وأصعب تغييراً وتطويراً.
قياسها	غالباً ما يكون قياسها أسهل بسبب ميل صاحبها لإشهارها .	غالباً ما يكون قياسها أصعب بسبب عدم الإشهار.

التعبير عنها:	يمكن التعبير عنها بصيغ منطقية، وواضحة مثل " أعتقد أن الله موجود "	يصعب التعبير عنها باعتبارها نزعات إنسانية، وردود فعل المرء العاطفية نحو الأشياء، فهي تعبير عن المشاعر، وهي متقلبة.
علاقتها بالمجتمع	هي جزء من ثقافة المرء، والمجتمع فهي قيم جماعية.	هي لا تشكل جزءاً من ثقافة المجتمع بل هي نزوع فردي أو جماعي محدود نحو الأشياء والأشخاص.
درجة الإخفاء	لا يمكن إخفاء القيم، ويحرص الإنسان على إظهارها في سلوكه.	يمكن إخفاؤها
اتجاهاتها	تكون إيجابية أو سلبية أو محايدة	تكون إيجابية أو سلبية أو محايدة
مكوناتها	تتكون من ثلاثة أبعاد هي المكون المعرفي، والمكون الوجداني، والمكون الأدائي السلوكي الالتزامي، وتحدث شنيدر عن المكون العقلي كدافع او عامل ثابت، ومستمر نسبياً	تتكون من بعدين رئيسين: هما المعرفي، والانفعالي، أما المكوَّن الأدائي فليس ملزماً.
مدى الانسجام المجتمعي	ينبغي أن تنسجم قيم المرء مع ثقافة، وقيم الجماعة التي ينتمي إليها، وتعتبر عنصر توحيد معهم.	ليس بالضرورة أن تنسجم مع القيم السائدة في مجتمعه أو ثقافة قومه.
(65)		
د. سويف	بحوث القيم بدأت داخل ميدان الفلسفة.	بحوث الاتجاهات بدأت داخل ميدان علم النفس. (168)
	والقيم تقدم المضمون، والمحتوى للاتجاهات. (169)	فالاتجاهات إنما تمثل شكلاً أقرب ما يكون إلى الطابع التجريدي.
الكثير من الباحثين	لديه العشرات من القيم. (170)	الفرد لديه الآلاف من الاتجاهات
	فالقيم عبارة عن اتجاهات شاملة Inclusive تمتد لتشمل الحوافز Incentives، والدوافع، والاتجاهات. (171)	

5.14 : الأسس التربوية، والفكرية لتدريس القيم والاتجاهات:

تستند عملية تدريس القيم على مجموعة من التعريفات، والأسس، والقواعد الراسخة التي يتم بعضها بعضاً، وأبرز هذه القواعد ما يأتي :

-تعريف « لجنة القيم، والاتجاهات « التي شكلتها وزارة التربية والتعليم الأردنية عام 1980م للقيمة كما يلي: « القيمة معنى، وموقف وموضع التزام إنساني أو رغبة إنسانية، ويختارها الفرد بذاته للتفاعل مع نفسه ومع الكلية التي يعيش فيها، ويتمسك بها «.(42)

-كما عُرِّفت القيم بأنها: « مجموعة من القوانين، والمقاييس تنشأ في جماعةٍ ما، ويتخذون منها معايير للحكم على الأعمال، والأفعال المادية، والمعنوية، وتكون لها من القوة، والتأثير على الجماعة بحيث يصبح لها صفة الإلزام، والضرورة، والعمومية، وأي خروج عليها أو انحراف على اتجاهاتها يصبح خروجاً عن مبادئ الجماعة، وأهدافها، ومثلها العليا». (43)

- تعريف المتعلم بدوره في بناء وطنه، وتطويره وفق منهجية علمية، وعلى أسس سليمة، وراسخة.

- بناء شخصيته بناءً متكاملاً من جميع جوانبها المعرفية، والمهارية، والوجدانية، والاجتماعية، بحيث تتكاتف المعارف، والقيم لديه ، فتمكنه من اتخاذ مواقف إيجابية تتمثل في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وإصلاح الفاسد، والمطالبة بالحقوق.

- تزويده بالقدرات، والمهارات التي تؤهله لمحاربة مواطن الفساد، وطرح البدائل الصالحة.

- تخطيط الأنشطة اللازمة لتزويد المتعلمين بالقيم التي يحتاجون إليها، وتدريبهم على ممارستها عملياً.

- تمييز التعليم، ومراعاة الفروق الفردية بين المتعلمين، وتعليمهم التفكير من خلال المفاهيم، والقيم.

- تدريب المشرفين التربويين ليكونوا قادرين على تحسين أداء المعلمين في عملية تدريس القيم.(66)

6.14 : الفرق بين القيم والسلوك (Bechavior & Value) :

هناك من تناول القيم من خلال مؤشر السلوك، على اعتبار أن القيم محددات لسلوك الفرد، وأفعاله، ويبين الجدول رقم (11) مجالات الاختلاط بين القيم، والسلوك:

وجه المقارنة	القيم	السلوك
موريس	يرى بأنها: "التوجه أو السلوك المفضل او المرغوب من بين عدد من التوجهات المتاحة "	ويصنفها إلى ثلاث فئات رئيسة: 1- القيم العاملة Operational Values، والتي يمكن الكشف عنها من خلال السلوك التفضيلي. 2- القيم المتصورة Conceived Valuaes، والتي يمكن دراستها من خلال الرموز العاملة في مجال السلوك التفضيلي، فهي عبارة عن:" التصورات المثالية لما يجب أن يكون، كما يتم في ضوئها الحكم على الفعل أو السلوك. 3- القيم الموضوعية objective Values، وقد أهملها الباحث دون تعريف.
	ويرى أن عوامل التوجهات القيمية تنتظم في: ضبط الذات Self- Control، والأستمتاع بالعمل، والاكتفاء الذاتي Self-Sufficiency ، وتقبل أفكار الآخرين وآرائهم، والاستمتاع بالحياة. (174)	

أدلر	إنها تعني أحد المعاني الآتية: 1. أنها أشياء مطلقة لها هويتها المستقلة. 2. أنها متضمنة في الموضوعات أو الأشياء المادية أو غير المادية. 3. مفاهيم تظهر من خلال حاجات الفرد البيولوجية، وأفكاره التي يتبنّاها.	4. أنها تساوي أو تكافيء الفعل أو السلوك. (175)
نقد نظرية ادلر:		1. لم يحدد نوع السلوك الذي يختاره الفرد، هل هو فعل، أم لفظ؟ وعلى أي أساس؟ 2. هناك متغيرات يمكن أن تؤثر في السلوك فتجعله متسقاً او غير متسق مع القيمة التي يتبناها الفرد. (175)
بعض العلماء	تعاملوا مع القيمة على أنها:" مفهوم أو تصور للأشياء المرغوبة، ويشعر الفرد من خلاله بالإلزام أو الدافع لاختيار مهنة معينة دون أخرى" (176)	

7.14 : الفرق بين القيم الاتجاهات والسلوك معاً:

نتيجة أن الفعل أو السلوك لا يتحدد فقط بواسطة الاتجاهات أو القيم، ولكن توجد الحاجات، والظروف الموقفية ، ونتيجة لذلك حاول بعض الباحثين التعامل مع القيم من خلال كل من الاتجاهات، والسلوك معاً، ويبين الجدول رقم (12) مجالات الاختلاط بين القيم والاتجاهات والسلوك:

وجه المقارنة	القيم	السلوك
التعريف	1. بأنها:" مفهوم يدل على مجموعة من الاتجاهات المعيارية" المركزية" لدى الفرد في المواقف الاجتماعية، فتحدد له أهدافه العامة في الحياة، والتي تتضح من خلال سلوكه العملي أو اللفظي. (46)	
	2. " مفهوم يميز الفرد أو الجماعة التي ينتمي إليها، ويحدد ما هو مرغوب فيه وجوباً، ويؤثر في انتقاء أساليب العمل، ووسائله، وغاياته".	
عزيز حنا	يرى أن القيم عبارة عن تنظيمات تتعلق بالاختيار، والفعل وهي: مكتسبة من الظروف الاجتماعية.	
عطية هنا	يرى أن القيم تنظيمات معقدة لأحكام عقلية، وانفعاليه نحو الأشخاص أو الأشياء أو المعاني، سواء أكان هذا التقدير ناشئاً عن هذا الشيء بصورة صريحة أو ضمنية.	

أبو العينين	وعرف القيم بأنها " مجموعة من المعايير والأحكام تتكون لدى الفرد من خلال تفاعله مع المواقف والخبرات الفردية والاجتماعية بحيث تمكنه من اختيار أهداف وتوجهات لحياته يراها جديرة لتوظيف إمكاناته، وتتجسد في القيم من خلال الاهتمامات أو الاتجاهات أو السلوك العملي أو اللفظي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .
مجالات دراسة القيم	1. حيث يظهر الأفراد موافقة أو معارضة أو تفضيلاً لنشاطات معينة سواء أكان ذلك بالعمل أم بالكلمة. 2. دراسة الجهود المتميزة التي تبذل لتحقيق غاية معينة، وذلك بتحليل أساليب السلوك. 3. دراسة القيم عن ظريق مواقف الاختيار التي تبين تفضيل الفرد لنوع من السلوك دون الآخر. (177)

8.14 : الفرق بين القيم والمعتقد:

ويبين الجدول رقم (13) مجالات الاختلاط بين القيم والمعتقد:

وجه المقارنة	القيم	السلوك
فيشباين، وأجوين	ـــ	يريان أن الاعتقادات هي:" تشمل إدراك الشخص أن موضوعاً أو شخصاُ له خصائص أو سمات معينة أو أن هذا الموضوع أو الشخص يرتبط بمفهوم أو بموضوع أو بشخص آخر.
	ـــ	وتشمل الاعتقادات: قياس أحكام الشخص بان سلوكاً معيناً أو سياسة أو استراتيجية لها خصائص معينة أو أنها تؤدي إلى أهداف أو قيم أو نتائج معينة.

15: القيم الاجتماعية:

1.15: اكتساب القيم الاجتماعية:

إن القيم، والرموز، والأشكال السلوكية المقبولة كلها جوانب من الحضارة، تكتسب في إطار ثقافة المجتمع، ولا يمكن أن تقوم إلا من خلال البناء الاجتماعي، وتنتقل عبر الأجيال، وجسرها للانتقال ما يلي: .

1- الأسرة: وهناك قيم خاصة بالأسرة تزودها بهيكل مستقر متماسك، ولكنها تخلق توتراً وإجهاداً لأعضاء الأسرة في مواجهة الهياكل، والقيم المجتمعية الكبرى ومن أهم هذه القيم :

أ- السلطة الأبوية: كان الأب من أول العصور هو الرئيس، وكانت الأم، والأطفال هم الخاضعون، وكان لهذه السلطة ما يؤيدها من الأديان المسيحية، واليهودية، والإسلام، ولكن هناك انحدار ملحوظ في طبيعة، وسلطة الأب في السنوات الأخيرة، فإن هناك تحدياً لسلطة، وقيمة الأب.

ب- الأسرة كجماعة: من الضروري قبل الاهتمام بالأسرة كجماعة الاهتمام بالأفراد أعضاء هذه الجماعة، وتضم هذه القيمة التزام قوى، وواجب للجماعة، وإذا كان الأب هو الوحيد المسؤول مادياً عن نفقات هذه الأسرة فهو مسؤول قانونياً على أن يقدم الدعم لها .

وقد بدأت هذه القيمة تتخذ أبعاداً جديدة، فمن المتوقع أن يعكس الأطفال اسم الأسرة في المدرسة، وفي أنشطة أخرى، ولكن ليس في إعالة أنفسهم، فمن المتوقع أن يعول الوالدان أبناءهما في مراحل التعليم، وأوقات المرض، والأزمات المادية، فتستمر الأسرة في التماسك، وهذا يعني أن تماسك الأسرة يرتبط بإعالة الوالدين لأبنائهما .

ت-الانتساب : الفرد ينتسب عضوياً في الأسرة بمجرد الميلاد، وبينما قد يعلم الوالدان الإنجاز لأطفالهما ، فهنا بطيئان في الهروب من المسؤولية لأولئك الذين لم ينجزوا أو لم يستطيعوا الانجاز.

ث-ملاذ العاطفة، والدفء، والحب: حقيقة في الأزمنة الحديثة بوجه خاص تعتبرالأسرة ملاذاً أو ملجأ من المجتمع الأكبر، فالأسرة يتزايد إدراكها على أنها مصدر التنشئة، والحب، والعاطفة، ويعتقد كثير من علماء الاجتماع أن هذه هي الوظيفة الهامة الباقية للأسرة، وإذا أدت هذه الوظيفة جيداً فهي بذلك تبرر وجودها

ج ـ فالأسرة تكسب أفرادها قيماً معينة، ثم تقوم الجماعات الأخرى التي ينضّم إليها الفرد خلال حياته الاجتماعية في مراحل عمره المختلفة بدور مكمل لدور الأسرة.

2- إدراك أهمية الدين في الحياة: فالدين شكل من أشكال أطر التوجيه الذي يسعى الإنسان إليها من أجل استعادة الوحدة، والاتزان مع الطبيعة فهو مصدر القيم، والمثل العليا، وقواعد السلوك الأخلاقي، فهو سبب قوة الفرد، والمجتمع، وهو الذي يتيح الفرصة لمشاعر الحب، والتعاون والبذل، والعطاء، والمشاركة الوجدانية تجاه الآخرين، وكلها مشاعر ضرورية للحد من الصراع بين الأفراد، وتغلب المصلحة العامة على المصلحة الشخصية، قال الرسول– صلى الله عليه وسلم- في هذا السياق «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق».

لذلك كان أثر للمسجد في غرس القيم:

يحتل المسجد مكانة بارزة في وجدان الأبناء، وبنيانهم القيمي باعتباره من معالم الدين البارزة، وشهادة إيمان لقول المولى عز وجل « إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة.»(التوبة 18)

فالمشي إلى المسجد يكسب الابن قيماً **إيمانية**، وصلاة الجماعة تكسب الابن قيمة **الترابط**، **والطاعة**، والجلوس

في حلقة يكسب الابن قيمة **التعاون، والأِخوة، واكتساب العلم،** وحفظ القرآن يكسب الابن قيماً **إيمانية إصلاحية علمية**، وسماع القصة، ومشاهدة الموقف يكسب الابن قيماً متعددة، ومتنوعة بتنوع القصص، والمواقف، والعمل الجماعي يكسب الابن قيمة **الترابط، والتعاون، والعمل، والإصلاح، والإنجاز**، وختام المجلس يكسب الابن قيمة إيمانية مع **الحرص على إنجاز العمل وحسن ختامه**، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يكسب الابن قيمة **الإصلاح**،وتفاعل الوالدين مع المسجد **يعزز** عند الابن **ما سبق من قيم**،

فالبيئة المسجدية (كمبنى ومحتوى وأفراد (تؤثر في غرس القيم لدى الأبناء أيما تأثير، بل أصبحت اليوم المصدر الرئيس لغرس القيم الايجابية. (63)

3- الهيئة التدريسية : على العاملين، والفاعلين في الهيئة التدريسية العمل بجهد ضمن الإطار التربوي، لا للتركيز فقط على قضية التحصيل العلمي، بل الاهتمام والعمل على غرس، وتذويب القيم النبيلة في نفوس الطلبة لتساهم في بناء السلوك الاجتماعي المقبول اجتماعياً، قال جون ديوي: «بإمكان المدرسة أن تغير نظام المجتمع إلى حد معين، وهو عمل تعجز عنه سائر المؤسسات الاجتماعية « .

كما قالت لورين ايزلي :» ان المعاهد الثقافية والمؤسسات التربوية هي العمود الفقري الذي تقوم عليه حضارة بلد ما، وقد أقيمت المدرسة تلبية لحاجة لنا، علينا أن نستجيب لها ونلبيها بشكل دائم ومنظم، فلا ندع استجابتنا هذه للصدفة، أو أمراً مشكوكاً فيه، «إن التفاعل، والتعامل اليومي مع هذا الموروث الثقافي القيمي من قبل الهيئة التدريسية بشكل مكثف، سيساهم حتما في تقليص حدة انتشارظواهر العنف ، وفي تنامي الآداب، والفضيلة الحسنة، أن نهيئ الطلبة للعلم، والمعرفة، وأن نركز على أهمية دور العقيدة والإيمان.(1)

4- أثر الأقران (شلة الأصحاب) في غرس القيم :

يتأثر المرء بأصحابه أخلاقياً وقيمياً، بل إَنه يمكن أن يندمج مع صاحبه فيصبحا قالباً قيمياً واحداً، وهذا ما علمنا إياه النبي « فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل» .

وأيضا قال « عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله « مثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه، ومثل الجليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك سواده أصابك من دخانه» .

أي أن جماعة الأصحاب تؤثر تأثيراً قوياً في عملية غرس القيم لدى الأبناء، وهذا التأثير إما سلبي وإما إيجابي، وهذا الأثر لشلة الأصحاب ينمو، ويتسع، ويقوى في تأثيره على الابن كلما ضعفت علاقة الابن بوالديه أو اهتزت هذه العلاقة ،أي أن دور الأصحاب يرتبط عكسياً بالوفاق، والترابط، والانسجام بين الابن والأسرة، ولكن هل تمثل مجموعة الأصحاب تحديا لقيم الأسرة ؟ أم تمثل مجموعة الأصحاب تعميقاً لقيم الأسرة؟

والواقع أن التحدي أو التعميق لقيم الأسرة مرتبط بمدى الاختلاف أو الاتفاق بين البناء القيمي، والثقافي لكل من الأسرة، وجماعة الأصحاب، وتحسباً لما قد يحدث من أزمات بسبب التباين، القيمي، والأخلاقي، والثقافي لكل من الأسرة (بأبنائها)، وجماعة الأصحاب بنوعياتها يقول النبي فيما رواه أبو سعيد الخدري- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه، وسلم: « لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي»

وهذا بكل تأكيد يحدث دعماً، وتعميقاً، وتبادلاً بين قيم الأسرة، وقيم الأصحاب. (63)

4- العادات، والتقاليد الاجتماعيه: فالعادات هي:» أشكال، وطرق التفكير، والسلوك المستقر عند الأفراد، والجماعات»، وهي تصف: الممارسات الروتينية للحياة اليومية، والأحكام الداخلة ضمن الروتين، والنماذج الحضارية المستمدة من التصرفات المتكررة، والمستقرة».

اما التقاليد فهي :»مجموعه النماذج السلوكية التي ينبغي الالتزام بها من قبل الأفراد لما لها من أهمية تقليدية،

واجتماعية، وحضارية بالغة في التفاهم، والمودة، والتماسك، والوحدة»، والقيم الاصيلة التي يرجع مصدرها إلى قوة العادات، والتقاليد المرعية في المجتمع العربي هي قيم المشاركة في حفلات المسرات، ومناسبات المأتم: كحفلات الزواج، والمهر/ مناسبات الحزن والتشييع، والبكاء على الموتى/ قيم مساعدة الجار، ورعايته/ قيم احترام الكبير، والعطف على الصغير/ قيم الضيافه، والكرم/ النخوة، والشجاعة/ قيم احترام النساء، ومعاملتهن بالحسنى.(64)

5- المعطيات، والظروف الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية: التي رافقت المراحل الحضارية التاريخية التي مر بها المجتمع العربي عبر مسيرته الطويلة.

فالتزاوج بين الرواسب المادية، وغير المادية التي ورثها المجتمع من العهود السابقة التي شهدها، وبين الأوضاع الأقتصادية، والأجتماعية الجديدة التي عاصرها في ظل النهضة، والانبعاث القومي قد أدى دوره الفاعل في ظهور قيم جديدة: **كتحمل المسؤولية، وحب العمل الجماعي، واحترام العمل اليدوي، وتثمين الطبقة العاملة، والثقة العالية بالنفس، والصراحة، والتفاؤل، والنقد الذاتي.**

إضافة الى بلورة، وانتشار القيم **الديموقراطية** التي واكبت عصر النهضة، والتحرير التي استوعبها الأفراد بعد أن أصبحت المرشد والموجه لسلوكهم اليومي، وتتجسد هذه القيم في: أداء الواجب الوطني، والقومي/ تخفيف الفوارق الطبقية/ محاربة الاستغلال، والاحتكار، والتسلط/ تخفيف الفوارق الحضارية بين المدينة، والريف. (64)

6- أثر الإعلام في غرس القيم :

تحتل المؤسسات الإعلامية مكان الصدارة في التأثير في الجماهير بصفة عامة، وفي الأطفال بصفة خاصة، وهي تؤثر في المجتمعات المغلقة أكثر منها في المجتمعات المفتوحة، وهذه المؤسسات من: تلفاز/ إذاعة/ سينما/ مسرح/ صحافة/ دور نشر/ شبكة عنكبوتية (إنترنت)، وغيرها، ثبت أنها تنشر مضامين أجنبية في الغالب، وتحمل قيماً سلبية تتناقض مع قيمنا بل ربما تهدمها. (63)

2.15: أنواع القيم الاجتماعية: لها عدة أنواع :

1. القيم الخلقية: وهي مجموع المبادئ الخلقية، والفضائل السلوكية، والوجدانية التي يجب أن يتلقنها الفرد، ويكتسبها، ويعتاد عليها منذ تمييزه، وتعقله إلى أن يصبح مكلفاً، وهي ترسيخ السجايا الفاضلة في النفس، والابتعاد عن الأخلاق السيئة، والسلوكيات غير السوية .
2. القيم الدينية : ليست مبادئ نظرية، ولكنها سلوك، وعمل، وواقع حياة، وهي تتجه إلى تكوين الفرد الصالح، فإذا تم ذلك تحقق قيام المجتمع القوي السليم الذي يتعاون أفراده على البر، والتقوى، وتستقر في دعائم الكفاية، والعدل، والسلام .
3. القيم الجمالية : تهتم بنواحي الشكل، والتناسق، ويعبر عنها اهتمام الفرد، وميله الى ما هو جميل من ناحية الشكل أو التوافق، والتنسيق .
4. القيم الاقتصادية : تهتم بالنواحي المادية ، ويعبر عنها اهتمام الفرد، وميله إلى ما هو نافع، بحيث يتخذ من البيئة، والعالم المحيط به وسيلة للحصول على الثروة، وزيادتها عن طريق الإنتاج، والتسويق، والاستهلاك، واستثمارالأموال، كما أنها مجموعة الأحكام التي شرعها الإسلام لحل مشكلات الحياة الاقتصادية، وتنظيم علاقة الإنسان بالمال، وصيانته، وإنفاقه.
5. القيم السياسية : تهتم بنواحي السلطة، والمركز الاجتماعي، ويعبر عنها اهتمام الفرد بالنشاط السياسي أو العمل السياسي، وحل مشكلات الجماهير، ويتميز الأشخاص الذين تسود عندهم هذه القيم بالقيادة في نواحي الحياة

المختلفة، ويتصفون بقدرتهم على توجيه غيرهم ، كما أنها إعداد الرفد لأن يساس، ويسوس، أو تعويد الفرد على التدبير الحكيم، والنظر الحصيف في عواقب أمر ما .

6. القيم النظرية : تهتم بالمعرفة، والحقيقة، ويعبر عنها اهتمام الفرد، وميله إلى اكتشاف الحقيقة ، فيتخذ اتجاهاً معرفياً من البيئة، والعالم المحيط به، فهو يسعى وراء القوانين التي تحكم هذه الأشياء للتعرف إليها، وهؤلاء يتميزون بأن نظرتهم موضوعية، نقدية، معرفية، تنظيمية.

مما سبق يتضح أن للقيم أنواعاً مختلفة حيث تتحدد هذه القيم، وتستمد مضمونها، ومعاييرها، وأسسها من طبيعة المجتمع الذي توجد فيه، ومن ثم فإن القيم الاجتماعية تختلف من مجتمع إلى آخر.(14)

3.15 : أهمية القيم الاجتماعية:

وإذا انتقلنا إلى أهمية القيم، وما يمكن أن تؤديها نجدها تتمثل في الآتي:

- أنها تهيئ للأفراد اختيارات معينة تحدد السلوك الصادر عنهم، وبمعنى آخر تحدد شكل الاستجابات، وبالتالي تلعب دوراً هاماً في تشكيل الشخصية الفردية، وتحدد أهدافها في إطار معياري صحيح .

- يمكن التنبؤ بسلوك صاحبها متى عرف ما لديه من قيم أو أخلاقيات في المواقف المختلفة، وبالتالي يكون التعامل معه في ضوء التنبؤ بسلوكه.

- أنها تعطي الفرد إمكانية أداء ما هو مطلوب منه، وتمنحه القدرة على التكيف، والتوافق، وتحقيق الرضا عن نفسه لتجاوبه مع الجماعة في مبادئها، وعقائدها الصحيحة.

- أنها تحقق له الإحساس بالأمان، وتعطي له الفرصة في التعبير عن نفسه، بل و تساعده على فهم العالم المحيط به، وتوسع إطاره المرجعي في فهم حياته، وعلاقاته.

- أنها تعمل على ضبط الفرد لشهواته كي لا تتغلب على عقله، ووجدانه لأنها تربط سلوكه، وتصرفاته بمعايير، وأحكام يتصرف في ضوئها، وعلى هديها .

- تشير القيم إلى الكيفية التي سيتعامل بها الإنسان في المواقف المستقبلية، وتساعد الإنسان على التفكير فيما ينبغي عليه أن يفعله تجاه تلك المواقف، والأحداث، وتحدد له الأساليب، والوسائل التي يختارها تجاهها بالإضافة إلى تفسير السلوك الصادر عنها .

-تحفظ على المجتمع تماسكه، وتحدد له أهداف حياته، ومثله العليا، ومبادئه الثابتة المستقرة التي تحفظ له هذا التماسك، والثبات اللازمين لممارسة حياة اجتماعية سليمة .

- تساعد المجتمع على مواجهة التغيرات التي تحدث فيه بتحديدها الاختيارات الصحيحة التي تسهل للناس حياتهم، وتحفظ للمجتمع استقراره، وكيانه في إطار موحد.

-تربط مختلف ثقافات المجتمع بعضها ببعض حتى تبدو متناسقة .

- تقي المجتمع من الأنانية المفرطة، والنزعات، والشهوات الطائشة حيث إنها تحمل الأفراد على التفكير في أعمالهم على أنها محاولة للوصول إلى أهداف هي غايات في حد ذاتها بدلا من النظر إليها على أنها مجرد أعمال لإشباع الرغبات، والشهوات .

- تساعد على التنبؤ بما ستكون عليه المجتمعات، فالقيم والأخلاقيات الحميدة هي الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الحضارات، وبالتالي فهي تعد مؤشرات للحضارة، فالمجتمع الذي يحمل أفراده قيماً، وأخلاقيات مجتمع يتنبأ له بحضارة، ورقي، وازدهار، وإذا ما انهارت تلك القيم، والأخلاقيات سقطت الحضارة، وأصبحت الأمم في طريقها إلى التخلف، وهذا ما حدث لكل الحضارات السابقة، فالحضارة الإسلامية ما قامت إلا على القيم، والأخلاقيات التي تربى عليها المسلمون الأوائل، على يد رسولنا الكريم صلى الله عليه، وسلم- ، وكان انهيار تلك القيم سبباً في تخلف المسلمين إلى وقتنا الحاضر.

- تتوقف قوة المجتمع إلى حد كبير على وحدة القيم ، فكلما زادت القيم داخل المجتمع زاد تماسكه، وارتباطه، وكلما قل ارتباطها زاد التفكك الاجتماعي.(15)

4.15: التربية، وعلاقتها بالقيم الاجتماعية: التربية عملية قيمية. إن العلاقة بين التربية، والقيم بصفة عامة علاقة وطيدة، ووثيقة، حيث لا يمكن أن نفصل بين التربية، والقيم لأنهما متلازمان، ومتكاملان.

من هنا بدأت التربية تتحمل المسؤولية في حل تلك الأزمة القيمية التي تعاني منها المجتمعات بصفة عامة، ولذلك أكد علماء التربية منذ زمن بعيد على أِن الاهتمام بتنمية الجانب القيمي يمثل وظيفة أساسية للتربية .

فالتربية في جوهرها عملية قيمية تسعى المؤسسات التعليمية إلى غرسها لدى أبنائنا بل إن أهم ناتج للتربية هو أن تتخذ لها مجموعة من القيم البناءة الدائمة التي تخضع لها الجماعة، وتنظم حولها حياة الأفراد، والجماعات، وما لم يحقق التعليم، والدراسة هذا الهدف فإن فائدة المعارف، والمهارات المكتسبة تنعدم، فالشخص المتعلم الذي لا توجه معارفه، وقدراته نحو أهداف قيمية يتخذها لنفسه يصبح خطراً على نفسه، وعلى المجتمع على حد سواء، ومن الملاحظ أِن عملية البناء القيمي ليست مسؤولية مؤسسة اجتماعية بعينها أو منهج دراسي بعينه، ولكنها مسؤولية كل من له علاقة بعملية التربية سواء في إطار الأسرة أو المدرسة أو أي مؤسسة، ومن خلال كافة الوسائل المتاحة للفرد في أي مجال، وعلى أي مستوى.(16)

فالتربية تسعى إلى تحقيق العمل النافع اجتماعياً، والتعامل بين أفراد المجتمع من أجل الصالح العام، واستثمار الموارد، والإمكانات المادية، والبشرية، كما تعمل التربية على غرس مبادئها في نفوس أفراد المجتمع وتخطط في ضوئها أسس العلاقات الإنسانية الطيبة بين أفراد المجتمع. كما يقع على عاتق التربية بناء القيم عن طريق إعداد أجيال قادرة على تحمل المسؤولية، والإسهام بايجابية في النهوض بأنفسهم، والارتقاء بمجتمعهم .

كما تتضح مهمة التربية ودورها في العمل على تفهم الفرد لقيم وعادات مجتمعه الذي يعيش فيه، وذلك عن طريق تهيئة جو تربوي اجتماعي ينمو فيه الفرد، ويتعلم ويرسخ في ذهنه، وسلوكه قيم مجتمعه .

كما أن التربية تعمل على ترسيخ القيم عن طريق ما تستمده من المجتمع الذي توجد فيه، فالتربية الإسلامية تستمد قيمها من الدين الإسلامي الحنيف الذي يمثل مصدراً أساسياً للقيم التي تحكمها، كما تعمل التربية على ترسيخ القيم ليس فقط عن طريق الجانب النظري المعرفي فحسب بل عن طريق الجانب التطبيقي السلوكي.(17)

16: القيم السلبية (المنهج الخفي):

1.16 : تعريف المنهج الخفي:

المنهج الخفي ببساطة هو»: عبارة عن كل ما يمكن أن يتعلمه الفرد بدون قصد، وبدون منهج رسمي»، وهو أيضاً:» كل ما يمكن أن يستنبط من مفاهيم، وسلوكيات من خلال التعامل مع عناصر المدرسة أو البيت أو النادي أو المسجد أو حتى الرفقاء»،

ولنضرب لذلك مثلاً : قيمة **التسويف أو التأجيل** (قيمة سلبية) يكتسبها الابن من المدرسة أو من البيئة المحيطة، وذلك من انتظاره الطويل لدوره أو لقضاء مصلحته أو لتلقي رد أو مشورة، فالابن ينتظر طويلا أمام حجرة مدير المدرسة وأمام حجرة المعلمين، وينتظر لحين وصول قرار الإدارة التعليمية، ولحين وصول ميزانية، وحتى في الفصل فهو ينتظر وصول المعلم، وينتظر دوره في المناقشة، وهكذا، ويحدث ذلك، ومثله أو أكثر منه مع الابن في البيت أو النادي أو المسجد، ولكن مع الاختلاف النوعي، وحسب الظروف، ومن أمثلة ذلك: قيمة المقاطعة، وإهمال الرأي الآخر، قيمة المواجهة، والصراع، قيمة إهمال تنظيم الوقت..الخ.(63)

2.16 : مخاطر القيم السلبية (المنهج الخفي):

يوضح عبد الباسط عبد المعطي (1984)، أسامة خالد (1916) مخاطر المنهج الخفي في الآتي :

-اكتساب الفرد قيمة تزييف الوعي عن طريق ما يتم في العملية التدريسية، والعلاقات المدرسية.

-اكتساب الفرد قيمة التناقض أو الصراع وما يؤدي إليه من ذبذبة في شخصيته، وذلك مما يجده من اختلاف بين واقعه، وما يقال، وما يتعلمه، وما يشاهده من مواقف، وأكدت ذلك دراسات عبد السميع أحمد، وديليس، وبولنر، وجنتس حيث يرون أن المنهج الخفي يفرز للمجتمع الشخصيات الآتية : المشاغب/ الفهلوي /المساير/ المنغلق/ المتصلب/ المتطرف.

-يعمل المنهج الخفي على قتل الإبداع، وذلك من خلال الالتزام المبالغ فيه بالكتب المدرسية، واللوائح، وضحالة الأنشطة كماً ونوعاً.

-يعمل المنهج الخفي على إكساب الأبناء النزعة المظهرية، والاستهلاكية من خلال نمط التعليم، وطلبات المعلمين المبالغ فيها من أدوات، ووسائل، وتقليد الآخرين .

-يعمل المنهج الخفي على قتل حرية الرأي، والإيجابية، والقدرات القيادية لما يلاحظه الفرد من مكافأة للمساير، والسلبي، والمداهن، والخنوع . (63)

17: تجاذب القيم الإماراتية:

1.17 : معادلة التجاذب

تخضع القيم الإماراتية في عملية التجاذب للمعادلة التالية من حيث التنصيف:

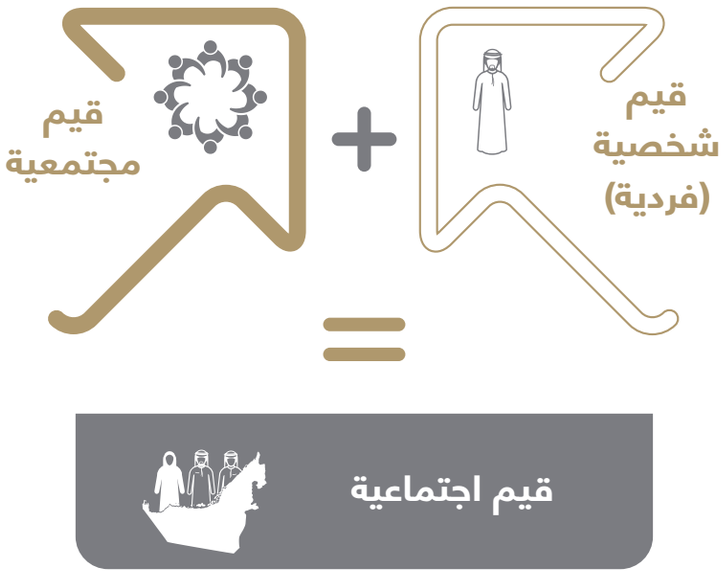

الشكل رقم (8)

2.17 : تجاذب القيم الإماراتية الشخصية

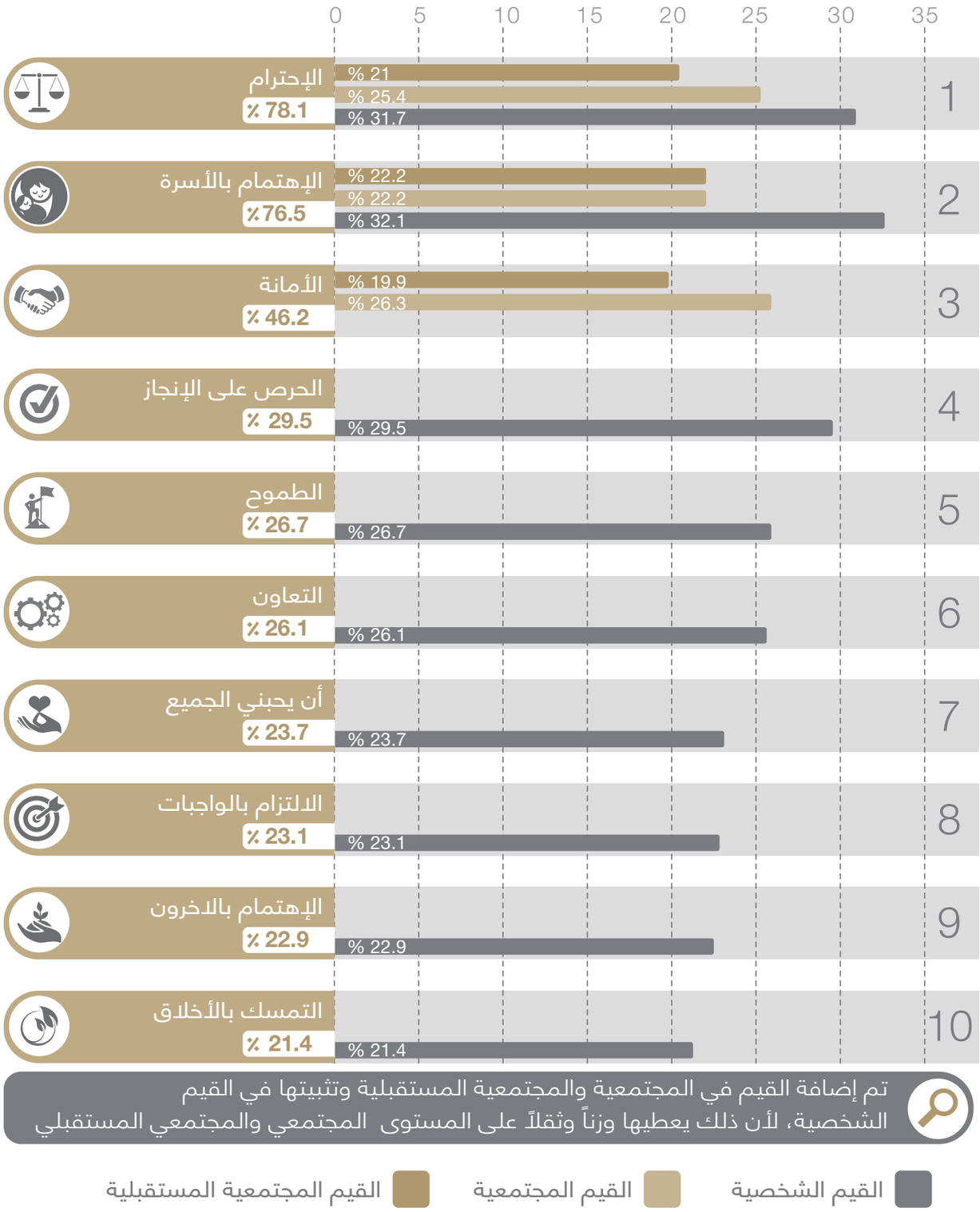

الشكل رقم (9)

3.17 : تجاذب القيم المجتمعية

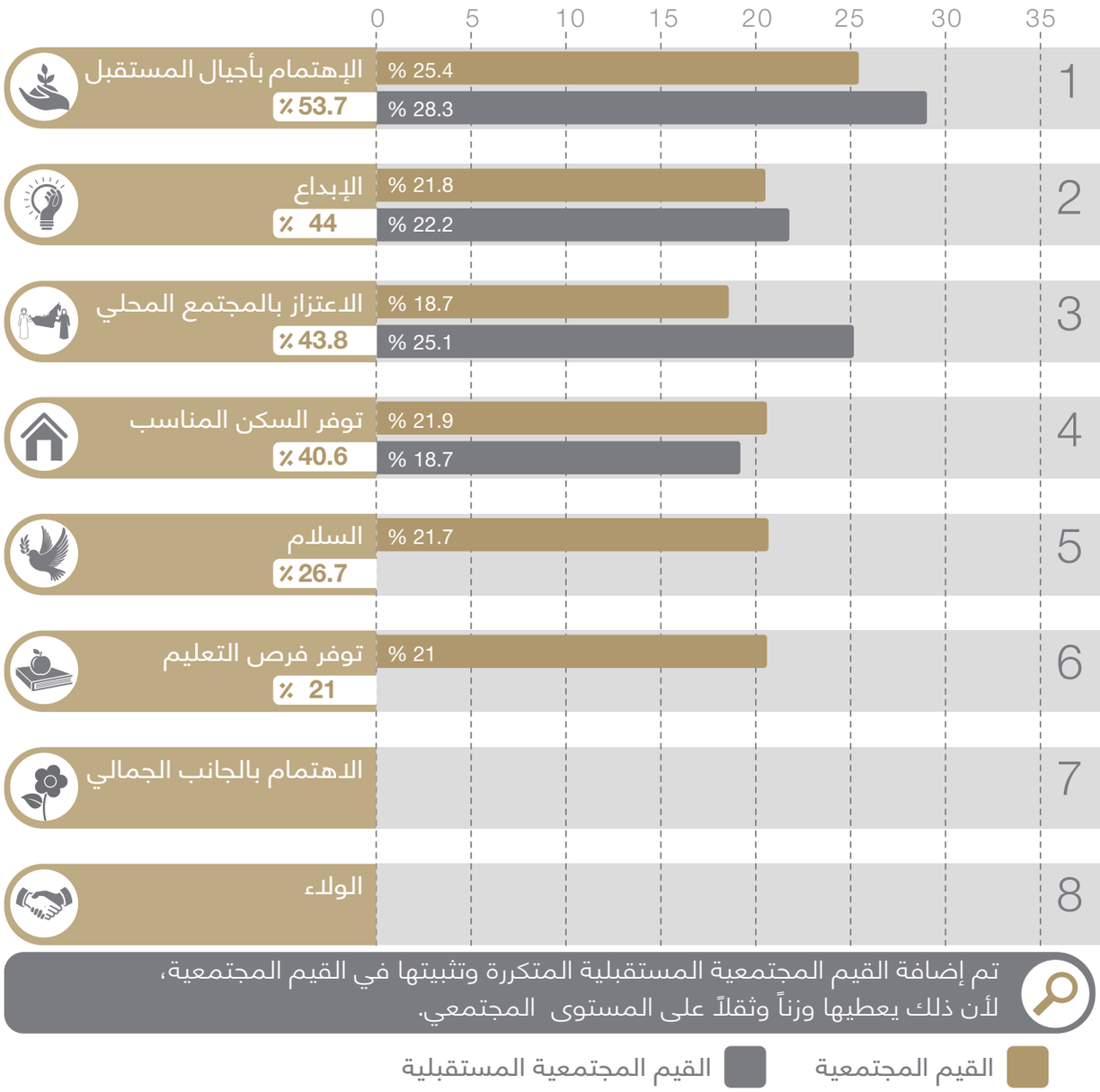

الشكل رقم (10)

4.17 : تجاذب القيم الإماراتية المجتمعية المستقبلية

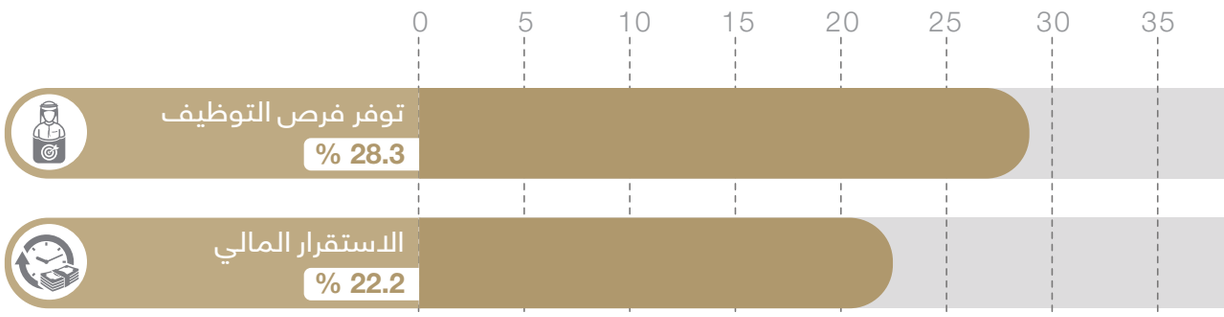

الشكل رقم (11)

1.18: الحرص على الإنجاز:

1. التعاريف:

أ-لغة:

1- إِنْجازٌ: . (مصدر أَنْجَزَ):- قامَ بِإِنْجازِ مَهامِّهِ: إِتْمامِها، إِكْمالِها .(70)

2- أنجز الحاجة: قضاها. 3 - أنجز الوعد: وفى به. 4- أنجز على الجريح: أتم قتله. المعجم: الرائد

5- أنجزَ: أنجزَ يُنجز، إنجازًا، فهو مُنجِز، والمفعول مُنجَز: أنجَز الأعمالَ الجارية / عمليّة رابحةً/ عملاً بسرعة/ طبعَ الكتاب/ وعدًا/ صفقةً. 6-انجزَ حُرٌّ ما وَعد [مثل]: يُضرب في الحثّ على الوفاء بالوعد، 7- انجز على القتيل : أجهز عليه. (72)

ب-إصطلاحاُ: فإننا بالتركيز على هذه القيمة نصنع مجتمعاً عظيماً في إنجازاته.

وتحقيق إنجاز ملموس يرفع شأن صاحبه، ويترك الأثر في الفرد، وفي المجتمع بأسره، ويحفز إلى إلقاء الضوء عليه بتكريم صاحبه، ومنحه الحوافز المادية، والمعنوية يدفع إلى مزيد من الإنجازات، ويرفع سقف طموح الأفراد، ويشجع على استثارة الملكات، وتفجير الطاقات.

2- وزنها كقيمة إماراتية: 29.5% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

كان السلف الصالح ومن سار على نهجهم من الخلف أحرص الناس على كسب الوقت، وملئه بالخير، سواء في ذلك عالمهم وعابدهم ، فقد كانوا يسابقون الساعات، ويبادرون اللحظات ضناً منهم بالوقت، وحرصاً على أن لا يذهب منهم هدراً.

وها هو عمر بن الخطاب يكتب إلى أبي موسى الأشعري قائلاً: «أما بعد: فإن القوة في العمل أن لا تؤخر عمل اليوم إلى الغد، فإنكم إن فعلتم ذلك تداركت عليكم الأعمال – أي تتابعت، وتكاثرت – فلم تدروا بأيها تأخذون فأضعتم»، وقال بعض العلماء: «من أمضى يومه في غير حق قضاه أو فرض أداه أو مجد أثَّله – أي قواه، ودعمه – أو حمد حصله أو خير أسسه أو علم اقتبسه فقد عق يومه – أي أضاعه –، وظلم نفسه

إذا مضى يوم، ولم اصطنع يداً، ولم أقتبس علماً فما هو من عمري (127)

ب: قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة الحرص على الإنجاز تتحقق في دستور دولة الإمارات العربيةالمتحدة:

الباب الأول- الاتحاد، ومقوماته، وأهدافه الاساسية: بالمادة (10):» أهداف الاتحاد هي الحفاظ على استقلاله

وسيادته وعلى أمنه واستقراره، ودفع كل عدوان على كيانه أو كيان الإمارات الأعضاء فيه، وحماية حقوق وحريات شعب الاتحاد وتحقيق التعاون الوثيق فيما بين إماراته لصالحها المشترك من أجل هذه الأغراض، ومن أجل ازدهارها وتقدمها في كافة المجالات وتوفير الحياة الأفضل لجميع المواطنين مع احترام كل إمارة عضو لاستقلال وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية في نطاق هذا الدستور».

2- وقيمة الحرص على الإنجاز تتحقق بوثيقة 2021 في كل من:

- بالعنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول:

• توسيع مفهوم النجاح من تحقق الثروات، والمكانة إلى الكفاية المعنوية.

ب- والبند ب- الأسر المتماسكة المزدهرة:

• تمكين المراة الإماراتية للمشاركة في جميع المجالات.

ج- وبالعنصر الثالث، البند أ-الطاقات الكامنة لرأس المال البشري المواطن:

• التخطيط السليم، والمتوازن بين سياسات التعليم العالي، وسوق العمل.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

فمثل هذا الشخص لا يعوزه الكثير في إنجاز العمل المكلف به، حتى لو أن هناك بعض الأدوات غير متوفرة، ولذلك ضُرب المثل لتثمين أصحاب المهن، والحرف المتميزين .

1- عط خبزكْ للخبازْ، ولو باقْ نُصّه.

يُشدد المثل الشعبي على تكليف من يمتلك المهارة في مجال حرفته، في إنجاز الأعمال ، لأن الإتقان في العمل يؤدي إلى مردود عال، أما الذي يفتقر إلى مثل هذه المهارة، فإن المردود سوف يكون ضعيفاً، وفي هذا الصدد قيل: أَعْطِ القوسَ باريها، أي استعن بأهل المعرفة والحذق:

يا بَارِيَ القوسِ بَرْياً لَستَ تُحْسِنُها لا تُفسِدَنْهَا وأعطِ القوسَ باريها

2- جُوزهْ إذا ما تكسّرْها ما توكل اللي فيها

*توكل: تأكل

يُضرب المثل لأولئك الذين يأملون في الحصول على وظيفة، أو الحصول على دخل مادي يسهم في تأمين نفقات المعيشة، أو الذين يتطلعون إلى النجاح، فكل هذا لا يتحقق إذا لم يبادر الشخص إلى التشمير عن ساعديه والانخراط في العمل الجاد لتحقيق كل ذلك.

3- اللي ما عِندهْ عَمَلْ يكاري له جِمَلْ.

لي ما عِندهْ عَمَل يكاري له يِمَلْ

*يكاري: يستأجر

يضرب المثل للشخص العاطل عن العمل، ويحثه المثل على أن يستأجر أي شيء يكسب من خلاله رزقه اليومي.

4- عق الخيطْ، وعلى الله الصيدْ.

*عق: ارمِ

*الخيط: السنارة .

الدعوة إلى عدم التواكل، ويجب على الذي يطلب الرزق الحلال أن يسعى في مناكبها بحثاً عن عمل يؤمن له ذلك، وبعدئذ يتكل على الله، أما الجلوس دون البحث عن عمل فلا يمكن أن يأتيه الرزق.

5- اللي سَهَرْ الليلْ كَلْ طِري، واللي رِقَدْ كَلْ مالحْ.

الذي يتعب ويشقى يؤمن لنفسه معيشة مريحة، أما الذي يؤثر الراحة والجلوس في البيت، فإن معيشته ستكون قاسية، حتى أنه لا يستطيع تأمين قوت يومه.

6- اللي راح الحِداقْ لِقَى إِدَامَهْ، واللي يَلَسْ في البيت لِقى النِّدامهْ.

*الحداق: صيد السمك، طريقة لصيد السمك بالسنارة.

*يلس: جلس.

من يكد ويجتهد ويعمل يستطيع أن يؤمن طعامه وطعام عياله، أما الذي تقاعس عن ذلك وآثر حياة الخمول والكسل لن يجني سوى الندامة والحسرة، ويتسق هذا المعنى مع المثل الشعبي التالي: اللي راح الحداق كل طري، واللي رقد راح السوق يشتري.

7- الشِّيَرهْ اللي ما منها ظِل قَطْعها أولى.

*الشيرة: الشجرة.

المجتمع ينظر إلى الشخص الكسول الذي لا يسعى إلى كسب رزقه بعرق جبينه، ينظر إليه نظرة استغراب بل ينبذه ويلفظه، لأنه يعيش عالة على الآخرين، تماماً كالشجرة اليابسة فلا تصلح لشيء وفي هذه الحال تقطع.

8- مِن دقّ البابْ ياه اليوابْ.

*دق:طرق

*ياه: جاه

*اليواب: الجواب.

الحض على السعي في طلب الرزق، فلا يمكن للشخص الذي لا يسأل عن العمل أن يحصل عليه، ويُقال هذا المثل عن الذي يجلس في بيته دون ان يكلف نفسه بالبحث والسؤال عن العمل.

9- اِلِي يبغي الدَّح ما يِقولْ : أحْ

كل من يريد أن يتنعم بالرزق الذي يجنيه، عليه ألاّ يتذمر، لأنه لو لم يتعب نفسه ويشقى لما حصل على ما أنعم الله

عليه من رزق حلال، حيث أن لكل شيء ثمناً، وفي بلاد الشام يقول المثل:» اللي يقطف الورد يتحمل شوكه».

10- من سِبَق لِبَق.

الحض على المنافسة الشريفة، فالذي يسارع إلى إنجاز العمل المنوط به، يفوز إلى ما رمى إليه دون الآخرين الذين تقاعسوا عن تحقيق إنجازاتهم.

11- لو تِكدْ كَدْ الوحوشْ غيرْ رزقك ما تحوشْ.

*تحوش: تجمع أو تحصل على.

يضرب هذا المثل لأولئك الذين يتأففون من محدودية أرزاقهم، وهذا لا يعني أن الإنسان يجب عليه ألّا يكون طموحاً، وإنما يجب على الإنسان أن يبذل كل ما بوسعه، وبعدئذ أن يقنع بما حصل عليه، وأن لا يسيطر على أفكاره الطمع.

12- قال عِطيتك عِيش قال لا، عِطيتك طبَّاخْ.

*عيش: الأرز

يؤكد المثل الشعبي على إتقان العمل؛ فالطباخ الذي لديه كل المواد الأولية للطهي من مثل: الخضروات ، اللحوم، العيش، الأسماك وغيرها، إذا لم يكن ماهراً فطبيخه لا يصل إلى حَدْ الجودة والإتقان، فالمهارة هي التي تجود العمل، وتتقنه.

13- الشغل بدون أستاد آخرته للفساد.

*أستاد: معلم

يحذر المثل من تكليف أحد الأشخاص الذين لا يتقنون مهنتهم، لأنهم لن يتمكنوا من إتقان العمل لذلك يجب التحقق من الشخص ومدى إتقانه لمهنته، وهذه دعوى كي يتقن اصحاب المهن مهنهم.

14- شيل السلالْ فوق الراسْ ولا حاجهْ للناسْ.

يدعو المثل إلى نبذ الكسل والسعي لكسب الرزق الحلال حتى ولو كان في ذلك مشقة، وحتى لو تتطلب منه أن يحمل الأحمال الثقيلة مقابل أجر ولو كان زهيداً، فالعمل شرف وكرامة يغنيك عن طلب الحاجة من الناس.

القيم المرغوب فيها:

- العمل فضيلة.
- الحض على طلب الرزق.
- بالعمل يتحقق الأمل.
- الدعوة إلى عدم التواكل.
- الإنجاز طريق النجاح.
- إتقان العمل.

القيم المرغوب عنها:

- الكسل والخمول، والبطالة.
- الطمع طريق الهلاّك.
- تحقير الأعمال الصغيرة.

الموجهات القيمية:

حض الإنسان على العمل وإتقانه، والسعي لطلب الرزق، وبذل المزيد من الجهد والتعب في سبيل الحصول على ما يتطلع إليه، وأن يقنع الانسان بما حصل عليه من أرزاق إذا بذل كل ما في وسعه من أجل تحقيق المزيد، أما الكسول والخامل فإنه لا يلقى استحساناً من المجتمع بل ينظر إليه نظرة سلبية، والتحذير من الطمع لأنه يؤدي بصاحبه إلى نتائج غير مريحة، كما أن هذه الأمثال تدعو إلى احترام العمل وتقديره مهما كانت نوعيته. (209)

2.18: الطموح:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- طَمَح: 1-طمـح الشيء: ارتفـع. 2 - طمح بصـره إلـيه: نظر إليه. 3 - طمـح ببصره إلـيه: رفعه إلـيه وشـدد النـظر. 4 - طمح بانفه: تكـبر. 5 - طمـح به: ذهب به، أخـذه. 6- طمـح في الطـلب: أبعد فيه. 7- طمحت الدابـة: جمـحت. 8 - طمحت المرأة: نشزت وتركت زوجها وفرت إلى أهلها، طموح : « بحر طموح الموج » : مرتفعه .(73)

9- طمَح الشخصُ: تطلّع إلى تحقيق هدف بعيد 10 - تطمَحُ نفسُه لفعل الخير، طُمُوح :طُمُوح :رغبة شديدة لتحقيق شيء. (74)

11- الطَّامِحُ:الطَّامِحُ : كل مرتفع، 12 - والطَّمّاحُ ذو الطَّرْفِ البعيد المرتفع، 13- والطَّمّاحُ: الشَّرِهُ، بئر طموحُ الماءِ. (75)

14- طَامِحٌ : (فاعل من طَمَحَ):15- طَامِحٌ إِلَى مَنْصِبٍ رَفِيعٍ، (مصدر طَمَحَ). (76)

ب-إصطلاحاُ: هو:» توفر الرغبة، والإرادة الذاتية القوية لإثبات الذات، وإظهار قدرات التفوق، والإبداع، وحين يسعد المواطن في دولة تتبنى النجاح والطامحين ، فإنه يجد المناخ الخصب لإثبات ذاته، وتحقيق طموحاته.

2- وزنها كقيمة إماراتية: 26.7% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

إن الإسلام يحث أتباعه على التمسك بمعالي الأمور، وأن يعمل الإنسان على تغيير حاله إلى ما هو أسمى وأنفع، وكلّما نال مرتبة نظر إلى ما فوقهاومعنى ذلك أن المؤمن لا تنتهي إنجازاته في أمور دينه ودنياه، بل كلما انتهى من إنجاز سعى إلى آخر، وهكذا حال صاحب الهمة العالية. (173)

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم»إنّ الله- تعالى- يحبّ معالي الأمور، وأشرافها، ويكره سفسافها» أي الحقير الرديء منها. رواه الطبري، وصححه الألباني.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (إني لأرى الرجل فيعجبني، فإذا سألت عنه فقيل لا حرفة له، سقط من عيني).

قال الشّيخ الخضر حسين- رحمه الله-: «وممّا جبل عليه الحرّ الكريم، أن لا يقنع من شرف الدّنيا، والآخرة بشيء ممّا انبسط له، أملا فيما هو أسنى منه درجة وأرفع منزلة. (173)

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة الطموح تتحقق في دستور دولة الإمارات العربيةالمتحدة:

الباب الأول – الاتحاد، ومقوماته، وأهدافه الاساسية، بالمادة (12):» تستهدف سياسة الاتحاد الخارجية نصرة القضايا، والمصالح العربية، والإسلامية، وتوثيق أواصر الصداقة، والتعاون مع جميع الدول والشعوب، على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والأخلاق المثلى الدولية».

2- قيمة الطموح تتحقق بوثيقة 2021 في كل من:

أ-بالعنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول.

- توسيع مفهوم النجاح من تحقق الثروات والمكانة إلى الكفاية المعنوية.

ب-وبالعنصر الثاني، البند ج-تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

- مواصلة الدور المحوري كمركز رئيس للأعمال.

ج-وبالعنصر الثالث، البند أ-الطاقات الكامنة لرأس المال البشري المواطن:

بيئة جاذبة للخبرات العالمية.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

3.18: التمسك بالأخلاق:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- أخلاق عامة:ما يجمع عليه المجتمع من خير، وشر، مصطلحات سياسية. (77)

2- أَخْلاقٌ: جمع: خُلُق[خ ل ق]:- لَهُ أَخْلاَقٌ حَسَنَةٌ :- الآدَابُ والسُّلوكُ. (78)

3- أخلاق :المفرد خُلُق: مجموعة صفات نفسية، وأعمال الإنسان التي توصف بالحُسْن أو القُبْح :- سمو/ كرم الأخلاق، - فلان دمِث الأخلاق، - الحلْمُ سيد الأخلاق، 4- أخلاق اجتماعيّة : عادات أو قيم اجتماعية تختلف باختلاف الظروف، 5- تدنّي الأخلاق: انحطاطها، 6- جريمة أخلاقيّة: جريمة تَمَسّ العرض، والشرف، كُلُّ جُرْم أو ذنب يقترفه الموظف في أثناء القيام بأعمال وظيفته،7- دماثة الأخلاق: سهولة الطبع، ولينه ، 8- شرطة الأخلاق: شرطة الآداب، 9- مكارم الأخلاق: الأخلاق الحميدة . 10- علم الأخلاق: (الفلسفة، والتصوُّف) أحد أقسام الفلسفة وهو علم نظريّ يحدِّد مبادئ عمل الإنسان في العالم، وغرضه تحديد الغاية العليا للإنسان، أو هو علم بالفضائل، وكيفية التحلِّي بها، والرذائل، وكيفيّة تجنّبها.(79)

ب-إصطلاحاُ: إن الخُلُقَ عبارة عن هيئة راسخة في النفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة، ويسر، من غير حاجة إلى فكر، وروية.

ثم بين أن الخُلُق منه ما هو حسن، وما هو قبيح، فإن كان الصادر عن النفس فعلاً جميلاً محموداً عقلاً، وشرعاً سميت تلك الهيئة، وذاك الفعل خُلُقا حسناً، وإن كان الصادر عنها فعلاً قبيحاً سُمي خلقاً سيئاً.

2- وزنها كقيمة إماراتية: 26.1% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

الأخلاق في الإسلام ليست منحصرة في أبواب الآداب، وحسن السلوك وإنما هي سارية في جميع الأبواب، وجميع الأحكام، وجميع التكاليف الشرعية من: العقائد، والعبادات، والعادات، والعقود، والمعاملات، والجنايات، والعقوبات، والسياسات، فكل ذلك مطبوع بطابع الأخلاق، ومؤسس عليها، ومحكوم بها.

والمتامل للقرآن في هديه يجد مبدأ الأخلاق في كل تشريع فيه حتى العبادات: ففي الصلاة خشوع، وخضوع، وسكينة، ووقار. قال تعالى: « وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر»(العنكبوت 45)، وفي الزكاة مروءة، وكرم: « يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى»(البقرة 264).

وفي الصيام قوله صلى الله عليه وسلم: « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

وإن من أهم قضايا الأخلاق بيانه صلى الله عليه وسلم بقوله :»إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» مع أن بعثته كانت بالتوحيد، والعبادات، والمعاملات، وغير ذلك. مما يجعل الأخلاق هي البعثة. (123)

ومن الجدير بالذكر في هذا السياق كون معظم العقوبات المنصوصة، والمغلظة في التشريع الإسلامي إنما تتعلق بالأخلاق، وبحماية الأخلاق، فأساسها خلقي، وهدفها خلقي، ونعني بذلك عقوبات الزنا، والقذف، والسرقة، والسكر.

ومما يؤكد أن الأخلاق هي الأسس، والقواعد الأولى للتشريع الإسلامي، ما ثبت من أن أوائل الأوامر، والنواهي التي أنزلت، وتلقاها الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مع توحيد الله، وعبادته إنما كانت أوامر ونواهي

خُلقية، ففي لقاء المسلمين المهاجرين بنجاشي الحبشة قال جعفر بن ابي طالب للنجاشي: وأمرنا – أي رسول الله صلى الله عليه وسلم – بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم، ونهانا عن الفواحش، وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، وهكذا يبدو جلياً أن شريعة الإسلام أُسسها أخلاق، ومقاصدها أخلاق. (124)

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة التمسك بالأخلاق تتحقق في دستور دولة الإمارات العربيةالمتحدة،

- الباب الاول :الاتحاد، ومقوماته، وأهدافه الأساسية، بالمادة :(6) الاتحاد جزء من الوطن العربي الكبير، وتربطه به روابط الدين، واللغة، والتاريخ، والمصير المشترك، وشعب الاتحاد شعب واحد، وهو جزء من الأمة العربية.
- البا ب الثاني: الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (14): المساواة، والعدالة الاجتماعية، وتوفير الأمن والطمأنينة، وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين، من دعامات المجتمع، والتعاضد، والتراحم صلة وثقى بينهم.

2- قيمة التمسك بالأخلاق تحققت في وثيقة 2021:

أ- بالعنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول:

- التحلي بأخلاقيات مهنية رفيعة.

ب-وبالبند ب- الأسر المتماسكة المزدهرة:

- دور الأسرة في تثقيف النشء بالقيم المجتمعية.

3- في سنة2012 قامت أصداء بيرسون مارستيلر بمسوحاتها الدورية، لأهمية التمسك بالأخلاق وكانت النتيجة: أن فقدان القيم، والثقافة التقليدية مثلت نسبة 31 % لمدى القلق لفقدانها في مجتمع الإمارات.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

4.18: الالتزام بالواجبات:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- اِلْتِزَامٌ: (مصدر اِلْتَزَمَ). تَعَهّدَ بِالْتِزَامِ الصَّمْتِ:- : تَعَهَّدَ بِأَنْ يَفْرِضَ عَلَى نَفْسِهِ الصَّمْتَ، أَيْ أَنْ يُلْزِمَهَا ذَلِكَ . 2 :- يَعْرِفُونَ الْتِزَامَ حُدُودِهِمْ : وُجُوبَ الوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودٍ مُعَيَّنَةٍ . 3 :- الالْتِزَامُ فِي الأَدَبِ : تَعَهُّدُ الكَاتِبِ أَوِ الأَدِيبِ بِمَبَادِئَ مُعَيَّنَةٍ، وَالدِّفَاعِ عَنْهَا فِي أَدَبِهِ فِي ظِلِّ صِرَاعِ الأَفْكَارِ. 4 :- وَفَى بِالْتِزَاماتِهِ :- بِوَاجِبَاتِهِ وَتَعَهُّدَاتِهِ . لَمْ تَتْرُكَ لَهُ كَثْرَةُ الْتِزَامَاتِهِ

مَجَالاً لِلْفُسْحَةِ وَالرَّاحَةِ.(80)

5- التزام :جمع التزامات (لغير المصدر): مصدر التزمَ / التزمَ بـ / التزمَ لـ . - تعهُّد يكون الشَّخص مسؤولاً عنه :- أخذ على نفسه التزامًا ألاّ يقربه ، 6- الوفاء بالالتزام : كدفع سند دَيْن للحكومة، وتُدفع قيمتُه مع الفائدة 81) .obligation)

7- التزام الحياد: رفض اتخاذ موقف معين، ويُتهم رجال السياسة بالتزام الحياد عندما يجتنبون التعبير عن رأي في قضية ما خشية المساس بمصالح طرفي نقيض، مصطلحات سياسية. (82)

8- التزمَ:-التزمَ/ التزمَ بـ/ التزمَ لـ يلتزم، التزامًا، فهو مُلتزِم، والمفعول مُلتزَم:- التزم الشَّخْصُ الأمرَ/ التزم الشَّخصُ بالأمرِ أوجبه على نفسه:- التزم الوزيرُ القيامَ بجولة ميدانيّة خلال أسبوع، 9- التزمتِ الدَّولة بدفع حوافز العاملين بها شهريًّا.(83)

10- التزام الشريعة في الحكم: التمسك بتطبيقها في الحكم. (84)

ب-إصطلاحاُ: التعهد بتنفيذ ما قبله الإنسان بنفسه، وعلى نفسه كالواجب عليه في وظيفته أو علاقاته الخاصة، والعامة ، فمن قبل عملاً أو مسؤولية أصبح ملتزما بأدائها، ومسؤولاً عن التقصير فيه، (كلكم راع ومسؤول عن رعيته، الرجل في بيته، والزوجة، والأجير الخ) .

2- وزنها كقيمة إماراتية: 23.7% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

الواجب، والحق متلازمان في كل تشريع سماوي أو وضعي، فالواجبات تقابلها الحقوق، والحقوق تقابلها الواجبات. فالعامل عمله التزام واجب، فإذا عمل صار له حق، وهو الأجر أو المكافأة، والطالب دراسته واجباً، فإذا أدى واجبه صار من حقه أن ينال النجاح، والتاجر من الواجب عليه الأمانة في المعاملة، فإذا أدى ما عليه صار من حقه أن يأخذ الثمن، والإنسان أداؤه ماعليه من التزام ألزمه به الله جل جلاله كان ممن أدى الواجب، وكان حقاً له أن ينال الجزاء الأوفى من مولاه عز وجل.

والإسلام يفرض على المسلم الإيمان الكامل بالله، وبكتبه، ورسالاته، وبرسله، وباليوم الآخر. كما يفرض عليه أن يلتزم بشريعة التوحيد المطلق، وباحترام حق الإنسان في المال، والعرض والنفس، والدين، والعدل، والمساواة، والإخاء، والحرية، ويلتزم بكل ما أمر به الخالق الأعظم من عبادات، وطاعات، وبترك كل ما نهاه عنه من معاصٍ ، وذنوب، وآثام، فإذا التزم الإنسان بذلك نال رضا الله، ومثوبته، ورحمته.

شريعة السماء، وقوانين الأرض كلها تلزم الإنسان بالواجب، وتجعل له الحق في الجزاء الأوفى. فالواجب أولاً،

والحق ثانياً، والإنسان لا يطالب مسؤولاً بحق من حقوقه إلا إذا أدى ما عليه من واجبات، ومن ثمَّ نجد جميع الشرائع، والتشريعات تطالب الإنسان بما يجب عليه من واجبات، وتعده بأن ينال حقوقه كاملة غير منقوصة، القيام بالواجب هو الأساس لأخذ الحقوق.

والقرآن الكريم حين يتحدث يربط بين الحق، والواجب، ويجعل الواجب هو الأساس للفوز بالحقوق.

يقول الله عز وجل:(إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) محمد:7، ويقول عز وجل: (إن الله لا يغيِّر ما بقوم حتى يغيِّروا ما بأنفسهم) (الرعد:11) (125)

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة الالتزام بالواجبات تتحقق بدستور دولة الإمارات العربية المتحدة: في الباب الثالث المادة 35 : «الوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها».

2- وتتحقق في رؤية 2021 :

بـ (العنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول)

- التحلي بأخلاقيات مهنية رفيعة.

5.18: أن يحبني الآخرون:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- حب - يحب، حباً، وحباً حبه: وده، أحبه. 2 - حب الشيء: رغب فيه، أراده. 3- صار محبوباً. (85)

4- المفعول مَحْبوب 5- حُبَّ به : ما أحبَّه إليَّ (للمدح أو التعجّب). 6- -أحبَّ:أَحْبِبْ/ أَحِبَّ، إحبابًا، فهو مُحِبّ، والمفعول مُحَبٌّ (للمتعدِّي) أحبَّ الزَّرعُ بَدا حَبُّه:- أَحَبَّ الزَّرعُ وألبَّ : صار ذا حَبٍّ ولُبٍّ .7- حبّ الشَّيءَ أو الشَّخصَ على غيره : آثره وفضَّله عليه :- {إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ} (القصص 56) .8- رباط المحبَّة: عامل عاطفيّ يجمع بين شيئين أو أكثر، 9- محبَّة الذَّات: الأنانية، الفرديّة . 10- عظَّمه، وخضع له:- { يَحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ } [البقرة 165].(86)

ب-إصطلاحاُ: أن يعمل الإنسان في كل معاملاته مع الغير على أن يكتسب حبهم، وودهم، وتوطيد العلاقة بهم.

«سأكون محبوبا من عموم من يتعاملون معي نتيجة حسن سلوكي وتعاوني مع الجميع، مع الوضع في الاعتبار أن الكمال لله وحده، وأن الإنسان لا ينتظر توافقا عليه بنسبة كاملة فهذا محال حتى مع الأنبياء المعصومين».

2- وزنها كقيمة إماراتية: 22.9% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

إكتساب محبة الناس أمر مهم دعا إليه الإسلام، وحث عليه وبين السُبل المؤدية إليه، ومنها إلقاء السلام قال صلى الله عليه، وسلم: « لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم» رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

والتبسم في وجه الآخرين، واحترامهم، والاهتمام بهم، وعدم التعالي عليهم، ومقابلة السيئة بالإحسان، وغير ذلك من الأسباب الجالبة لمحبة الآخرين.

قال النبي صلى الله عليه، وسلم: « المؤمن يألف، ويُؤلف، ولا خير فيمن لا يألف، ولا يُؤلف» رواه الحاكم عن جابر -رضي الله عنه-.

(فلو تحاب الناس، وتعاملوا بالمحبة لاستغنوا بها عن العدل، فقد قيل: العدل خليفة المحبة يستعمل حيث لا توجد المحبة لذا عظم الله المنة بإيقاع المحبة بين أهل الملة فقال تعالى: « وألّف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرضِ جميعاً ما ألَّفت بين قلوبهم ولكن الله ألّف بينهم»(الأنفال 63)، وقال: « إنَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وُدًّا» (مريم:96) أي محبة في القلوب.

ولفضل وقوع المحبة شرع الله تعالى اجتماع أهل الملة الواحدة في مساجدهم خمس مرات لإقامة صلاتهم، واجتماع أهل البلد الواحد كل أسبوع مرة في الجامع، واجتماع أهل البلدان النائية مرة بمكة، كل ذلك ليتأكد باجتماعهم الأنس، وليقع بسبب ذلك الوُد). (208)

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة أن يحبني الآخرون تتحقق في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة: الباب الثاني، المادة 14:»المساواة، والعدالة الاجتماعية، وتوفير الأمن والطمأنينة، وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين، من دعامات المجتمع، والتعاضد والتراحم صلة وثقى بينهم».

2- وتتحقق في رؤية 2021 :

بالعنصر الأول، البند ج-الصلات الاجتماعية القوية، والحيوية:

- الحوار مع الآخر يقوي النسيج الاجتماعي، ويحافظ علي التعايش المنتج المتناغم.

6.18: التعاون:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- أَعان:- إعانة، أعانه على الأمر: ساعده عليه . 2 - أعان الحاسد الشيء: طلبه ليصيبه بعينه. (87)

2- أعانَ: أعانَ يُعين، أَعِنْ، إعانةً، فهو مُعين، والمفعول مُعان:- أسعفه، أغاثه:- أعان جارَه/ مُحتاجًا/ يتيمًا. (88)

3- اعْتَانَ القومَ، ولهم: أَتاهم بالخبر، 4- ويقال: اعتان لهم منزلاً خِصْبًا: ارتادَه. 5- واعتان لهم: صَار طليعةً لهم، 6- واعْتَانَ الشيءَ: أخذ خِياره. 7- واعْتَانَ اشتراه بثمن مؤجَّل. (89)

8- تعاون:العمل مع شخص آخر أو عدة أشخاص آخرين في مشروع أدبي أو علمي. قد تشير الكلمة أيضا إلى التعامل مع العدو. مصطلحات سياسية، 9- تعاون :عمل جماعي اناس او شركات اخرى، 10- تعاون الجيران: تضامنوا، ساعد بعضُهم بعضًا:- تعاون الأهلُ - تعاون الصديقان في السرَّاء، والضرَّاء-. (90)

11- تَعَاوَنَ: [ع و ن]. (فعل: خماسي لازم). (مصدرها تَعَاوَنَ) تَعَاوَنْتُ، أَتَعَاوَنُ، تَعَاوَنْ المصدر تَعَاوُنٌ:- تَعَاوَنَ سُكَّانُ القَرْيَةِ:- : عَاوَنَ، أَعَانَ، سَاعَدَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً- {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} (المائدة 2)،. 12- آزَرَ:- تَآزَرُوا .(91)

ب-إصطلاحاُ: هو ما يصنع نسيج مجتمع ما، ويشكل قوامه، ويحقق إنجازاته، وبدون التعاون بين أفراد أي جماعة لا يكون لها قوام، ولا وجود.

فالتعاون هو:»المشاركة التبادلية بين الأفراد روح الفريق لتحقيق هدفهم، والتكافل بينهم».

هناك قيم سلبية تعوق تفعيل قيمة التعاون في المجتمع منها:

التعصب، والحزبية، الأنانية وعدم حب الآخرين، تذرع وتحجج الفرد بانشغاله، وكثرة أعماله، تنافس الأفراد، الحسد للآخرين، سوء الظن بالآخرين، عدم التعود على التعاون، توهم الفرد أنه أعظم من غيره ، النظر في التجارب الفاشلة لبعض حالات التعاون الشاذة. (127)

2- وزنها كقيمة إماراتية: 21.4% كقيمة شخصية في دولة الإمارات.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

فريضة الزكاة تعتبر تجسيداً لقيمة التعاون، فهي في مظهرها وجوهرها إعانة ألزمها الله تعالى على الغني للفقير.

قال ابن تيمية-رحمه الله- :التعاون نوعان: الأول: تعاون على البر، والتقوى من الجهاد، وإقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وإعطاء المستحقين، فهذا مما أمر الله به، ورسوله، ومن امسك عنه خشية أن يكون من أعوان الظلمة، فقد ترك فرضاً على الأعيان أو على الكفاية متوهماً أنه متورع، والثاني: تعاون على الإثم، والعدوان كالإعانة على دم معصوم أو أخذ مال معصوم أو ضرب من لا يستحق الضرب، ونحو ذلك فهذا مما حرمه الله ورسوله. (126)

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة التعاون تتحقق في دستور دولة الإمارات العربية والمتحدة،

- الباب الأول، بالمادة (10):

«أهداف الاتحاد هي الحفاظ على استقلاله، وسيادته، وعلى أمنه، واستقراره، ودفع كل عدوان على كيانه أو كيان الإمارات الأعضاء فيه، وحماية حقوق، وحريات شعب الاتحاد، وتحقيق التعاون الوثيق فيما بين إماراته لصالحها المشترك من أجل هذه الأغراض، ومن أجل ازدهارها، وتقدمها في كافة المجالات، وتوفير الحياة الأفضل لجميع المواطنين مع احترام كل إمارة عضو لاستقلال، وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية في نطاق هذا الدستور».

- بالمادة (12):

«تستهدف سياسة الاتحاد الخارجية نصرة القضايا، والمصالح العربية والإسلامية، وتوثيق أواصر الصداقة، والتعاون مع جميع الدول، والشعوب، على أساس مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والأخلاق المثلى الدولية».

- الباب الثاني: الدعامات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (24):

«الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوام التعاون الصادق بين النشاط العام، والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية، وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة، وتحقيق الرخاء للمواطنين في حدود القانون، ويشجع الاتحاد التعاون، والادخار».

2- وتتحقق في رؤية 2021 :

بالعنصر الأول، البند ج-الصلات الاجتماعية القوية، والحيوية.

- دور المبادرات الاجتماعية والأنشطة التوعوية

5- معيارها القيمي في الأمثال:

1- الناس للنَاس والكِل بالله.

يدعو المثلُ الفردَ إلى أن يمد يد المساعدة إلى الآخرين من أجل إعانتهم على تجاوز مايمرون به من أزمات، فإن مثل هكذا عمل يؤدي إلى تعزيز قيَّم التعاون والمحبة والتماسك بين أفراد المجتمع، ويقابله من الأمثال الشعبية العربية: عِينَي واعينك، وشيلني واشِيلك.

2- يدٍ واحدة ما تصفِق.

الدعوة إلى التعاون في إنجاز الأعمال، وضرورة أن يمد الفرد يد المساعدة إلى الآخرين، وبخاصة إذا واجه المجتمع مشكلة طارئة، فلا يمكن الانفراد في حلها دون مساعدة الآخرين، لأن الجميع معنيون بصيانة المجتمع، وتكافله وتعاونه في مواجهة الظروف الطارئة.

3- إذا شاخْ بِنْ عَمَّك شِلْ اِنعالهْ.

*شل: احمل.

الدعوة إلى مد يد العون إلى الأهل إذا ألم بأحدهم مصيبة، أو أقعدته عن العمل وما عاد قادراً على مواجهة الظروف الصعبة والقاسية.

4- اِلِي يِحِتْ من الشاربْ يِطيحْ في اللِحْيَهْ.

*يحتْ: يقع أو يسقط.

يُشبه المثل الشعبي المجتمع بأعضاء الإنسان، فأي عمل يصدر عن الفرد في المجتمع يعود عليه، فإن كان خيراً أو شراً، تماماً كما شعيرات شارب الرجل التي تسقط منه فتقع في لحيته. وقديماً قالت العرب: «أَنْفُكَ منكَ وإنْ كان أجدع».

5- طِقْ الخِشمْ تِدْمعْ العينْ.

*طق: اضرب

الابتعاد عن إيذاء أي فرد من أفراد المجتمع، لأن هذا الفرد مكنوَن أساسي في بنيان المجتمع، تماماً كمكونات جسم الإنسان، وهذا المثل يتسق مع الحديث الشريف، فعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:»مَثَلُ المؤمنين في تَوَادِهم وتراحُمهم وتعاطُفهم: مثلُ الجسد، إذا اشتكى منه عضو، تَدَاعى له سائرُ الجسد بالسَّهرِ والحُمى».

6- قومِ تعاوَنوا ما ذَلَوا.

إن تعاون أفراد المجتمع يؤدي إلى المزيد من التماسك، كما يؤدي إلى مواجهة المواقف الصعبة والتغلب عليها، فالمجتمع المتعاون يظل دائماً قادراً على تجاوز المِحَن، وقادراً على أن يوفر لهذا المجتمع العزة والكرامة والفخر.

7- شو خانهْ شْيَرَة ما تْظَلّل على أهَلْها.

*شيرة: شجرة.

*شو خانة: مافائدة.

يُشبه المثل توادد المجتمع وتعاونه بالشجرة التي تلقي بظلالها على من يطلب ظلها والوقاية من وهج الشمس، فالشجرة التي لا ظل لها، هي شجرة غير نافعة، وهكذا، هم الأهل والأصدقاء، عليهم أن يمدوا يد العون إلى ذويهم في أوقات الشدّة، ليظل التراحم عنواناً يجمع ولايفرق، يصون ولايبدد.

8- حد لو ما ييلك يعيض في أهاليك.

*ييلك: تربطك به قرابة.

يُضرب المثل في بعض الأشخاص الذين يقومون بتقديم المساعدة والعون للآخرين، علماً ان هؤلاء لا يمتّون بصلة قرابة إلى الذين يقفون إلى جانبهم،ويقدمون لهم العون،و بالتالي إن المثل يحث أفراد المجتمع على التعاون والتكافل.

9- القيم المرغوب فيها (الإيجابية):

إن الأمثال الشعبية السالفة الذكر، تدعو إلى تشريب المجتمع القيّم المرغوب فيها التالية:

- التكافل.
- التعاون.
- المساعدة.
- التوادد، التراحم.

الموجهات القيمية:

تدعو الأمثال الشعبية إلى تجذير التعاون والتماسك بين أفراد المجتمع، وذلك بمديد المساعدة إلى الآخرين، وحفظ مصالح الفرد بالابتعاد عن إيذائه، وبما يكفل صون المجتمع، كما يدعو إلى الحفاظ على قيمة التراحم بين الأهل والأرحام والأصدقاء، والمثل الشعبي نَحَتَ هذه القيمة تأكيداً على أصالتها في مجتمع الإمارات. (210)

7.18: السلام:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- السّلام:الاستسلام أو تحيّة الإسلام. سورة: النساء، آية رقم: 94، 2- السلام:ذو السّلامة منْ كل عيب، و نقْص. سورة : الحشر، آية رقم: 23.(92)

3- السّلام:اسم من أسماء الله الحُسنى، ومعناه، 4- السّلام الوطنيّ: نشيد البلاد الرّسميّ.(93)

5- السَّلاَم:السَّلاَم التسليم. و السَّلاَم التحِيَّة عند المسلمين، 6- والسَّلاَم:- السلامةُ، والبراءة من العيوبِ، 7- والسَّلاَم:- الأَمان، 8- والسَّلاَم:- الصُّلْحُ، 9- والسَّلاَم:- ضربٌ من الشجر، 10- ودارُ السَّلامِ: الجنة، ومنه في التنزيل العزيز: الأنعام آية 127 (لَهُمْ دَارُ السَّلاَمِ)، 11- والسَّلاَم:- بَغْدَاد. (94)

12- عائد السلام: إعادة تخصيص الإنفاق العسكري لتحقيق مشروعات سلمية مثل: الإسكان، والتعليم، والخدمات الاجتماعية، وتعني بالانجليزية: peace dividend. 95)

13- إلقاء السلام: التلفظ بالسلام وهو تحية أهل الجنة وهو قول السلام عليكم، عليه السلام :

أي عليه الرحمة والصلاة من الله والملائكة، 14- عليه السلام :أي عليه الرحمة والصلاة من الله، والملائكة. (96)

ب-إصطلاحاُ: المراد بالسلام الأمن، والأمان داخلياً، وخارجياً، والتحيه بين المسلمين السلام أي الدخول على المجلس بالسلام، وجعل الله رد السلام فرضا لأن السلام لابد، وأن يقابل بالسلام، وهو إعلان الأمان والدعاء بالسلامة من الأفات، والأمن من التعدي، وسمى الله سبحانه نفسه السلام، وسمى الجنة بدار السلام، فالسلام إذن قيمة تحتاج إليها كل الشعوب على الدوام.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية بنسبة 21.7%،

ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع قيم الشخصية، ولا مع قيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة شخصية (فردية).

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

إن السلام من مقاصد الإسلام، وغاياته العظام، فهو شعار الإسلام، يبث السكينة في نفس الإنسان، وينشر الاستقرار في الأوطان، وهو أساس الدعوة للجنان، قال الله سبحانه: (**والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم**)(يونس 25)، وإن أول ما نطق به رسول الله صلى الله عليه وسلم عند دخوله المدينة المنورة كلمات تسطر ميثاق السلام، تفوح بالحب، وتصدح بالود، وتأمر بالسلام، فقال صلى الله عليه وسلم: «**يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام**» سنن بن ماجة.(201)

وقد حدد الموارديّ عدة قواعد لصلاح الدنيا، وانتظام عمرانها منها: «دين متبع، وسلطان قاهر (أي دولة قوية)/ عدل شامل، وأمن عام/ خصب دائم، وأمل فسيح».

فإنه قد جعل الأمن العام القاعدة الرابعة من قواعد صلاح الدنيا، وانتظام عمرانها، وعن هذه القاعدة يقول: «وأما القاعدة الرابعة فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس، وتنتشر به الهمم، ويأنس به الضعيف فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة.

وقد قال بعض الحكماء: (الأمن اهنأ عيش، والعدل أقوى جيش، لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم، ويحجزهم عن تصرفهم، ويكُفّهم عن أسباب المواد التي بها قيام أَوَدهم، وانتظام جملتهم». (202)

ب:قانونياُ:

1- قانون مكافحة التمييز، والكراهية: مرسوم بقانون اتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن مكافحة التمييز، والكراهية، وسيبدأ العمل بهذا المرسوم بقانون بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية بما يعني ان النشر في أغسطس 2015 ، والعمل به باذن الله تعالى في سبتمبر . 2015

المادة(4): يعد مرتكباً لجريمة ازدراء الأديان كل من أتى أياً من الأفعال الآتية، وهي: «التطاول على الذات الإلهية، أو الطعن فيها، أو المساس بها، والإساءة إلى أي من الأديان أو إحدى شعائرها أو مقدساتها، أو تجريحها أو التطاول عليها أو السخرية منها أو المساس بها، أو التشويش على إقامة الشعائر أو الاحتفالات الدينية المرخصة أو تعطيلها بالعنف أو التهديد، والتعدي على أي من الكتب السماوية بالتحريف أو الإتلاف أو التدنيس أو الإساءة بأي شكل من الأشكال، والتطاول على أحد الأنبياء أو الرسل أو زوجاتهم أو آلهم أو صحابتهم أو السخرية منهم أو المساس بهم أو الإساءة إليهم، والتخريب أو الإتلاف أو الإساءة أو التدنيس لدور العبادة، وللمقابر، وللقبور أو ملحقاتها أو أي من محتوياتها».

المادة (5): يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 5 سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن 250 ألف درهم، ولا تزيد على مليون درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً من الأفعال المنصوص عليها في البنود (2، 3، 4) من المادة (4) من هذا المرسوم بقانون، بإحدى طرق التعبير أو غيرها من الصور الأخرى أو باستخدام أي من الوسائل.

كما يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 7 سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليوني درهم كل من ارتكب فعلاً من الأفعال المنصوص عليها في البندين (1، 4) من هذا المرسوم بقانون، بإحدى طرق التعبير أو غيرها من الصور الأخرى أو باستخدام أي من الوسائل.

المادة (6): يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 5 سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليون درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً من شأنه إحداث أي شكل من أشكال التمييز بإحدى طرق التعبير أو باستخدام أية وسيلة من الوسائل.

المادة (7): يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 5 سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليون درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من ارتكب فعلاً من شأنه إثارة خطاب الكراهية بإحدى طرق التعبير أو باستخدام أية وسيلة من الوسائل.

المادة(8): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن 6 أشهر، وبالغرامة التي لا تقل عن 50 ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم إحدى طرق التعبير أو الوسائل، في إثارة النعرات القبلية بقصد الحض على الكراهية بين الأفراد، والجماعات.

ووفقاً للمادة التاسعة فإنه، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 10 سنوات، وبالغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليوني درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا وقعت الجرائم المنصوص عليها في المواد:(5، 6، 7) من هذا المرسوم بقانون من موظف عام أثناء أو بسبب أو بمناسبة تأدية عمله أو شخص ذي صفة دينية أو مكلفاً بها أو وقع الفعل في إحدى دور العبادة، وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن 10 سنوات، والغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليوني درهم إذا أدت الأفعال المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة إلى الإخلال بالسلم.

ونصت المادة (10): يعاقب بالسجن المؤقت كل من استغل الدين في رمي أفراد أو جماعات بالكفر باستخدام إحدى طرق العبير أو باستخدام أي من الوسائل، وذلك لتحقيق مصالح خاصة أو أغراض غير مشروعة، وتكون العقوبة الإعدام إذا اقترن الرمي بالكفر تحريضاً على القتل فوقعت الجريمة نتيجة لذلك.

ونصت المادة (11): يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن 7 سنوات وبالغرامة التي لا تقل عن 500 ألف درهم، ولا تزيد على مليوني درهم كل من أنتج أو صنع أو روّج أو باع أو عرض للبيع أو للتداول منتجات أو بضائع أو مطبوعات أو تسجيلات أو أفلاماً أو أشرطة أو أسطوانات أو برامج حاسب آلي أو تطبيقات ذكية، أو بيانات في المجال الإلكتروني أو أي مواد صناعية أو أشياء أخرى تتضمن إحدى طرق التعبير، وكان من شأنها ازدراء الأديان أو التمييز أو إثارة خطاب الكراهية.

2- مرسوم بقانون اتحادي رقم (1) لسنة 2004 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية:

المادة (3): يعاقب بالإعدام أو السجن المؤبد كل من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار جمعية أو هيئة أو منظمة أو مركزاً أو جماعة أو عصابة، أو تولى زعامة أو قيادة فيها بغرض ارتكاب أحد الأعمال الارهابية المنصوص عليها في هذا القانون.

وتقضي المحكمة بحل الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو المراكز المذكورة، وإغلاق أمكنتها.

ويحكم في جميع الأحوال بمصادرة الأموال، والأمتعة، والأسلحة، والأدوات، والمستندات، والأوراق، وغيرها مما يكون قد استعمل في ارتكاب الجريمة أو أعد لاستعماله فيها أو يكون موجوداً في الأمكنة المخصصة لاجتماع أعضاء هذه الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو المراكز أو الجماعات أو العصابات المذكورة.

كما تقضي المحكمة بمصادرة كل مال يكون متحصلاً من الجريمة أو يكون في الظاهر داخلاً ضمن أملاك المحكوم عليه إذا ثبت أن هذا المال مورد مخصص للصرف منه على الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو المراكز أو الجماعات أو العصابات المذكورة.

المادة (4) : يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت كل من أمد الجمعيات أو الهيئات او المنظمات أو المراكز أو الجماعات أو العصابات المذكورة في المادة السابقة بأية أموال أو أسلحة تقليدية أو غير تقليدية أو غيرها من المواد التي تعرض

حياة الناس أو أموالهم للخطر أو مهمات أو مستندات صحيحة أو مزورة أو وسائل اتصال أو أية أدوات أخرى أو معلومات أو مشورة مما تعينها على تحقيق أغراضها مع علمه بذلك .

ويعاقب بذات العقوبة كل من قدم لرؤساء أو مديري أوأعضاء إحدى الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو المراكز أو الجماعات أو العصابات سكناً أو مأوى أو مكاناً للاجتماع فيه أو غير ذلك من التسهيلات مع علمه بالغرض الذي ترمي إليه.

ويحكم في جميع الاحوال بمصادرة الأموال، والأشياء محل الجريمة .

كما تقضي المحكمة بمصادرة متحصلات الجريمة أو ممتلكات تعادل قيمتها إذا كانت المتحصلات قد حولت أو بدلت جزئياً أو كلياً أواختلطت بمملتكات أخرى اكتسبت من مصادر مشروعة.

المادة (5): يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت كل من انضم إلى إحدى الجمعيات أو الهيئات أو المنظمات أو المراكز أوالجماعات أوالعصابات المنصوص عليهافي المادة (3) من هذا المرسوم بقانون أو شارك فيها باية صورة مع علمه باغراضها.

وتكون العقوبة السجن المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات إذا تلقى الجاني تدريبات عسكرية أو أمنية لدى أي من الهيئات أوالمنظمات أو المراكز أوالجماعات أو العصابات المذكورة أو كان من أفراد القوات المسلحة أو الشرطة أو الأمن أو كان من أفراد الجمارك.

المادة (6) : يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات كل من أكره أو حمل شخصاً على المشاركة أو الانضمام إلى أي من الجمعيات أوالهيئات أو المنظمات أو المراكز أو الجماعات أو العصابات المذكورة في المادة (3) من هذا المرسوم بقانون أو عمل على منعه من الانفصال عنها، وتكون العقوبة الإعدام إذا ترتب على فعل الجاني موت شخص .

المادة (7): يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت كل من درّب شخصا أوأكثر على استعمال الاسلحة التقليدية أو غير التقليدية أو وسائل الاتصال السلكية أواللاسلكية أو الالكترونية أو أية وسيلة اتصال أخرى أو علّمه فنونا حربية أو أساليب قتالية أيا كانت، بقصد الاستعانة به لتنفيذ عمل إرهابي.

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة السلام تحقق في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة،

- الباب الثالث، بالمادة (25): «جميع الأفراد لدى القانون سواء، ولا تمييز بين مواطني الاتحاد بسبب الأصل أو الموطن أو العقيدة الدينية أو المركز الاجتماعي».
- الباب التاسع : القوات المسلحة، وقوات الأمن، بالمادة (137):» كل اعتداء على أية إمارة من الإمارات الأعضاء في الاتحاد يعتبر اعتداءً عليها جميعاً، وعلى كيان الاتحاد ذاته، وتتعاون جميع القوى الاتحادية، والمحلية على دفعه بكافة الوسائل الممكنة».

2- وتتحقق في رؤية 2021 :

أ- بالعنصر الأول، البند د- ثقافة نابضة بالحياة:

• روح التسامح الديني.

ب-وبالعنصر الثاني، البند ب- أمن وسلامة الوطن:

• تعزيز جهزوية نظام الطواريء في درء الشائعات والأوبئة والكوارث والخيانة الوطنية.

ج-وبالبند ج- تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

المحافظة على تقاليد الانفتاح، والتفاهم، والتعايش السلمي.

3- وفي مسوحات أصداء بيرسون مارستيلر لـ 2012، «العيش بدون مخاوف الارهاب مثل: أهمية للشباب بنسبة 58 %».

4- وهي قيمة معتمدة بوزارة التربية، والتعليم.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

8.18: توفر فرص التعليم:

1- التعاريف:

أ-لغة: تم تفسير كلمة توفر في القيمة 8:19

ب-إصطلاحاُ: ترجمة المصطلح تعني الفرص التعليمية، وتعريفها القيمي: «التعليم المتعدد الثقافات هو مجال الدراسة، والانضباط «، وتكافؤ الفرص التعليمية للطلاب من مختلف الجماعات العرقية، والطبقة الاجتماعية، والثقافية، مساعد جميع الطلاب على اكتساب المعرفة، والمواقف، والمهارات اللازمة للعمل بفعالية في مجتمع تشاوري تعددي، وتهيئتهم للتفاعل، والتفاوض، والتواصل مع الشعوب الأخرى، وكسب الخبرات، ونقل الثقافات، وهي قيمة معتمدة بوزارة التربية والتعليم.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية بنسبة 21%، ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع قيم الشخصية ولا مع قيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيم شخصية (فردية).

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

اتفقت كلمة علماء الإسلام على أن التعليم ضروري لجميع الناس فقال القابسي: « التعليم لا بد منه لجميع أبناء المسلمين، لا فرق بين أبناء الفقراء، والأغنياء، وأن أئمة المسلمين في صدر هذه الأمة ما منهم إلا من قد نظر في جميع أمور المسلمين بما يصلحهم في الخاصة، والعامة. (128)

ذهب الغزالي إلى أن التعليم الضروري يشمل: علوم الدين، والدنيا؛ لأن نظام الدين لا يقوم بغير نظام الدنيا، والدنيا مزرعة الآخرة، وآله موصلة إلى الله، وهو غاية الغايات، فتدخل جميع العلوم اللازمة للمصالح الدنيوية، والأخروية. (129)

التعليم ضروري؛ لأنه يخلق الملكة العقلية التي بها يتصرف الإنسان في أمور دينه ودنياه، وبهذا يمتاز الإنسان عن الحيوان، وتقدم العلم والتعليم مرتبطان بالحضارة الكاملة، وعن طريق الحصول على هذه الملكة يتفاوت الناس لا في الحقيقة الإنسانية، كما يظنه بعض الناس، والتعليم بنوعيه النظري، والتجارب العملية يزيد في قوة العقل، والفطنة. (130)

ب:قانونياُ:

القانون الاتحادي رقم 4 لسنة 1984 في شأن البعثات، والمساعدات الدراسية، الفصل الثاني– الاشراف على البعثات، والمساعدات الدراسية، بالمادة (2) – الادارة، والاشراف:

«تتولى الوزارة ادارة شؤون البعثات، والمساعدات الدراسية داخل الدولة أو خارجها، ومتابعة شؤون الموفدين بهدف رفع المستوى العلمي، والثقافي لأبناء الدولة، وتزويد الجهات، الادارية بالعناصر العلمية، والفنية، والتقنية، وتوفير المهارات التي تحتاج إليها في مختلف نواحي الاختصاصات، والمستويات. (131)

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة توفر فرص التعليم تحققت في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة،

• الباب الثاني، الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (17):» التعليم عامل أساسي لتقدم المجتمع، وهو إلزامي في مرحلته الابتدائية ، مجاني في كل مراحله داخل الاتحاد، ويضع القانون الخطط اللازمة لنشره ، وتعميمه بدرجاته المختلفة، والقضاء على الأمية».

• المادة(18): «يجوز للأفراد، والهيئات إنشاء المدارس الخاصة وفقاً لأحكام القانون، على ان تخضع لرقابة السلطات العامة المختصة، وتوجيهاتها».

• تشريعات دولة الامارات، تشريعات التعليم، والبحوث - التعليم الإلزامي، بالمادة(1): « يكون التعليم إلزاميًا في مرحلته الابتدائية، ومجانًا في جميع مراحله داخل الاتحاد، وذلك بالنسبة لمواطني الدولة من ذكور، وإناث، وتلتزم الدولة بتوفير المباني المدرسية، والكتب، والمعلمين، وغيرهما من القوى البشرية، والمادية ما يضمن تحقيق أهداف التعليم».

2- وتتحقق برؤية 2021 :

بالعنصر الثالث، البند ج- اقتصاد معرفة عالي الإنتاج:

الاستثمار في العلوم والتكنولوجيا.

3- وهي قيمة معتمدة بوزارة التربية، والتعليم.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

9.18:المحافظة على البيئة الجمالية:

1- التعاريف:

أ-لغة:

أ. 1- حافظَ: حافظَ على يحافظ ، مُحافظةً، وحِفاظًا ، فهو محافِظ ، والمفعول محافَظ عليه :-

• حافَظ على الشَّيء،2- رعاه وصانه :- حافظ على صحّته/ كرامته ،3- حافظ على القانون/ المبادئ / المظاهر، 4- حافِظْ على الصّديق ولو في الحريق [مثل]: يُضرب في الحفاظ على الصَّداقة : 5- حافظ على العهد : تمسَّك به، 6- حافظ على هدوئه : اتّسم بالهدوء ولم يثر، 7- يحافظ على المحارم : يحمي الحُرُمات . 8- واظب عليه وراقبه :- حافظ على النَّظافة : اعتنى بها ، 9- {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصلاةِ الْوُسْطَى} (البقرة 238).(230)

ب. 1- البيئة : (انتقال الخدمة) هي مجموعة جزئية من البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات تستخدم لغرض خاص. على سبيل المثال : البيئة الفعلية، بيئة الاختبار، بيئة البناء. 2- و يمكن أن تشترك عدة بيئات في أحد عناصر التهيئة، على سبيل المثال: بيئة الاختبار، والبيئة الفعلية يمكن أن تستخدما أجزاء مختلفة على نفس جهاز الحاسب الرئيس. 3- أيضاً يستخدم مصطلح البيئة المادية ليعني التجهيزات، وتكييفات الهواء، ونظم الطاقة، وغيرها. 4- وتستخدم البيئة أيضاً كمصطلح عام بمعنى الظروف الخارجية التي تؤثر على شيء ما .(المجال: حاسوب) (77) المعجم: عربي عامة. 5- البِيئة: (انظر : بوأ). 6- البِيئةُ : المنزل. 7- و البِيئةُ الحال . 8- ويقال: بيئة طَبيعيَّةٌ، وبيئة اجتماعيَّة، وبيئة سياسيَّة . المعجم: المعجم الوسيط

ب-**إصطلاحاُ:**

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية بنسبة 19.9%، ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع القيم الشخصية، ولا مع القيم المجتمعية لتصبح قيمة اجتماعية.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

جعل الإسلام المحافظة على البيئة جزءاً من إيمان الفرد مما يدل على الاهتمام الكبير الذي أولاه ديننا الحنيف لحماية البيئة من أي شيئ يؤدي إلى تدهورها أو تلوثها فقال صلى الله عليه وسلم « الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق» رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة.

وتعد المحافظة على البيئة قيمة من القيم التي يجب أن تتحلى بها المجتمعات عموما وبالأخص المجتمع المسلم وذلك لأن الإسلام أمرنا بالمحافظة على البيئة ونهى عن الإضرار بها، ومن الأمور التي نهى عنها، الإفساد في الأرض عموما فقال الله تعالى « ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها» (الأعراف 56) وأمر بالمحافظة عليها واحترامها وعمارتها فقال سبحانه « هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا» (هود 61) أي طلب منا عمارتها وهذا فيه ما فيه من مصلحة كبيرة تعود على الفرد وعلى المجتمع.

وقال صلى الله عليه وسلم: « ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به

صدقة» رواه الشيخان عن أنس بن مالك

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (3) لسنة 1987م معدلاً بالقانون رقم(34) لسنة 2015م، والقانون رقم (52) لسنة 2006م.

المادة(425): يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين:

1: كل من قطع أو اقتلع أو أتلف شجرة أو طعمه في شجرة أو قشرها بكيفية تميتها .

2: كل من أتلف زرعا قائما أو أي نبات أو حقلاً مبذوراً أو بث فيه مادة أو نباتا ضاراً.

3: كل من أتلف آلة زراعية أو أداة من أدوات الزراعة أو جعلها غير صالحة للاستعمال بأية طريقة، وذلك إذا كانت الأشياء المتلفة الواردة في الفقرات السابقة مملوكة للغير، وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنوات إذا وقعت الجريمة من ثلاثة أشخاص، فأكثر من شخصين يحمل أحدهما سلاحاً.

المادة (426): يعاقب بالعقوبة المبينة في المادة السابقة :

1: كل من قتل عمداً، وبدون مقتضى دابة من دواب الركوب أو الجر أو الحمل أو ماشية أو أضر بها ضرراً جسيماً.

2: كل من أعدم أو سمّ سمكاً من الأسماك الموجودة في مورد ماء أو في حوض .

المادة (427): يعاقب على الشروع في إحدى الجنح المنصوص عليها في المادتين السابقتين بنصف العقوبة المقررة للجريمة التامة.

المادة (428): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تجاوز عشرة آلاف درهم كل من أتلف أو نقل أو أزال محيطا أو علامة معدة لضبط المساحات أو لتسوية الأراضي أو لتعيين الحدود للفصل بين الأملاك، وتكون العقوبة الحبس إذا ارتكبت الجريمة بقصد اغتصاب أرض من الأراضي المشار إليها .

المادة (429): إذا وقعت إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة من هذا الفصل ليلاً أو بطريق العنف على الأشخاص ، أو كان الجاني يحمل سلاحاً أو انتهز الجاني لارتكاب الجريمة فرصة قيام اضطراب أو فتنة أو كارثة عامة عدّ ذلك ظرفاً مشدداً.

المادة (430): للمحكمة عند الحكم على العائد بالحبس سنة فأكثر في إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد السابقة من هذا الفصل أن تحكم بالمراقبة مدة لا تزيد على سنتين، ولا تجاوز مدة العقوبة المحكوم بها.

المادة (431): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تجاوز عشرة آلاف درهم كل من قتل أو سّم عمداً، وبدون مقتض داجناً أو حيواناً مستأنساً من غير ما ورد في المادة (426) أو أضر به ضرراً جسيماً.

المادة (432): يعاقب بغرامة لا تجاوز ألف درهم كل من أرهق أو عذب حيواناً أليفاً أو مستأنساً أو أساء معاملته، وكذلك كل من امتنع عن العناية به متى كان أمره موكولا إليه أو كانت رعايته واجبة عليه.

المادة (433): يعاقب بغرامة لا تجاوز ألف درهم كل من تسبب بخطئه في جرح دابة أو ماشية مملوكة للغير فإذا أدى خطؤه إلى موتها كانت العقوبة الغرامة التي لا تجاوز ألفي درهم .

القانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999 في شأن حماية البيئة، وتنميتها، واللوائح التنفيذية الصادرة بشأنه:

المادة رقم (73): يعاقب بالسجن، وبالغرامة التي لا تقل عن مائة، وخمسين ألف درهم، ولا تزيدعلى مليون درهم كل من خالف أحكام المواد (21)، و(27)، و(31)، و(62/ بند 1)، و(62 / بند 3) من هذا القانون .

وتكون العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد، والغرامة التي لا تقل عن مليون درهم، ولا تزيد على عشرة ملايين درهم على كل من خالف حكم المادة (62/ بند 2) من هذا القانون .

كما يلتزم كل من خالف أحكام البندين (1)، و(2) من المادة (62) باعادة تصدير النفايات الخطرة، والنووية محل الجريمة على نفقته الخاصة .

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنتين، ولا تزيد على خمس سنوات، والغرامة التي لا تقل عن مائتي ألف درهم، ولا تزيد على خمسمائة ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين لكل من خالف أحكام المادتين (18)، و (58) من هذا القانون .

وتكون العقوبة الحبس، والغرامة أو إحدى هاتين العقوبتين إذا ما ارتكبت الجرائم المشار اليها في المادة (21) زوارق الصيد التي لا يزيد طولها على سبعين قدما .

المادة رقم (74): يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن مائة الف درهم، ولا تزيد على خمسمائة ألف درهم كل من خالف أحكام المادتين (24)، و(26) من هذا القانون .

المادة رقم (75): يعاقب بالحبس مدة لاتقل عن سنة، ولا تزيد على سنتين، وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على مائتي ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من خالف أحكام المواد (25)، و(28)، و(32)، و(33)، و(34) من هذا القانون .

المادة رقم (76): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن ألفي درهم، ولا تزيد على عشرة آلاف درهم او بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المادتين (22)، و(30) من هذا القانون .

المادة رقم (77): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، وبالغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم، ولا تزيد على مائة الف درهم كل من تسبب في تلويث مياه الشرب أو المياه الجوفية .

المادة رقم (78): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف أحكام المواد (59)، و(60)، و(61) من هذا القانون .

المادة رقم (79): يعاقب بغرامة لا تقل عن الف درهم كل من خالف حكم المادة (49) من هذا القانون .

المادة رقم (80): يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على خمسين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (51) من هذا القانون .

المادة رقم (81): يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على مائة ألف درهم كل من خالف حكم المادة (35) من هذا القانون .

المادة رقم (82): يعاقب بغرامة لا تقل عن ألفي درهم ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف أحكام المواد: (48)، و(50)، و(53)، و(54)، و(55) من هذا القانون .

المادة رقم (83): يعاقب بالحبس، وبغرامة لا تقل عن ألفي درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف حكم المادة (12) من هذا القانون، وذلك مع مصادرة الطيور، والحيوانات المضبوطة.

المادة رقم (84): يعاقب بغرامة لا تقل عن ألف درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (43) من هذا القانون .

المادة رقم (85): يعاقب بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم كل من خالف حكم المادة (66) من هذا القانون .

المادة رقم (86): كل مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون يعاقب مرتكبها بالغرامة التي لا تقل عن خمسمائة درهم، ولا تزيد على عشرة آلاف درهم .

المادة رقم (87): لا يخل تطبيق العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون بأية عقوبات أشد ينص عليها قانون آخر .

المادة رقم (88): تضاعف العقوبات المقررة للجرائم المنصوص عليها في هذا القانون في حالة العود .

المادة رقم (89): لا تسرى العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون على حالات التلوث الناجمة عن : ـ

1- تأمين سلامة الوسيلة البحرية أو سلامة الأرواح عليها.

2- التفريغ الناتج عن عطب بالوسيلة البحرية أو أحد أجهزتها بشرط ألا يكون قد تم بمعرفة الربان أو المسؤول عنها بهدف تعطيلها أو إتلافها أو عن إهمال ويشترط في جميع الأحوال أن يكون ربان الوسيلة البحرية أو المسؤول عنها قد اتخذ قبل وبعد وقوع العطب جميع الاحتياطات الكافية لمنع أو تقليل آثار التلوث، وقام على الفور بإخطار هيئات الموانئ .

3- كسر مفاجئ في خط أنابيب يحمل زيتاً أو المزيج الزيتي أثناء عمليات التشغيل أو أثناء الحفر أو استكشاف أو اختبار الآبار، بدون إهمال في رقابة الخطوط أو صيانتها، وعلى أن تتخذ الاحتياطات الكافية لرقابة تشغيل الخطوط، والسيطرة على التلوث، ومصادره فور حدوثه .

المادة رقم (90): تختص بالفصل في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون المحكمة التي تقع في دائرتها الجريمة، وذلك إذا وقعت من أي من الوسائل البحرية على اختلاف جنسياتها، وأنواعها داخل البيئة البحرية للدولة، وتفصل المحكمة في الدعوى على وجه السرعة .

وتختص المحاكم الجزائية في العاصمة بالفصل في الجرائم التي ترتكبها الوسيلة البحرية التي ترفع علم الدولة خارجا لبيئة البحرية للدولة .

القانون الاتحادي رقم (23) لسنة 1999 في شأن استغلال، وحماية، وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات:

المادة (51): مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، ومع مراعاة الاتفاقيات الدولية التي تكون الدولة طرفًا فيها يعاقب كل من يخالف أحكام المواد: (28)، (34)، (40)، (44) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف درهم، ولا تزيد على مائة ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات، والغرامة التي لا تقل عن مائة ألف درهم، ولا تزيد على مائتي ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين.

وفي جميع الأحوال تضبط القوارب، وأدوات الصيد موضوع المخالفة، ويحكم بمصادرة المضبوطات.

المادة (52): مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر ومع مراعاة الاتفاقيات الدولية التي تكون الدولة طرفًا فيها يعاقب كل من يخالف أحكام المواد: (23)، (24)، (26)، (27) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسة، وعشرين ألف درهم، ولا تزيد على خمسين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة، والغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف درهم، ولا تزيد على مائة ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين.

وفي جميع الأحوال تضبط القوارب وأدوات الصيد موضوع المخالفة، ويحكم بمصادرة المضبوطات.

المادة (53): مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يخالف أحكام المواد: (2)، (14)، (21)، (22)، (25)، (29)، (30)، (31)، (36)، (47) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن شهرين، وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وفي حالة العود تكون العقوبة الحبس لمدة لا تقل عن أربعة أشهر، والغرامة التي لا تقل عن عشرين ألف درهم ولا تزيد على أربعين ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين.

وتضبط أدوات الصيد التي بحوزة المخالف، ويحكم بمصادرة هذه الأدوات.

ويجوز للمحكمة سحب رخصة القارب لمدة لا تزيد على ستة أشهر.

المادة (54): مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب كل من يخالف أحكام المواد: (32)، (35)، (37)، (38)، (39)، (41)، (57) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن شهر، ولا تجاوز ستة أشهر، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم، ولا تجاوز عشرين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبيتن.

المادة (55): يعاقب كل من ارتكب أية مخالفة أخرى لأحكام هذا القانون أو القرارات التي تصدر تنفيذًا له بغرامة لا تجاوز أربعة آلاف درهم

القانون الاتحادي رقم (11) لسنة 2002 بشأن تنظيم، ومراقبة الاتجار الدولي بالحيوانات، والنباتات المهددة بالانقراض:

المادة (25): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر، وبغرامه لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على خمسين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من استورد أية عينة من أي نوع مدرج في الملحق (1) أو صدرها أو أعاد تصديرها أو ادخلها من البحر أو شرع في ذلك دون الحصول على إذن أو شهادة بذلك من السلطة الإدارية أو كان أي من الأذن أو الشهادة غير ساري المفعول.

المادة (26): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، وبغرامه لا تقل عن خمسة آلاف درهم، ولا تزيد على ثلاثين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من صدر أية عينة من أي نوع مدرجة في المحقين (2)، و(3) أو أعاد تصديرها أو أدخلها البحر أو شرع في ذلك دون الحصول على إذن أو شهادة بذلك من السلطة الإدارية أو كان أي من الإذن أو الشهادة غير ساري المفعول.

ويعاقب بذات العقوبة كل من يستورد أية عينة من أى نوع مدرج في الملحق (2) دون تقديم الإذن أو الشهادة المنصوص عليها في البند (3) من المادة (6) من هذا القانون.

المادة (27): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، وبغرامه لا تقل عن خمسة آلاف درهم، ولا تزيد على ثلاثين ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من حاز أية عينة من الأنواع المدرجة في الملاحق أو كان حارسا لها أو عرضها للبيع أو باعها أو عرضها للجمهور دون القيام بالتسجيل المنصوص عليه في المادة (18) من هذا القانون

المادة (28): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على شهر، وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف درهم، ولا تزيد على عشرين ألف درهم أو بأحد هاتين العقوبتين كل من قدم بيانات غير صحيحة أو مضللة للحصول على إذن أو شهادة طبقاً لأحكام هذا القانون.

المادة (29): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على شهر، وبغرامة لا تقل عن ألفي درهم، ولا تزيد على عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من غير علامة من العلامات التي تستخدمها السلطة الإدارية لتعريف العينة فردياً، وبصفة دائمة أو أزال هذه العلامات أو محاها.

المادة (30): تسرى العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون على الشخص المعنوي، وممثليه، ومديريه، ووكلائه إذا تمت الجريمة لحسابه أو باسمه.

المادة (31): يتحمل مرتكب الجريمة جميع المصاريف التي صرفت نتيجة للضبط بما في ذلك تكاليف الوضع في الحراسة، وتكاليف نقل العينات، والتصرف فيها أو تكاليف المحافظة على الحيوانات الحية، والنباتات أثناء فترة الحجز.

المادة (32): مع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية، تصادر جميع العينات موضوع المخالفة، وكذلك الأقفاص، والحاويات، والمواد الأخرى، والمماثلة المودعة بها والتي استخدمت في ارتكاب الجريمة، ويجوز للمحكمة عند الحكم ببراءة المتهم مصادرة العينات المضبوطة لصالح السلطة الإدارية التي تقرر كيفية التصرف فيها نهائياً.

المادة (33): يعاقب كل من يخالف أي حكم آخر من أحكام هذا القانون أو لائحته التنفيذية بغرامة لا تقل عن ألف درهم، ولا تزيد على خمسة آلاف درهم.

المادة (34): يكون لموظفي السلطة الإدارية الذين يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل، والشؤون الإسلامية، والأوقاف بالاتفاق مع الوزير صفة مأموري الضبط القضائي في كل ما يقع بالمخالفة لأحكام هذا القانون، والقرارات الصادرة تنفيذاً له، وذلك في نطاق اختصاص كل منهم.

القانون الاتحادي رقم (16) لسنة 2007م في شأن الرفق بالحيوان.

المادة(14):

أ- يعاقب بالحبس الذي لا يقل عن شهر، وبالغرامة التي لاتقل عن خمسة آلاف درهم كل من تعدى جنسياً على الحيوان.

ب- يعاقب بالحبس الذي لا يزيد على سنة، وبالغرامة التي لاتقل عن خمسة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبيتن، كل من أطلق سراح حيوان موبوء مع علمه بذلك.

ت- يعاقب بالغرامة التي لا تزيد على عشرين ألف درهم كل من يخالف الالتزامات الأخرى المقررة بموجب أحكام هذا القانون، وتلك المقررة باللوائح، والقرارات الصادرة تنفيذاً له.

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة المحافظة على البيئة الجمالية تتحقق في دستور دولة الامارات العربية المتحدة، الباب الثاني: الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (23):» تعتبر الثروات، والموارد الطبيعية في كل إمارة مملوكةً ملكيةً عامةً لتلك الإمارة، ويقوم المجتمع على حفظها، وحسن استغلالها لصالح الاقتصاد الوطني.

وتم الطلب من وزارة البيئة والمياة لإضافتها كقيمة من القيم للوزارة.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

10.18:الولاء loyalty:

1- التعاريف:

أ-لغة:

ولاء: }و ل ي{: قربة (222)، ومحبة، وصداقة، وقرابة، ونُصره: أدى فروض الولاء لزعيمه، ويمين الولاء، قدّم هذا الشخص ولاءه لجماعة المعارضة (223)، ومساعدة، وملك (224)، و(225)،

الولاء مصدر المؤلى، والوالي: المعتق، والحليف، والولي(226)، والملاة: التخاذ المولى(227)(228)(229)

ب-إصطلاحاُ:

التأصيل الإماراتي للولاء: هو العلاقة بين أفراد المجتمع وولي الأمر، والتي تمثل تطابق الرؤية، والإيمان بها، ومن صورها: الطاعة، وإبداء المشورة،والتمسك بثوابت الدستور، والتضحية بصالح الفرد لصالح الوطن، وهي علاقة مبنية على المصلحة المشتركة، والمصير الواحد».

تم التوافق على هذا المصطلح ما بين ممثلي وزارة الثقافة والشباب وتنمية المجتمع، ومكتب وزير الداخلية، ومؤسسة وطني الإمارات 2007م، ولكن لم يتم إصداره، وهنا أضعه، ومن باب الإمانة العلمية، لا أنسبة لنفسي بل لجهود من شارك في صياغته.

وله تعريف آخر، وهو:» الإرتباط القلبي بترابط الوفاء، والمحبة لوطن نشأت، وترعرعت في خيره، وهو لي بمثابة الأم التي ما عرف وليدها منذ مولده غيرها، فتعلق بها تلقائياً وفاء، وولاءً»

أما الولاء المصغر، والمعايش كهوية وطنية، وممارس كمواطنة صالحة فيتمثل في:

الولاء المؤسسي:

أ-لغة:

1- مُؤَسَّسَةٌ :جمعها: ـات . [أ س س].(217) 2- صيغة المؤنَّث لمفعول أسَّسَ. 3- منشأة تؤسَّس لغرض معيَّن، أو لمنفعة عامّة، ولديها من الموارد ما تمارس فيه هذه المنفعة، كدار المسنِّين أو السِّجن، ونحوهما، وقدتكون:علميّة/ دستوريَّة/ خيريَّة/ مؤسَّسات الجامعة/ تجاريّة/ مؤسَّسات مصرفيّة. 4- مجموعة القواعد، والقوانين الموضوعة تلبية لمتطلبات المصلحة العامة: كالقضاء، والجيش، والمجلس النيابيّ، وغيرها.(218)

ب-اصطلاحاً:

مؤسسة: شركة أو كيان قانوني أو أي هيئة أخرى. من الأمثلة: المؤسسات غير الشركات المنظمة العالمية للمواصفات القياسية أو منتدى إدارة خدمات تكنولوجيا المعلومات، ومصطلح المؤسسة يستخدم أحياناً للإشارة إلى أي كيان لديه بشر، وموارد، وميزانيات. على سبيل المثال مشروع أو وحدة عمل: (المجال: حاسوب).(219)

ولكن عدم التفرقة بين أنواعه تؤدي بالدول إذا ساد النوع الأول على النوع الثاني إلى اختراق مؤسساتها الأمنية ،

والعسكرية، وإذا ساد النوع الثاني على الأول تحولت الدولة إلى دولة دكتاتورية، رأيت كباحثة في علم النفس السياسي التفرقة بين نوعي الولاء المؤسسي:

أ-الولاء المؤسسي التنظيمي (الإداري): ويعرف بانه:» العملية التي يحدث فيها تطابق بين أهداف الفرد، وأهداف المؤسسة.

كما يمكن تعريفه على:»أنه اعتقاد قوي، وقبول من جانب الفرد لأهداف المؤسسة، ورغبة في بذل أكبر عطاء ممكن لصالح المؤسسة التي يعمل فيها الفرد مع رغبة قوية في الاستمرار في عضوية هذه المؤسسة».

ويمكن أن نركز على أربعة عوامل كفيلة لتهيئة الأجواء أمام الأفراد، وفي بيئات أعمالهم المختلفة لكي يظهر ولاؤهم المؤسسي بشكل طبيعي، وتلقائي:

1- يتعلق في المبادئ التي ينبغي أن تعتقدها، وترفعها المؤسسة لأفرادها، والتي من خلالها تتميز عن باقي المؤسسات الأخرى، والتي تجعل الأفراد يشعرون بالفخر في انتمائهم لمؤسستهم.

2- متعلق في توفير نماذج قيادية، ومؤثرة، ومحركة داخل المؤسسة، والتي ينظر الأفراد لها كنماذج مثالية يقتدي بها، ورموز يدور حولها الولاء المؤسسي.

3- متعلق بتوفير الحوافز المعنوية، والمادية للأفراد في المؤسسة، والتي تهدف إلى دفع المضرات عن الأفراد قبل جلبها لهم.

4- متعلق بإيجاد جو تنافسي شريف يمكن لأي فرد أن يعيش فيه داخل المؤسسة، والذي من خلاله تزداد نسبة الولاء المؤسسي، ويتم المحافظة عليه مدى الأيام. (220)

وأرى كباحثة أنه هنا يجب استخدام معايير الجودة، والشفافية، والأداء الحكومي لتجويد العمل، وكذلك الرقابة المالية والإدارية وبذلك لن تكون بطانة السوء في طبقة المدراء والذي يعتبر أمر من سنن الحياة، قد نبدأ من تجفيف المنابع لانه أمر لا نستغربه في الحياة الوظيفية، ولكن أمر لم نعد الموظفين للتعامل معه، وإنما نعدهم للولاء المؤسسي التام، بدون التدرب على كيفية التصرف لوقف تزايد ظهور فقاعات الفساد المالي، والإداري الذي يعتبر في حال حدوثه، وتكراره فقاعات تخلخل، وتبيح للمنظمات السياسية غير الحكومية الطعن في مصداقية الحكم الرشيد في أي دولة، وهذا ما نصت عليه منظومة الأمم المتحدة في أسباب الأخذ بطعون المنظمات السياسية غير الحكومية في الدول وهرم باريت التنظيمي الذي ينظم قيم العمل في اي مؤسسة.

ب-الولاء المؤسسي الأمني، العسكري:

قامت الجيوش العظيمة في الماضي، على الانضباط، والربط العسكري، ولم تنقص أهميته في الوقت الحاضر، وهو أحد عوامل تحقيق الكفاءة الأمنية أوالعسكرية.

والانضباط يُعرّف بأنه: «الحالة للقوة العقلية، والمعنوية، والنفسية، التي تجعل الإطاعة، والسلوك الصحيح، أمراً غريزياً، مهما كانت الظروف، وهو يقوم على أساس الاحترام، والولاء للسلطة القانونية، ويتم بالتدريب المنظم،

الرقابة الإدراية
الرقابة المالية
معايير الجودة
تطابق قيم العمل
على المدراء والموظفين
حسب الهرم التنظيمي
لقيم باريت
معايير
الأداء الحكومي
معايير
الشفافية
الولاء
المؤسسي
التام
الفساد
المالي
الفساد
الإداري
اعداد
الموظفين
لكيفية
التعامل مع:

الشكل رقم (12)

والتمرين، والتنمية، وهو نظام تعليم، وتدريب، وضبط، يغرس في الذهن الخضوع للسلطة المقررة.

وفي تعريف آخر، يعني الانضباط بمفهومه اللفظي:» الجدية، والالتزام، والدقة، وحسن أداء الواجب، واحترام حقوق الآخرين، والقدرة على التمييز بين ما هو مشروع، وجائز وبين ما هو محظور، وغير مباح.

سمات الانضباط:

1- من ضروريات إنجاز الخطط التنموية في حياة الشعوب.

2- صفات الانضباط: الثقة بالنفس/ العمل بروح الفريق/ الروح المعنوية العالية/ الأخلاق العالية/ الثقافة العامة/ القدوة، والمثل/ التفاني في العمل/ إطاعة الأوامر.

3- مقومات الضبط، والربط العسكري: طاعة غريزية سليمة/ القدوة الحسنة/ المدح، والاستحسان، وتقدير الفرد/ الثواب، والعقاب/ تحديد الواجبات، والمسؤوليات.(221)

وأري كباحثة أنه هنا يجب استخدام معايير الجودة العسكرية، وعدم الالتزام بالشفافية لأنها احدى وسائل اختراق الجيوش بعد ثورات الربيع العربي حسب ما وضع في منظومته جين شارب في كتاب(من الدكتاريوية إلى الديمقراطية)، وفي كتاب(إدراة التوحش)، والذي يعتبر دليل داعش في التحرك العسكري، أما الرقابة فالشرطة العسكرية، والقضاء العسكري يقوم بهذه المهمة، مع عدم تطبيق منظومة الانضباط والربط على المدنيين إنما تدريب المنضمين للتجنيد الإجباري من الذكور، والإناث، وهنا يظهر الفرق في تعديل السلوك غير المباشر.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية بنسبة %، ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع القيم الشخصية، ولا مع القيم المجتمعية لتصبح قيمة اجتماعية.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

مفهوم الولاء، والبراء :

الولاء، والبراء معتقد عند بعض المسلمين، والبعض يعتبره من أركان العقيدة الإسلامية، وشرطاً من شروط الإيمان لدى بعض علماء المسلمين كالأمام ابن تيمية-رحمه الله-(204)

في اللغة: برئ إذا تخلّص، وبرئ إذا تنزّه، وتباعد، وبرئ إذا أعذر وأنذر(205)، ومنه قوله تعالى: بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (سورة التوبة، الآية رقم 1).

تشريعاً: قال تعالى: تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَـكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ (سورة المائدة، الآيات 80-81).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في توضيح هذه الآية: «فذكر جملة شرطية تقتضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشروط بحرف (لو) التي تقتضي مع انتفاء الشرط انتفاء المشروط، فقال: {وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ والنَّبِىّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء}، فدل على أن الإيمان المذكور ينفي اتخاذهم أولياء ويضاده، ولا يجتمع الإيمان واتخاذهم أولياء في

القلب، ودل ذلك على أن من اتخذهم أولياء، ما فعل الإيمان الواجب من الإيمان بالله والنبي، وما أنزل إليه»(206).

هذه امور فاصلة في عقيدتنا كمسلمين، عندما نربطها بالمصطلحات المعاصِرة، ولكن الولاء والبراء لهما حدود، فما نقص عن حدود الولاء المطلوب فهو تفريط، وما زاد على حدود الولاء المشروع فهو غلوٌ مذموم، وما نقص عن حدود البراء فهو تفريط ، وما زاد عن حدوده فهو غلو مذموم.

ومن مظاهر الغلو في الولاء والبراء في الحياة المعاصرة خمسة مظاهر، وهي:

1. الغلو في مفهوم الجماعة.
2. الغلو في التعصب للجماعة.
3. الغلو بجعل الجماعة مصدر الحق.
4. الغلو في القائد.5
5. الغلو في البراءة من المجتمعات المسلمة (207).

ب:قانونياُ:

1- قانون العقوبات الاتحادي:(رقم: 3/ 1987) -الكتاب الثاني - الباب الأول- الفصل الأول في المواد التالية:

المادة (149): يعاقب بالإعدام كل مواطن التحق بأي وجه بالقوات المسلحة لدولة في حالة حرب مع الدولة أو بقوة مسلحة لجماعة معادية للدولة.

المادة (150): يعاقب بالإعدام :

أ-كل من تدخل لمصلحة العدو في تدبير لزعزعة إخلاص القوات المسلحة أو إضعاف روحها المعنوية أو قوة المقاومة عندها.

ب-كل من حرض الجند في زمن الحرب على الانخراط في خدمة أي دولة أجنبية أو سهل لهم ذلك .

ج-كل من تدخل عمداً بأي كيفية كانت في جمع جند أو رجال أو أموال أو مؤن أو عتاد أو تدبير شيء من ذلك لمصلحة دولة في حالة حرب مع الدولة أو لمصلحة جماعة معادية للبلاد.

المادة (151): يعاقب بالإعدام كل من سهل للعدو دخول إقليم الدولة أو سلمه جزءا من أراضيها أو مدنها أو موانيها أو حصنا أو منشأة أو موقعاً أو مخزناً أو مصنعاً أو سفينة أو طائرة أو أي وسيلة للمواصلات أو سلاحاً أو ذخيرة أو عتاداً أو مهمات حربية أو مؤناً أو أغذية أو غير ذلك مما أعد للدفاع أو مما يستعمل في ذلك.

المادة (152): يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت كل من أعان العدو عمداً بأن نقل إليه أخباراً أو كان له مرشداً، ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات كل من أدى لقوات العدو خدمة ما للحصول على منفعة أو فائدة أو وعد بها لنفسه أو لشخص عينه لذلك سواء أكان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر، وسواء أكانت المنفعة أم الفائدة مادية أم غير مادية.

المادة (153): يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على عشر سنوات كل من سهل فرار أسير حرب أو أحد رعايا العدو المعتقلين، ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات كل من قدم مسكناً أو طعاماً أو لباساً أو غير ذلك من صور المساعدة لجندي من جنود العدو أو لأحد عملائه أو ساعده على الهرب، وهو على بينة من أمره.

المادة (154): يعاقب بالإعدام من سعى لدى دولة أجنبية معادية أو أحد ممن يعملون لمصلحتها أو تخابر مع أي منها

لمعاونتها في عملياتها الحربية أو للإضرار بالعمليات الحربية للدولة، ويعاقب بالسجن المؤبد من سعى لدى دولة أجنبية أو أحد ممن يعملون لمصلحتها أو تخابر مع أي منها للقيام بأعمال عدائية ضد الدولة.

المادة (155): يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنين إذا وقعت الجريمة في زمن السلم، وبالسجن مدة لا تقل عن خمس سنين إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب:

1: من سعى لدى دولة أجنبية أو أحد ممن يعملون لمصلحتها أو تخابر مع أي منها، وكان من شأن ذلك الإضرار بمركز الدولة الحربي أو السياسي أو الاقتصادي.

2: من أتلف عمداً أو أخفى أو اختلس أو زور أوراقاً أو وثائق، وهو يعلم أنها متعلقة بأمن الدولة أو بأية مصلحة وطنية أخرى، فإذا وقعت الجريمة بقصد الإضرار بمركز الدولة الحربي أو السياسي أو الاقتصادي أو بقصد الإضرار بمصلحة وطنية لها أو إذا وقعت الجريمة من موظف عام أو مكلف بخدمة عامة عُدّ ذلك ظرفاً مشدداً.

المادة (156): يعاقب بالسجن المؤبد كل شخص يكلف بالمفاوضة مع حكومة أجنبية أو منظمة دولية في شأن من شؤون الدولة فتعمد إجراءها ضد مصلحتها.

المادة (157): كل من طلب أو قبل أو أخذ لنفسه أو لغيره ولو بالوساطة من دولة أجنبية أو من أحد ممن يعملون لمصلحتها عطية أو مزية من أي نوع أو وعد بشيء من ذلك بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة وطنية يعاقب بالسجن المؤقت، وغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على ما طلب أو قبل أو أخذ أو وعد به، وتكون العقوبة السجن المؤبد، والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على ما طلب أو قبل أو أخذ أو وعد به، وتكون العقوبة السجن المؤبد، والغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تزيد على ما طلب أو قبل أو أخذ أو وعد به إذا كان الجاني موظفاً عاماً أو مكلفاً بخدمة عامة، أو إذا ارتكب الجريمة في زمن الحرب، ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من أعطى أو وعد أو عرض شيئاً مما ذكر بقصد ارتكاب عمل ضار بمصلحة وطنية ولو لم يقبل عطاؤه أو وعده أو عرضه.

كما يعاقب بذات العقوبة كل من توسط في ارتكاب جريمة من الجرائم السابقة، وإذا كان الطلب أو القبول أو الوعد أو العرض أو التوسط كتابة فإن الجريمة تتم بمجرد تصدير الكتاب.

المادة (158): يعاقب بالإعدام أو السجن المؤبد كل من سلم أو أفشى على أي وجه وبأية وسيلة إلى دولة أجنبية أو إلى أحد ممن يعملون لمصلحتها سراً من أسرار الدفاع عن الدولة أو توصل بأية طريقة للحصول على سر من هذه الأسرار بقصد تسليمه أو إفشائه لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها، وكذلك كل من أتلف لمصلحة دولة أجنبية شيئاً يعد سراً من أسرار الدفاع أو جعله غير صالح لأن ينتفع به

المادة (159): يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أفشى سراً أؤتمن عليه من أسرار الدفاع عن الدولة، وتكون العقوبة السجن مدة لا تقل عن خمس سنوات إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب.

المادة (160): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر، ولا تزيد على ثلاث سنوات:

1: كل من حصل بأية وسيلة غير مشروعة على سر من أسرار الدفاع عن الدولة، ولم يقصد تسليمه أو إفشاءه لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها.

2: كل من أذاع بأي طريقة سراً من أسرار الدفاع عن الدولة.

3: كل من نظم أو استعمل أي وسيلة من وسائل الاتصال بقصد الحصول على سر من أسرار الدفاع عن الدولة أو

تسليمه أو إذاعته، وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب.

المادة (161): يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت كل من أتلف أو عيّب أو عطّل عمدا سلاحا أو سفينة أو طائرة أو مهمات أو منشأة أو وسيلة مواصلات أو مرفقاً عاماً أو ذخيرة أو مؤناً أو أدوية أو غير ذلك مما أعد للدفاع عن الدولة أو مما يستعمل في ذلك، ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من أساء عمدا صنع أو إصلاح شيء مما ذكر في الفقرة السابقة، وكذلك كل من أتى عمداً عملاً من شأنه أن يجعلها غير صالحة، ولو مؤقتاً للانتفاع بها فيما أعدت له أو أن ينشأ عنها ضرر، وتكون العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد إذا وقعت الجريمة في زمن الحرب.

المادة (162): كل من قام بالذات أو بالوساطة في زمن الحرب سواء مباشرة أو عن طريق بلد آخر بتصدير بضائع أو منتجات أو غيرها من المواد من الدولة إلى بلد معاد أو باستيراد شيء من تلك المواد من هذا البلد يعاقب بالسجن المؤقت، وبغرامة لا تجاوز ضعف قيمة الأشياء المصدرة أو المستوردة على ألا تقل عن عشرة آلاف درهم، ويحكم بمصادرة الأشياء محل الجريمة ؛ فان لم تضبط حكم على الجاني بغرامة إضافية تعادل قيمة هذه الأشياء.

المادة (163): يعاقب بالسجن لمدة لا تزيد على عشر سنوات، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم، ولا تجاوز مائة ألف درهم كل من باشر في زمن الحرب بالذات أو بالوساطة عملاً من الأعمال التجارية التي لم تذكر في المادة السابقة مع رعايا بلد معاد، ويحكم بمصادرة الأشياء محل الجريمة؛ فان لم تضبط حكم على الجاني بغرامة إضافية تعادل قيمة هذه الأشياء.

المادة (164): يعاقب بالسجن المؤقت كل من أخل عمداً في زمن الحرب بتنفيذ كل أو بعض الالتزامات التي يفرضها عليه عقد مقاولة أو نقل أو توريد أو التزام أو أشغال عامة ارتبط به مع الحكومة لحاجات القوات المسلحة أو لوقاية المدنيين أو لتموينهم أو ارتكب أي غش في تنفيذها . فإذا وقعت الجريمة بقصد الإضرار بالدفاع عن الدولة أو بعمليات القوات المسلحة كانت العقوبة الإعدام أو السجن المؤبد، ويسري حكم الفقرتين السابقتين على المتعاقدين من الباطن، والوكلاء، والوسطاء إذا كان الإخلال بتنفيذ الالتزام أو الغش في التنفيذ راجعاً إلى فعلهم.

المادة (165): إذا وقع الإخلال في تنفيذ كل أو بعض الالتزامات المشار إليها في المادة السابقة بسبب إهمال أو تقصير كانت العقوبة الحبس، والغرامة التي لا تجاوز مائة ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين.

المادة (166): يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات كل من قام بغير إذن من الحكومة بجمع الجند أو بأي عمل عدائي آخر ضد دولة أجنبية من شأنه تعريض البلاد لخطر الحرب أو قطع العلاقات السياسية، فإذا ترتب على الفعل وقوع الحرب أو قطع العلاقات السياسية عد ذلك ظرفاً مشدداً.

المادة (167): يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنوات كل من أذاع عمداً في زمن الحرب أخبارا أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو عمد إلى دعاية مثيرة وكان من شأن ذلك إلحاق الضرر بالاستعدادات الحربية للدفاع عن الدولة أو بالعمليات الحربية للقوات المسلحة أو إثارة الفزع بين الناس أو إضعاف الروح المعنوية في الدولة، وتكون العقوبة السجن المؤقت إذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة أجنبية، فإذا ارتكبت الجريمة نتيجة التخابر مع دولة معادية كانت العقوبة السجن المؤبد.

المادة (168): يعاقب بالحبس والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين:

1: كل من طار فوق مناطق من إقليم الدولة على خلاف الحظر الصادر من السلطات المختصة. 2: كل من قام بأخذ صور أو رسوم أو خرائط لمواضع أو أماكن على خلاف الحظر الصادر من السلطات المختصة.

3: كل من دخل بغير ترخيص من السلطات المختصة حصناً أو إحدى منشآت الدفاع أو معسكراً أو مكاناً خيمت أو

استقرت فيه قوات مسلحة أو سفينة حربية أو تجارية أو طائرة أو سيارة حربية أو أي محل حربي أو محلاً أو مصنعاً يباشر فيه عمل لمصلحة الدفاع عن الوطن ويكون الجمهور ممنوعاً من دخوله.

4: كل من وجد في أماكن حظرت السلطات العسكرية الإقامة أو الوجود فيها، فإذا وقعت الجريمة في زمن الحرب أو باستعمال وسيلة من الوسائل الخداع أو الغش التخفي أو إخفاء الشخصية أو الجنسية أو المهنة أو الصفة كانت العقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنين، وفي حالة اجتماع هذين الظرفين تكون العقوبة السجن المؤقت، ويعاقب على الشروع في الجنح المنصوص عليها في هذه المادة بالحبس أو الغرامة.

المادة (169): يعاقب بالحبس، و بالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين من نشر أو أذاع أو سلم لدولة أجنبية أو لأحد ممن يعملون لمصلحتها بأية صورة، وعلى أي وجه وبأية وسيلة كانت أخبارا أو معلومات أو أشياء أو مكاتبات أو وثائق أو خرائط أو رسوما أو صورا أو غير ذلك مما يكون خاصا بالدوائر الحكومية أو إحدى الجهات التي ورد ذكرها في المادة (5)، وكان محظوراً من الجهة المختصة نشره أو إذاعته.

المادة (170): يعتبر سرا من أسرار الدفاع عن الدولة:

1: المعلومات الحربية، والسياسية، والاقتصادية التي لا يعلمها بحكم طبيعتها إلا الأشخاص الذين لهم صفة في ذلك، والتي تقتضي مصلحة الدفاع عن البلاد أن تبقى سراً على من عداهم. 2: المكاتبات، والمحررات، والوثائق، والرسوم، والخرائط، والتصميمات، والصور، وغيرها من الأشياء التي قد يؤدي كشفها إلى إفشاء معلومات مما أشير إليه في الفقرة السابقة، والتي تقتضي مصلحة الدفاع عن البلاد أن تبقى سراً على غير من يناط بهم حفظها أو استعمالها. 3: الأخبار، والمعلومات المتعلقة بالقوات المسلحة، وتشكيلاتها، وتحركاتها، وعتادها، وتموينها، وأفرادها وغير ذلك مما له مساس بالشؤون العسكرية والخطط الحربية ما لم يكن قد صدر إذن كتابي من السلطات العسكرية بنشره أو إذاعته.

4: الأخبار، والمعلومات المتعلقة بالتدابير، والإجراءات التي تتخذ لكشف الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، وضبط الجناة، وكذلك الأخبار، والمعلومات الخاصة بسير التحقيق، والمحاكمة إذا حظرت سلطة التحقيق أو المحكمة المختصة إذاعتها.

المادة (171): يعاقب باعتباره شريكا بالتسبب في الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل : 1:كل من كان عالماً بنيات الجاني وقدم إليه إعانة أو وسيلة للعيش أو سكناً أو مأوى أو مكاناً للاجتماع أو غير ذلك من التسهيلات، وكذلك كل من حمل رسائله أو سهل له البحث عن موضوع الجريمة أو إخفائه أو نقله أو إبلاغه.

2: كل من أخفى أشياء استعملت أو أعدت للاستعمال في ارتكاب الجريمة أو تحصلت منها وهو عالم بذلك.

3: كل من أتلف أو اختلس أو أخفى أو غّير عمداً مستنداً من شأنه تسهيل كشف الجريمة أو أدلتها أو عقاب مرتكبها.

المادة (172): يعاقب بالسجن المؤقت أو بالحبس كل من اشترك في اتفاق جنائي سواء أكان الغرض منه ارتكاب جرائم من المنصوص عليها في هذا الفصل أو اتخاذها وسيلة للوصول إلى الغرض المقصود من الاتفاق الجنائي، ويعاقب بالسجن المؤقت كل من حرض على الاتفاق أو كان له شأن في إدارة حركته، ومع ذلك إذا كان الغرض من الاتفاق ارتكاب جريمة واحدة معينة أو اتخاذها وسيلة إلى الغرض المقصود حكم بالعقوبة المقررة لهذه الجريمة، ويعاقب بالحبس كل من دعا آخر للانضمام إلى اتفاق من هذا القبيل، ولم تقبل دعوته.

المادة (173): يعفى من العقوبات المقررة للجرائم المبينة في هذا الفصل كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطات القضائية أو الإدارية بما يعلمه عنها قبل البدء في ارتكاب الجريمة، وقبل البدء في التحقيق، و يجوز للمحكمة الإعفاء من العقوبة إذا حصل البلاغ بعد تنفيذ الجريمة، وقبل البدء في التحقيق.

كما يجوز للمحكمة تخفيف العقوبة إذا سهل الجاني للسلطات المختصة أثناء التحقيق أو المحاكمة القبض على أحد من مرتكبي الجريمة. (172)

2- القانون الاتحادي رقم 6 لسنة 2014 بشأن الخدمة الوطنية، والاحتياطية، وجاء إصدار القانون بأهداف:

- تؤكد غرس، وترسيخ قيم الولاء، والانتماء، والتضحية في نفوس أبناء الوطن.

- ربط تلك القيم بالمبادئ الصحيحة لديننا الحنيف، والتنشئة الوطنية السليمة لمختلف الأجيال. - تعزيز المقومات الشخصية القيادية من حيث مختلف الركائز كالقوة البدنية، والاعتماد على الذات، وتحمل المسؤولية، والانضباط، واحترام القانون، وتقدير قيمة الوقت,

فالخدمة الوطنية ستعمل على ترسيخها، وتطويرها وفق أسس علمية، وتدريبات عملية.

4- الممارسات التنفيذية:

-1وقيمة الولاء تحققت في دستور الامارات، الباب الثالث: الحريات، والحقوق، والواجبات العامة، بالمادة (43): «الدفاع عن الاتحاد فرض مقدس على كل مواطن، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين ينظمه القانون».

5- معيارها القيمي في الأمثال:

11.18: توفر فرص التوظيف:

1- التعاريف:

أ-لغة: تم تفسير كلمة توفر في القيمة 8:19.

ب-إصطلاحاُ: تعني توفر فرص العمل باستحداثها أو فتح مجالات عمل جديدة، ومبتكرة لدفع المتقدمين للعمل وتوظيفهم.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية المستقبلية في مسح القيم الإماراتية بنسبة 28.3%، ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع القيم الشخصية، ولا مع القيم المجتمعية لتصبح قيمة شخصية.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

حرص الإسلام على دفع المسلمين إلى العمل، وحثهم عليه وترغيبهم فيه، وجاء الأمر بالانتشار في الأرض بعد الصلاة طلباً للرزق فقال الله تعالى» فإذا قُضِيَتَ الصلاةُ فانتشروا في الأرضِ وابتغُوا من فضل اللهِ واذْكُرُوا اللهَ كثيراً لعلكم تفلحون»(الجمعة: 10)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجّه أصحابه إلى العمل، ويجنبهم البطالة، والمسألة، فإذا جاءه أحدهم يسأله مالاً وجهه إلى العمل، وحثهم عليه، فلقد رُوي أن رجلاً من الأنصارِ أتى النبيَ صلى اللهُ عليه وسلمَ يسألُه، فقال له النبيُّ صلى الله عليه وسلم: أما في بيتك شيءٌ؟

قال: بلى، حِلسٌ نلبسُ بعضَه، ونبسُط بعضَه، وقَعبٌ نَشربُ فيه الماءَ، قال: ائتني بهما،

قالَ: فأتاه بهما، فأخذَهما رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بيده، وقالَ: من يشتري هذين؟

قالَ رجلٌ: أنا آخذهما بدرهم، قالَ: من يزيدُ على درهم؟ مرتينِ أو ثلاثاً، قالَ رجلٌ: أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما إياه، واخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاريَّوقالَ: اشتر بأحدِهما طعاماً فأنبذه إلى أهلك، واشتر بالآخرِ قَدوماً فأتني به، فأتاه به، فشدَّ فيه صلى اللهُ عليه وسلمَ عوداً بيده، ثم قالَ: اذهب فاحتطِب وبِع، ولا أرينَّكَ خمسةَ عشرَ يوماً، فذهبَ الرجلُ يَحتطبُ ويبيعُ، فجاءَ وقد أصابَ عشرةَ دراهم، فاشترى ببعضِها ثوباً وببعضِها طعاماً، فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلمَ: هذا خيرٌ لك من أن تجيءَ المسألةُ نكتَةً في وجهكَ يومَ القيامةِ، إن المسألةَ لا تصلحُ إلا لثلاثةٍ، لذي فقرٍ مُدقِعٍ، أو لذي غُرمٍ مُفظِعٍ، أو لذي دَمٍ مُوجعٍ» رواه أبو داوود والترمذي وحسّنه.

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم(3) 1987م:

المادة (240): يعاقب بالحبس كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة قبض على شخص أو حبسه أو حجزه في غير الأحوال التي ينص عليها القانون.

المادة(241): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أجرى تفتيش شخص أو مسكنه أو محله في غير الأحوال التي ينص عليها القانون أو دون مراعاة الشروط المبينة فيه مع علمه بذلك.

المادة (242): يعاقب بالسجن المؤقت كل موظف عام استعمل التعذيب أو القوة أو التهديد بنفسه أو بوساطة غيره مع متهم أو شاهد أو خبير لحمله على الاعتراف بجريمة أو على الإدلاء بأقوال أو معلومات في شأنها ,أو لكتمان أمر من الأمور.

المادة(243): يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات كل موظف عام عاقب أو أمر بعقاب المحكوم عليه بأشد من العقوبة المحكوم بها أو بعقوبة لم يحكم بها عليه.

المادة (244): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، ولا تجاوز خمس سنوات كل موظف عام له شأن في إدارة أو حراسة إحدى المنشآت العقابية أو غيرها من المنشآت أو المؤسسات المعدة لتنفيذ التدابير الجنائية أو تدابير الدفاع الاجتماعي إذا قبل إيداع شخص في المنشأة أو المؤسسة بغير أمر من السلطة المختصة أو استبقاءه بعد المدة المحددة في هذا الأمر أو امتنع عن تنفيذ الأمر بإطلاق سراحه.

المادة (245): يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أستعمل القسوة مع أحد من الناس اعتمادا على سلطة وظيفته فأخل بشرفه أو أحدث آلاما ببدنه.

المادة (246): يعاقب بالحبس كل موظف عام استغل سلطة وظيفته في وقف أو تعطيل تنفيذ أحكام القوانين أو اللوائح أو الأنظمة أو القرارات أو الأوامر الصادرة من الحكومة أو أي حكم أو أمر صادر من جهة قضائية مختصة أو في تأخير تحصيل الأموال أو الضرائب أو الرسوم المقررة للحكومة.

المادة(247): يعاقب بالحبس أو بالغرامة كل موظف في دوائر البريد أو البرق أو الهاتف، وكل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة فتح أو أتلف أو أخفى رسالة أو برقية أودعت أو سلمت للدوائر المذكورة أو سهل ذلك لغيره أو أفشى سرا تضمنته الرسالة أو البرقية أو المكالمة الهاتفية.

2- قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم(3) 1987م معدلاُ بالقانون رقم (34) لسنة 2005م، والقانون رقم (52) لسنة 2006م.

المادة (250): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات كل من انتحل وظيفة من الوظائف العامة ويعاقب بذات العقوبة من تدخل في وظيفة أو خدمة عامة، أو أجرى عملاً من أعمالها أو من مقتضياتها دون أن يكون مختصاُ أو مكلفاً به وذلك لتحقيق غرض غير مشروع أو للحصول لنفسه أو لغيره على مزية من أي نوع.

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة توفر فرص التوظيف تحققت في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة:

- الباب الثاني : الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (20):» يقدر المجتمع العمل كركن أساسي من أركان تقدمه، ويعمل على توفيره للمواطنين، وتأهيلهم له، ويهيئ الظروف الملائمة لذلك بما يضعه من تشريعات تصون حقوق العمال، ومصالح أرباب العمل، على ضوء التشريعات العمالية العالمية المتطورة».
- بالباب الثالث: الحريات، والحقوق، والواجبات العامة، المادة(35): « باب الوظائف العامة مفتوح لجميع المواطنين، على أساس المساواة بينهم في الظروف، ووفقًا لأحكام القانون. والوظائف العامة خدمة وطنية تناط بالقائمين بها. ويستهدف الموظف العام في أداء واجبات وظيفته المصلحة العامة وحدها».

3- والقيمة تحققت في مسوحات أصداء بيرسون مارستيلر 2012: امتلاك منزل خاص مثل أهمية بنسبة 66% للشباب.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

12.18: الاستقرار المالي:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- استقرَّ: استقرَّ/ استقرَّ بـ/ استقرَّ على/ استقرَّ في يستقِرّ، اسْتَقْرِر/ اسْتَقِرَّ، استقرارًا، فهو مُستقِرّ، والمفعول مُسْتَقَرٌّ به:- استقرَّتِ الأسعارُ ثبتت، 2- استقرَّ الحكمُ في البلاد. 3- استقرَّ بالمكان/ استقرَّ في المكان: تمكّن فيه، وسكن. 4- استقرَّ رأيُه على الأمر: صمَّم عليه، واتّخذ قرارًا بشأنه :- لم يستقرّ بعد على حال: لم يتوصّل إلى موقف. (97) 5- اِسْتَقَرَّ: [ق ر ر]. (فعل: سداسي لازم، متعد بحرف). اِسْتَقْرَرْتُ، أَسْتَقِرُّ، اِسْتَقِرَّ، المصدر: اِسْتِقْرَارٌ . هُوَ لاَيَسْتَقِرُّ على حالٍ: لاَ يَثْبُتُ على وَجْهٍ وَلا على قَرارٍ. 6- اِسْتَقَرَّ أَهْلِي بِالْمَدينَةِ مُنْذُ عَهْدٍ قَرِيبٍ: سَكَنُوها. 7- اِسْتَقَرَّ رَأْيُهُ على السَّفَرِ: أَقَرَّ رَأْيُهُ ، رَضِيَهُ، أَمْضاهُ. 8- اِسْتَقَرَّ الرَّأْيُ على إِنْجازِ الْمَشْرُوعِ. 9- اِسْتِقْرارٌ: [ق ر ر]. (مصدر اِسْتَقَرَّ). 10- عَرَفَ الطَّقْسُ اسْتِقْرارًا : لَمْ يَطْرَأْ عَلَيْهِ تَغْيِيرٌ، أَيْ بَقِيَ ثابِتًا عَلى ما كانَ عَلَيْهِ . 11- عَرَفَتِ البِلادُ اسْتِقْرارًا، وَاطْمِئْنانًا: هُدُوءاً وَثُبُوتاً وَسُكونًا. 12- يَبْحَثُ عَنِ الاسْتِقْرارِ بَعِيدًا عَنِ الْمَشاكِلِ (98). 13- بدل استقرار: بدل نقدي تقدّمه مؤسّسة دولية إلى موظّف معيّن أو منقول عن دولة خارج دور المقرّ ليغطّي تكاليف استقراره في مقرّ عمله الجديد ، وتعني بالانجليزية: 14- installation allowance صندوق استقرار الصرف:أسّسته الولايات المتّحدة لضمان استقرار سعر صرف الدولار، وتعني بالانجليزية : exchange Stabilization Fund. فترة استقرار اقتصادي: فترة بلا تضخّم ولا انكماش، وتعني بالانجليزية: 15- .flation منحة استقرار:

منحة من مؤسّسة دولية إلى أحد موظّفيها المنقول من بلد إلى آخر، وتعني بالانجليزية: 99) .installation grant)

ب-إصطلاحاُ: يعني عدم التذبذب في الدخول، وضمان الحد الأدني للأجور بما يضمن الحد الأدنى من مستوى المعيشة، مضافاً إلى ذلك الدعم، والخدمات التي تقدمها الدولة لمحدودي الدخل، وكذلك ضمان الحقوق لدى صاحب العمل لجميع كافة العاملين بالحكومة، والقطاع الخاص، فضمان حقوق العاملين دعامة للاستقرار المالي.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية المستقبلية في مسح القيم الإماراتية بنسبة 22.2%، ولكن ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع القيم الشخصية، ولا مع القيم المجتمعية لتصبح قيمة اجتماعية.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

1- القانون الاتحادي رقم (9) لسنة 2014، ويقضي بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2002 في شأن مكافحة جرائم غسل الأموال، وفيما يأتي نص المادة المعدلة:

2- قانون اتحادي رقم (4) لسنة 2002م في شأن تجريم الأموال.

المادة(2):

1- يعد مرتكباً جريمة غسل الأموال كل من كان عالماً بأن الأموال متحصلة من جناية أو جنحة، وارتكب عمداً أحد الأفعال الآتية:

أ- حوّل أو نقل أو أودع أو حفظ أو استثمر أو استبدل المتحصلات أو قام بإدارتها بقصد إخفاء أو تمويه مصدرها غير

المشروع.

ب- أخفى أو موّه حقيقة المتحصلات أو مصدرها أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها أو ملكيتها.

ج- اكتسب أو حاز أو استخدم المتحصلات.

2- تعتبر جريمة غسل الأموال جريمة مستقلة، ولا تحول معاقبة مرتكب الجرم الأصلي دون معاقبته على جريمة غسل الأموال.

3- لا يشترط الحصول على الإدانة بارتكاب الجريمة لإثبات المصدر غير المشروع للمتحصلات.

2- قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم(3) 1987م معدلاُ بالقانون رقم (34) لسنة 2005م، والقانون رقم (52) لسنة 2006م.

مادة (203): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة من حّرض بإحدى طرق العلانية على سحب الأموال المودعة في المصارف أو الصناديق العامة أو على بيع سندات الدولة، وغيرها من السندات العامة أو على الإمساك عن شرائها.

مادة (204): يعاقب بالسجن المؤبد أو المؤقت وبالغرامة كل من قلّد أو زيّف أو زوّر بأية كيفية كانت سواء بنفسه أو بوساطة غيره عملة ورقية أو معدنية متداولة قانوناً في الدولة أو في دولة أخرى أو سنداً مالياً حكومياً.

ويعتبر تزييفاً في العملة المعدنية إنقاص شيء من معدنها أو طلاؤها بطلاء يجعلها شبيهة بعملة أخرى أكثر منها قيمة.

مادة (205): يعاقب بالعقوبة المذكورة في المادة السابقة كل من أدخل بنفسه أو بوساطة غيره في الدولة أو أخرج منها عملة أو سنداً مما ذكر في المادة السابقة متى كانت العملة أو السند مقلدا أو مزوراً، وكذلك كل من روّج شيئا من ذلك أو تعامل به أو حازه بقصد الترويج أو التعامل، وهو في كل ذلك على علم بالتقليد أو التزييف أو التزوير.

مادة (206): إذا ترتب على الجرائم المنصوص عليها في المادتين السابقتين هبوط سعر العملة الوطنية أو السندات المالية الحكومية أو زعزعة الثقة المالية في الأسواق الداخلية أو الخارجية تكون العقوبة السجن المؤبد.

مادة (207): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تجاوز خمسة آلاف درهم كل من روّج عملة معدنية أو ورقية بطل العمل بها أو أعادها إلى التعامل أو أدخلها في البلاد مع علمه بذلك.

مادة (208): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر أو بالغرامة التي لا تجاوز ألفي درهم كل من قبل بحسن نية عملة معدنية أو ورقية أو سنداً مالياً حكومياً مقلدا أو مزيفاً ثم تعامل في شيء من ذلك بعد علمة بالتقليد أو التزييف أو التزوير.

ويعاقب بالعقوبة ذاتها من أبى قبول عملة وطنية صحيحة بالقيمة المحددة لها قانوناً.

مادة (209): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنين كل من صنع آلات أو أدوات أو أشياء غير ذلك مما خصص لتقليد أو تزييف أو تزوير شيء مما ذكر في المادة (204) أو حصل عليه بقصد استعماله لهذا الغرض .

ويعاقب بالحبس كل من حاز تلك الآلات أو الأدوات أو الأشياء مع علمه بأمرها.

مادة (210): يعفى من العقوبة كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطات القضائية أو الإدارية قبل استعمال العملة أو السند المقلد أو المزيف أو المزور، وقبل الكشف عن الجريمة، فإذا حصل الإبلاغ بعد الكشف عن الجريمة جاز للمحكمة

إعفاؤه من العقاب متى أدى الإبلاغ إلى ضبط باقي الجناة.

4- الممارسات التنفيذية:

- 1- وقيمة الإستقرار المالي تحققت في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة: الباب الثاني، الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، بالمادة (20): «يقدر المجتمع العمل كركن أساسي من أركان تقدمه، ويعمل على توفيره للمواطنين، وتاهيلهم له، ويهيء الظروف الملائمة لذلك بما يضعه من تشريعات تصون حقوق العمال، ومصالح أرباب العمل على ضوء التشريعات العمالية العالمية المتطورة».
- وبالمادة (22):» للأموال العامة حرمة، وحمايتها واجبة على كل مواطن، ويبين القانون الأحوال التي يعاقب فيها على مخالفة هذا الواجب».
- وبالمادة 24: «الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية، وقوامه التعاون الصادق بين النشاط العام، والنشاط الخاص، وهدفه تحقيق التنمية الاقتصادية، وزيادة الإنتاج ورفع مستوى المعيشة، وتحقيق الرخاء للمواطنين في حدود القانون، ويشجع الأتحاد التعاون والادخار».
- الباب الثامن، الشؤون المالية للاتحاد، بالمادة (131): كل مصروف غير وارد بالميزانية، أو زائد عن التقديرات الواردة بها، وكل نقل لأي مبلغ من باب إلى باب آخر من أبواب الميزانية، يجب أن يكون بقانون، ومع ذلك يجوز، في حالة الضرورة الملحة، تقرير هذا الصرف أو النقل بمرسوم بقانون وفقًا لأحكام المادة (113) من هذا الدستور.

2- وتحققت برؤية 2021 :

أ-بالعنصر الثالث، البند ب- اقتصاد متنوع مستدام:

- تحقيق التنمية المستدامة من خلال التنوع الاقتصادي.

ب-وبالعنصر الرابع، البند ج- أسلوب حياة متكامل:

تعزيز سمعة الإمارات كبيئة جاذبة للأعمال، والاستثمار.

3- وتحققت في مسوحات أصداء بيرسون مارستيلر 2012: من الأمور المقلقة للشباب ارتفاع تكاليف المعيشة بنسبة 64 %، والأزمة الاقتصادية بنسبة 46 %.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

1-مال بلاش لاشْ.

*لاش: الذي لا يساوي شيئاً.

إن الحصول على المال دون أن يبذل الجهد في الحصول عليه، يُصرف بسهولة ويُبدد، فالذي يصون المال ويحرص عليه هو الشخص الذي كدّ وتعب في الحصول عليه.

2- مال الحلال ما يِضيعْ وان ضاعْ لازم ينْلَقى.

المال الذي يجمعه صاحبه بالطرق المشروعة، فإن هذا المال سوف يظل وفيراً، وينمو ويتكاثر، وذلك لأن صاحبه يؤدي ما عليه من زكاة ويصرف منه على الفقراء والمحتاجين، ويستثمره بالطرق المشروعة، لذلك لن يضيع ولن يذهب

سدى، أما المال الذي جمع بطرق غير مشروعة، فمهما تكاثر وتضاعف، فإن مصيره الضياع والزوال.

3- الفُلوسْ اتغيّر النُفوسْ.

يضرب المثل لبعض الذين أصبحوا فجأة أغنياء، ولكنهم تعالوا على الناس العاديين، وصاروا يتباهون بما يملكون من ثروة، وينطبق هذا على الذين أصابهم الغرور، فساءت نفسايتهم، وازدادوا مباهاة كلما نظر إليهم بعض أفراد المجتمع نظرة تبجيل واحترام لكونهم أغنياء.

4- الفُلوسُ تِييبْ العَروسْ.

*تييب: تأتي، تُحضر.

هذا المثل يأخذ منحيين، فصاحب المال يستطيع أن يُقدم على الزواج ويوفر كل متطلباته المادية، كما أنه يستطيع أن يتزوج الفتاة التي يريدها، وربما لأن الأهل ينصاعون لطلبه، وربما لأن الفتاة يغرها المال، ولكن المثل يؤكد أهمية المال في الحياة الشخصية، وأهميته تنبع في صرفه بطرق مشروعة تؤمن السعادة لصاحبه.

5- الدراهمْ مراهمْ.

الشخص الذي يملك المال الكثير، يستطيع أن يواجه ظروف الحياة ومتطلباتها، بل إن هذا المال يخفف من المصائب التي تقع فجأة على صاحب المال، حيث إنّ المال في هذه الحالة هو كما المراهم التي تشفي الجروح والتقرحات.

6- مالْ عمّكْ ما يِهْمّكْ.

عدم اكتراث الشخص بالأشياء التي لا يملكها فهي لا تهمه لأنه ليس صاحبها.

7- مالكْ شِحيح ومال الناس ما اهونهْ.

صاحب المال يحرص عليه حرصاً شديداً، ولا يصرف منه إلا بعد أن يتأكد من الحاجة إلى هذه المصاريف، بينما يتصرف في أموال الآخرين بدون اهتمام.

8- مال المَفاليس عند المَباليسْ.

*المفاليس: جمع مفلس.

*المباليس: المحتالون.

الحذر من التعامل مع المحتالين، والشخص الذي لا يتنبه إلى ذلك سيجد أن ماله أصبح لدى أولئك المحتالين، فحينئذ يشهر إفلاسه.

القيّم المرغوب فيها:

- المال الحلال يجلب لصاحبه الاحترام.
- الحرص على المال الحلال فضيلة.
- استحسان استثمار المال بالطرق المشروعة.

القيم غير المرغوب فيها:

- المباهاة بالمال.
- الغرور.
- التعامل مع المحتالين.

الموجهات القيمية:

التأكيد على القيمة الثمينة للمال، وجمعه واستثماره بالطرق المشروعة، وصون مال الآخرين كما لو كان ماله، والدعوة إلى تجنب المباهاة بالمال والتحذير من التفريط به. (211)

13.18:الابتكار:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- ابتكر الجهاز:اخترعه ، ابتدعه، واستنبطه غير مسبوق إليه.2- ابتكر طريقة جديدة.3- عقلٌ مُبتكِر. 4- ابتكر الفاكهة: أخذ باكورَتها. (214)

5- ابتكر : تكلَّف البُكُور .6- ابتكر ت المرأةُ : ولدت ولدًا ذكرًا أولَ ما ولدت.(215)

7- اِبْتَكَرَ: [ب ك ر]. (فعل : خماسي لازم متعد بحرف). اِبْتَكَرْتُ، أَبْتَكِرُ، اِبْتَكِرْ ، المصدر اِبْتِكَارٌ :- اِبْتَكَرَ عَلَيْهِ :- : أَتَاهُ بُكْرَةً ، غُدْوَةً.(216)

ب-إصطلاحاُ:

الابتكار (Innovation) التطوير الابتكاري، هو مصطلح يعني التطوير الخلاق. أي تطوير قيم جديدة للمستهلك من خلال حلول تتجاوب مع متطلبات جديدة له، او متطلبات لامتمفصلة، أو لمتطلبات قديمة للمستهلك أو السوق إنما بطرق جديدة. ويتم إنجاز ذلك من خلال تفعيل منتجات عبر نوع متخصص من المشاريع يدعى المشروع أو عمليات، أو خدمات أو تكنولوجيا أو أفكار متاحة بسهولة في الأسواق، أو الحكومات، أو المجتمع بفعالية أعلى. وفي أغلب الأحيان يتم توظيف طرق أو منهجيات التطوير الابتكاري. (213)

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية بنسبة %، ولكن

ندرجها في القيم الشخصية لأنها لم تتكرر مع القيم الشخصية، ولا مع القيم المجتمعية لتصبح قيمة اجتماعية.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

لقد دعانا الله تعالى إلى النظر في السماوات، والأرض فقال « قل انظروا ماذا في السَمَواتِ والأَرَضِ» (يونس 101) أي : ادرسوا مافيها، واستفيدوا من قوانينها، كما أمرنا أن ندرس أحوال الأمم السابقة لنستفيد من إيجابياتهم، ونتجنب سلبياتهم، ونُولد أفكاراً جديدة نطور من خلالها حياتنا، ونبتكر حلولاً أفضل لمشكلاتنا لنصل بهذا الإبداع الإنساني الراقي إلي الريادة الحضارية.

وحرص النبي صلى الله عليه، وسلم على تنمية ملكة التفكير والإبداع لدى أصحابه الكرام رضي الله عنهم، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وهي مثل المسلم حدثوني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البادية، ووقع في نفسي أنها النخلة، فاستحييت، فقالوا يارسول الله أخبرنا بها، فقال صلى الله عليه وسلم هي النخلة، فحدثت أبي بما وقع في نفسي فقال: لأن تكون قلتها أحب إلي من أن يكون لي كذا وكذا»

وعندما أشار سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق حماية للمدينة سارع النبي صلى الله عليه وسلم إلى تبني هذه الفكرة المبتكرة وتطبيقه، فكان منهج النبي صلى الله عليه، وسلم رعاية الأفكار المبتكرة المفيدة، واحتضان الطاقات الإبداعية النافعة. (203)

ب:قانونياُ:

1- دستور دولة الإمارات العربية المتحدة صادر بتاريخ 1971/07/18 م. الموافق في 25 جمادي الأول 1391 هـ، وتعديلاته الدستورية لغاية عام 2009

المادة (21): الملكية الخاصة مصونة، ويبين القانون القيود التي ترد عليها، ولا ينزع من أحد ملكه إلا في الأحوال التي تستلزمها المنفعة العامة وفقًا لأحكام القانون، وفي مقابل تعويض عادل.

المادة (121) : بغير إخلال بما هو منصوص عليه في المادة السابقة، ينفرد الاتحاد بالتشريع في الشؤون التالية:

- علاقات العمل والعمال والتأمينات الاجتماعية،
- الملكية العقارية ونزع الملكية للمنفعة العامة،
- تسليم المجرمين،
- البنوك، التأمين بأنواعه،
- حماية الثروة الزراعية والحيوانية،
- التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات والإجراءات أمام المحاكم المدنية والجزائية،
- حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية وحقوق المؤلفين، المطبوعات والنشر،

- استيراد الأسلحة والذخائر ما لم تكن لاستعمال القوات المسلحة أو قوات الأمن التابعة لأية إمارة،
- شؤون الطيران الأخرى التي لا تدخل في اختصاصات الاتحاد التنفيذية،
- تحديد المياه الإقليمية وتنظيم الملاحة في أعالي البحار،
- تنظيم وطريقة إنشاء المناطق الحرة المالية ونطاق استثنائها من تطبيق أحكام التشريعات الاتحادية.

2- قانون اتحادي رقم (37) لسنة 1992 بشان العلامات التجارية المعدل بالقانون رقم (19) لسنة 2000م والقانون رقم (8) لسنة 2002م.

المادة (37): يعاقب بالحبس والغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين :

1. كل من زوّر علامة تجارية تم تسجيلها طبقاً للقانون أو قلدها بطريقة تدعو إلى تضليل الجمهور سواء بالنسبة للسلع و الخدمات التي تميزها العلامة الأصلية أو تلك التي تماثلها ، وكل من استعمل علامة تجارية مزورة أو مقلدة مع علمه بذلك.
2. كل من وضع بسوء نية على منتجاته علامة تجارية مسجلة مملوكة لغيره أو استعمل تلك العلامة بغير حق.
3. كل من باع أو عرض للبيع أو للتداول أو حاز بقصد البيع منتجات عليها علامة تجارية مزورة أو مقلدة أو موضوعة بغير حق مع علمه بذلك ، وكذلك كل من قدّم أو عرض تقديم خدمات تحت علامة تجارية مزورة أو مقلدة أو مستعملة بغير حق مع علمه بذلك.

المادة (38): يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة وبالغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم ولا تزيد على عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين :

1-كل من استعمل علامة غير قابلة للتسجيل وفقاً لما هو منصوص عليه في البنود (2) (3) (4) (5) (6) (8) (9) (10) (12) (13) (14) من المادة (3) من هذا القانون .

كل من دوّن بغير حق على علامته أو مستنداته بياناً يؤدي إلى الاعتقاد بحصول تسجيلها أو بتمييزها لمنتجات أو سلع غير تلك المذكورة في السجل.

المادة (39): يعاقب كل من ارتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادتين (37) و (38) من هذا القانون في حالة العود بذات العقوبة علاوة على إغلاق المحل التجاري أو مشروع الاستغلال مدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً ولا تزيد على ستة أشهر مع نشر الحكم على نفقة المحكوم عليه وفقاً للإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية.

المادة (40): يجوز لكل من أصابه ضرر نتيجة لأي من الأفعال المنصوص عليها في المادتين (37) و (38) من هذا القانون أن يرفع دعوى أمام المحكمة المدنية المختصة لمطالبة المسؤول عن الفعل بتعويض مناسب عما لحقه من أضرار.

المادة (41): يجوز لمالك العلامة التجارية في أي وقت ولو كان ذلك قبل رفع أية دعوى أن يستصدر ، بناء على عريضة مشفوعة بشهادة رسمية دالة على تسجيل العلامة أمراً من المحكمة المختصة باتخاذ الإجراءات التحفظية اللازمة وعلى الأخص ما يأتي :-

1- إجراء محضر حصر ووصف تفصيلي للآلات والأدوات التي تستخدم أو التي استخدمت في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون وكذلك المنتجات أو البضائع المحلية أو المستوردة وعناوين المحلات أو الأغلفة أو الأوراق أو غيرها تكون قد وضعت عليها العلامة أو البيان موضوع الجريمة.

2- توقيع الحجز على الأشياء المذكورة في البند السابق ، وذلك بعد أن يقدم الطالب تأميناً مالياً تقدره المحكمة لتعويض المحجوز عليه عند الاقتضاء.

ويجوز للمحكمة ندب خبير أو أكثر للمعاونة في تنفيذ الإجراءات التحفظية، ويستثنى أصحاب العلامات المشهورة من شرط تقديم الشهادة الدالة على تسجيل العلامة.

المادة (42): للمحجوز عليه أن يرفع دعوى لمطالبة الحاجز بالتعويض خلال تسعين يوماً تبدأ من تاريخ انقضاء الميعاد المنصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة (41) من هذا القانون، إذا لم ترفع الدعوى ضد المحجوز عليه، أو من تاريخ صدور الحكم النهائي في الدعوى المرفوعة ضده وفي الحالتين لا يرد التأمين للحاجز إلا بعد صدور الحكم النهائي في دعوى المحجوز عليه أو بعد انقضاء الميعاد المقرر له دون رفعها.

المادة (43): للمحكمة المختصة أن تحكم بمصادرة الأشياء المحجوز عليها أو التي يحصل عليها فيما بعد واستنزال ثمنها من الغرامات أو التعويضات أو التصرف فيها بأية طريقة أخرى تراها المحكمة مناسبة, ويجوز للمحكمة أيضاً أن تأمر بإتلاف العلامات غير القانونية أو أن تأمر عند الاقتضاء بإتلاف المنتجات والأغلفة ومعدات الحزم وغيرها من الأشياء التي تحمل تلك العلامات أو تحمل بيانات غير قانونية وبمصادرة الآلات والأدوات التي استعملت بصفة خاصة في عملية التزوير ولها أن تأمر بكل ما سبق حتى في حالة الحكم بالبراءة.

ويجوز للمحكمة كذلك أن تأمر بنشر الحكم على نفقة المحكوم عليه في النشرة أو في إحدى الصحف التي تصدر في الدولة باللغة العربية.

3- قانون اتحادي رقم (7) لسنة 2002 م في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وفقاً لآخر التعديلات بالقانون رقم لسنة 2006

المادة (34) : «لرئيس المحكمة الابتدائية بناء على طلب المؤلف أو من يخلفه، وبمقتضى أمر يصدر على عريضة أن يأمر بالإجراءات التالية بالنسبة لكل مصنف نشر أو عرض بدون إذن كتابي من المؤلف أو ممن يخلفه.

1. إجراء وصف تفصيلي للمصنف.
2. وقف نشر المصنف أو عرضه أو صناعته.
3. توقيع الحجز على المصنف الأصلي أو نسخه (كتباً كانت أو صوراً أو رسومات أو أداءات أو فوتوغرافيات أو تسجيلات صوتية أو برامج إذاعية أو غير ذلك).

وكذلك على المواد التي تستعمل في إعادة نشر هذا المصنف أو استخراج نسخ منه بشرط أن تكون تلك المواد غير صالحة إلا لإعادة نشر المصنف.

4. إثبات الأداء العلني بالنسبة لإيقاع أو تمثيل أو إلقاء مصنف بين الجمهور، ومنع استمرار العرض القائم أو حظره مستقبلاً.
5. حصر الإيراد الناتج من النشر أو العرض بمعرفة خبير يندب لذلك إن اقتضى الحال، وتوقيع الحجز على هذا الإيراد في جميع الأحوال.
6. إثبات واقعة الاعتداء على أي من الحقوق المحمية طبقاً لأحكام هذا القانون.

ولرئيس المحكمة الابتدائية في جميع الأحوال أن يأمر بندب خبير لمعاونة المحضر المكلف بالتنفيذ، وأن يفرض على الطالب إيداع كفالة مناسبة.

ويجب أن يرفع الطالب أصل النزاع إلى المحكمة المختصة خلال الخمسة عشر يوماً التالية لصدور الأمر، فإذا لم يرفع في هذا الميعاد زال كل أثر له. «

المادة (35)

يجوز لمن صدر ضده الأمر أن يتظلم منه أمام رئيس المحكمة الذي أصدره خلال العشرين يوماً التالية لتاريخ صدوره، وفي هذه الحالة يكون لرئيس المحكمة تأييد الأمر أو إلغاؤه كلياً أو جزئياً أو تعيين حارس مهمته إعادة نشر المصنف محل النزاع أو استغلاله أو عرض أو صناعة أو استخراج نسخ منه، ويودع الإيراد الناتج خزانة المحكمة حتى يفصل في أصل النزاع.

المادة (36)

«يجوز للسلطات الجمركية من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب المؤلف أو صاحب الحق أو من يخلفهما أن تأمر بقرار مسبب بعدم الإفراج الجمركي - لمدة أقصاها عشرون يوماً - عن أي مواد مقلدة بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

وتحدد اللائحة التنفيذية الشروط والضوابط والإجراءات الخاصة بطلب عدم الإفراج، وما يجب إرفاقه به من مستندات وقيمة ما قد يلزم الطالب بإيداعه من كفالة مالية مناسبة لضمان جدية الطلب، ويبت في الطلب خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه مستوفياً ويخطر الطالب بالقرار فور صدوره.

وفي كل الأحوال لا يجوز للسلطات الجمركية منع أصحاب الشأن من معاينة المواد المأمور بعدم الإفراج الجمركي عنها وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية. «

المادة (37)

«مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد واردة في أي قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهرين وبالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على خمسين ألف درهم، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بغير إذن كتابي من المؤلف أو صاحب الحق المجاور أو خلفهما بأي من الأفعال الآتية:

1- الاعتداء على حق من الحقوق الأدبية أو المالية للمؤلف أو صاحب الحق المجاور المنصوص عليها في هذا القانون بما في ذلك وضع أي مصنف أو أداء أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي مما تشمله الحماية المقررة في هذا القانون في متناول الجمهور سواءً عبر أجهزة الحاسب أو شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات أو غيرها من الطرق أو الوسائل الأخرى.

2- البيع أو التأجير أو الطرح للتداول، بأية صورة من الصور لمصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي محمي طبقاً لأحكام هذا القانون.

وتتعدد العقوبة المنصوص عليها في هذه المادة بتعدد المصنفات أو الأداءات أو البرامج أو التسجيلات محل الجريمة.

ويعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن خمسين ألف درهم في حالة ارتكاب الجريمة مرة أخرى. «

المادة (38)

«مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد واردة في أي قانون آخر، يعاقب بالحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر وبالغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف درهم ولا تزيد على خمسمائة ألف درهم من ارتكب أياًّ من الأفعال الآتية:

1- التصنيع أو الاستيراد دون وجه حق بغرض البيع أوالتأجير أو التداول لأي مصنف أو نسخ مقلدة أو لأية أجهزة أو وسائل أو أدوات مصممة أو معدة خصيصاً للتحايل على الحماية أو التقنية التي يستخدمها المؤلف أو صاحب الحق المجاور لبث أو طرح للتداول أو لتنظيم أو إدارة هذه الحقوق أو المحافظة على جودة نقاء معينة للنسخ.

2- التعطيل أو التعييب دون وجه حق لأية حماية تقنية أومعلومات إلكترونية تستهدف تنظيم وإدارة الحقوق المقررة في هذا القانون.

3- تحميل أو تخزين الحاسب بأية نسخة من برامج الحاسب أو تطبيقاته أو قواعد البيانات دون ترخيص من المؤلف أو صاحب الحق أو خلفهما.

ويعاقب بالحبس مدة لا تقل عن تسعة أشهر وبغرامة لا تقل عن مائتي ألف درهم في حالة ارتكاب الجريمة مرة أخرى.

المادة (39)

«استثناءً من حكم المادة (37) من هذا القانون يعاقب كل شخص استخدم برنامجاً للحاسب أو تطبيقاته أو قواعد البيانات دون ترخيص مسبق من المؤلف أو من يخلفه بالغرامة التي لا تقل عن عشرة آلاف درهم ولا تزيد على ثلاثين ألف درهم، لكل برنامج أو تطبيق أو قاعدة بيانات.

ويعاقب بغرامة لا تقل عن ثلاثين ألف درهم في حالة ارتكاب الجريمة مرة أخرى.

ويجوز للمحكمة إذا ارتكبت الجريمة باسم أو لحساب شخص اعتباري أو منشأة تجارية، أو مهنية أن تقضي بالغلق لمدة لا تجاوز ثلاثة أشهر. «

المادة (40)

مع عدم الإخلال بالعقوبات المقررة في المواد (37) و(38) و(39) من هذا القانونُ تقضي المحكمة بمصادرة النسخ المقلدة محل الجريمة أوالمتحصلة منها وإتلافها، كما تقضي بمصادرة المعدات والأدوات المستخدمة في ارتكابها والتي لا تصلح إلا لهذا الغرض، وإغلاق المنشأة التي ارتكبت فيها جريمة التقليد بما لا يجاوز ستة أشهر, وبنشر ملخص الحكم الصادر بالإدانة في جريدة يومية أو أكثر على نفقة المحكوم عليه.

المادة (41)

مع عدم الإخلال بما ورد في هذا القانون من عقوبات، يعاقب بالحبس الذي لا يزيد على ستة أشهر والغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أي حكم آخر من أحكام هذا القانون أو اللوائح أو الأوامر الصادرة تنفيذاً له.

4- قانون اتحادي رقم (17) لسنة 2002م في شأن تنظيم وحماية الملكية الصناعية لبراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية

الإجراءات التحفظية والجرائم والجزاءات

المادة (60)

يجوز لصاحب سند الحماية, أو لمن انتقلت إليه كل أو بعض حقوق الملكية الصناعية المنصوص عليها في هذا القانون، أن يطلب من المحكمة المختصة إصدار أمر بالحجز التحفظي على الاختراع أو الرسم أو النموذج الصناعي أو المنشأة أو جزئها الذي يستخدم أو يستغل أي نوع من أنواع الملكية الصناعية المشار إليها وذلك في حالة وقوع فعل من أفعال التعدي أو الأعمال غير المشروعة بالمخالفة لهذا القانون أو العقود أو التراخيص الممنوحة وفقا لاحكامه، ويسري على طلب سند الحماية ما يسري على سند الحماية في هذا الشأن.

المادة (61)

يجب على طالب الحجز التحفظي أن يودع كفالة تقدرها المحكمة قبل إصدار أمرها بالحجز, ويجب على الحاجز رفع الدعوى الموضوعية خلال ثمانية أيام من تاريخ صدور أمر المحكمة وإلا اعتبر الأمر كأن لم يكن.

ويجوز للمحجوز عليه أن يرفع دعوى بالتعويض خلال تسعين يوما من تاريخ انقضاء المهلة السابقة أو من تاريخ صدور حكم نهائي؛ برفض الدعوى الموضوعية التي رفعها الحاجز.

ولا يجوز صرف الكفالة المشار إليها إلا بعد صدور حكم نهائي في دعوى الحاجز أو دعوى التعويض المرفوعة من المحجوز عليه.

المادة (62)

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عــن (5000) خمسة آلاف درهم ولا تزيد على (100.000) مائة ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من تقدم بمستندات أو أدلى بمعلومات غير صحيحة أو مزورة للحصول على براءة اختراع أو شهادة منفعة أو دراية عملية، وكذلك كل من قلد اختراعا أو طريقة صنع أو عنصراً من عناصر الدراية العملية ، أو اعتدى عمادا على أي حق يحميه هذا القانون.

وتطبق ذات العقوبة إذا كان الأمر متعلقا برسم أو نموذج صناعي.

المادة (63)

يجوز للمحكمة ان تحكم بمصادرة الأشياء المحجوز عليها أو التي تحجز عليها فيما بعد، كما يجوز للمحكمة أيضا ان تأمر بإتلاف أو إزالة آثار الفعل المخالف للقانون, وكذلك الآلات والأدوات التي استعملت في التزوير، ولها ان تأمر بكل ما سبق حتى في حالة الحكم بالبراءة.

ويجوز للمحكمة كذلك ان تأمر بنشر الحكم في النشرة أو في إحدى الصحف المحلية اليومية على نفقة المحكوم.

4- الممارسات التنفيذية:

1- دستور دولة الإمارات العربية المتحدة صادر بتاريخ 1971/07/18 م. الموافق في 25 جمادي الأول 1391 هـ، وتعديلاته الدستورية لغاية عام 2009

المادة (21)

الملكية الخاصة مصونة، ويبين القانون القيود التي ترد عليها، ولا ينزع من أحد ملكه إلا في الأحوال التي تستلزمها المنفعة العامة وفقًا لأحكام القانون، وفي مقابل تعويض عادل.

المادة (121)

بغير إخلال بما هو منصوص عليه في المادة السابقة، ينفرد الاتحاد بالتشريع في الشؤون التالية:

- علاقات العمل والعمال والتأمينات الاجتماعية،
- الملكية العقارية ونزع الملكية للمنفعة العامة،
- تسليم المجرمين،
- البنوك، التأمين بأنواعه،
- حماية الثروة الزراعية والحيوانية،
- التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات والإجراءات أمام المحاكم المدنية والجزائية،
- حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية وحقوق المؤلفين، المطبوعات والنشر،
- استيراد الأسلحة والذخائر ما لم تكن لاستعمال القوات المسلحة أو قوات الأمن التابعة لأية إمارة،

- شؤون الطيران الأخرى التي لا تدخل في اختصاصات الاتحاد التنفيذية،
- تحديد المياه الإقليمية وتنظيم الملاحة في أعالي البحار.
- تنظيم وطريقة إنشاء المناطق الحرة المالية ونطاق استثنائها من تطبيق أحكام التشريعات الاتحادية.

2- رؤية 2021:

«الاستراتيجية الوطنية للابتكار هي أولوية وطنية للتقدم، وأداة رئيسة لتحقيق رؤية 2021، ومظلة جامعة للطاقات، والكوادر المتميزة، والفاعلة في الإمارات.

كنا، ومازلنا ننادي، بالإبداع في المجالات كافة، واليوم نريد تطبيقاً للإبداع عبر استراتيجية وطنية للابتكار تعمل على تقديم منتجات، وخدمات حقيقية ترتقي بالحياة وتدفع بالاقتصاد لآفاق جديدة». محمد بن راشد آل مكتوم.

1.19: : الأهتمام بالأسرة :

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- اهتمّ فلان باليتامى: انشغل، واعتنى بهم:- شرُّ عيوبنا اهتمامنا بعيوب الناس - اهتمّ فلان بالسِّياسة منذ صباه : لا يُعيره اهتمامًا. 2- اهتمّ فلان لضياع أمواله: حَزِن ، اغتمّ:يهتمّ المسلمون لما حلّ بالفلسطينيين. (119) 3- اهْتَمَّ :[هـ م م]. (فعل : خماسي لازم، متعد بحرف). اِهْتَمَمْتُ، أَهْتَمُّ، اِهْتَمِمْ، المصدر اِهْتِمَامٌ. (120) 4- اهتمَّ :اهتمَّ بـ / اهتمَّ لـ يهتمّ، اهْتَمِمْ/ اهْتَمَّ، اهتمامًا، فهو مُهتَمّ، والمفعول مُهتَمّ به. (121)

ب-إصطلاحاُ: فإنها اللبنة الأولى لأي مجتمع، وعلى قدر ما نوليها من عناية على قدر ما يكون تماسك المجتمع، وازدهاره، ولذلك علينا أن نوفر للأسرة مقومات نجاحها، وتماسكها، وجعلها قيمة في حد ذاتها، وهذه الاحتياجات قد تمثل قيماً أخرى كالمسكن، والعمل، والتعليم والصحة.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم الشخصية في مسح القيم الإماراتية، ولكن ندرجها في القيم الاجتماعية لأنها تكررت مع القيم المجتمعية، ومع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية كالتالي:
32.1% + +22.2% 22.2% =76.5%

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم(3) 1987م معدلاُ بالقانون رقم (34)لسنة 2005م والقانون رقم (52) لسنة 2006م:

المادة (327): يعاقب بالسجن كل من أبعد طفلا حديث الولادة عمن له سلطة شرعية عليه أو أخفاه أو أبدل به آخر أو نسبه زوراً إلى غير والديه، و إذا ثبت أنه ولد ميتاً فتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على شهرين، والغرامة التي لا تزيد على ألف درهم أو إحدى هاتين العقوبتين.

المادة (328): يعاقب بالحبس أو بالغرامة من كان متكفلاً بطفل، وطلبه منه من له الحق في طلبه بمقتضى قرار أو حكم من جهة القضاء، وامتنع عن تسليمه إليه.

المادة (329): يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أي من الوالدين أو الجدين خطف ولده الصغير أو ولد ولده، بنفسه أو بوساطة غيره ولو بغير تحايل أو إكراه ممن له الحق في حضانته أو حفظه بمقتضى قرار أو حكم من جهة القضاء.

المادة (330): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة، والغرامة التي لا تجاوز عشرة آلاف درهم ,أو بإحدى هاتين العقوبتين, كل من صدر عليه حكم قضائي واجب النفاذ بأداء نفقة لزوجة أو لأحد من أقاربه أو لأي شخص آخر يجب عليه قانوناً إعالته أو بأداء أجرة حضانة أو رضاعة أو سكن، وامتنع عن الأداء مع قدرته على ذلك مدة ثلاثة أشهر بعد التنبيه عليه بالدفع، ولا يجوز رفع الدعوى إلا بناء على شكوى من صاحب الشأن، وإذا أدى المحكوم عليه ما تجمد في ذمته أو قدم كفيلاً يقبله صاحب الشأن فلا تنفذ العقوبة.

4- الممارسات التنفيذية:

1- هذه القيمة تتطابق مع ما جاء في دستور دولة الإمارات العربية المتحدة: الباب الثاني، الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، المادة (15) :»الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين، والأخلاق، وحب الوطن، ويكفل القانون كيانها، ويحميها من الانحراف».

2- وتتطابق مع ما جاء في وثيقة 2021 :

بالعنصر الأول، البند ب- الأسر المتماسكة المزدهرة:

- التماسك الأسري نواة المجتمع الإماراتي.
- تعزيز الروابط الأسرية، وتقليص نسب الطلاق.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

2.19: الاحترام:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- احترمَ:احترمَ يَحترِم، احترامًا، فهو مُحترِم، والمفعول مُحترَم:- احترمه كرّمه، وأكبره، هابه، ورعى حرمتَه، أحسن معاملتَه حبًّا، ومهابةً - من مكارم الأخلاق احترام المرء من هم أكبر منه سنًّا ، 2- احترم العهدَ، والقوانينَ: التزم به، 3- احترم التقاليدَ: رعاها، 4- احترام الآخرين واجب، 5- احترم نفسه: عبارة تقال لمن يتجنَّب القيام بما يسيء إلى سمعته، 6- تفضَّلوا بقبول فائق الاحترام: عبارة تُقال في نهاية التماس أو طلب أو رجاء من مسؤول أو رئيس، ونحوهما، 7- جديرٌ بالاحترام: يستحقّ التَّقدير، 8- يكنّ له كلّ احترام: يوقِّره، ويُكبره، 9- احترام: احترام الذَّات: احترام النَّفس، والشعور بالكرامة ، 10- احترامًا له : بدافع الاحترام، 11- قليل الاحترام للآخرين: مُهين، وَقِح، 12- لك احتراماتي/ تقبّل وافر الاحترام/ مزيد الاحترام: من عبارات المجاملة التي تقال في المكاتبات، ونحوها. (100) 13- اِحْتَرَمَ: [ح ر م]. فعل : خماسي متعد). ح: ـات، اِحْتَرَمْتُ، أَحْتَرِمُ، احْتَرِمْ، المصدر اِحْتِرَامٌ. وَلَدٌ جَدِير بِالاِحْتِرَامِ لِنَبَاهَتِهِ وَسُلُوكِهِ الحَسَنِ: جَدِير بالتَّقْدِيرِ، وَالاعْتِبَارِ . (101)

ب-إصطلاحاُ: ومعناه:» التقدير، والمراعاة، والاعتبار، فالإنسان المعتبر له قيمة عالية، والكرامة، نقول:» فلان المكرم، والإجلال مما للمحترم من جلال في القلوب، والإكبار، وعموماً جميع الصفات الحسنة تجعل الإنسان في نظر الناس محترماً، ويحترم الإنسان نفسه بتعويدها على مكارم الأخلاق، واكتساب الصفات الحسنة، وهذه مهمة ثقافية تربوية تغذى بتكثيف حضور المحاضرات، والدورات، وتطوير الذات لتلمس وسائل الخلاص.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم الشخصية في مسح القيم الإماراتية، ولكن ندرجها في القيم الاجتماعية لأنها تكررت مع القيم المجتمعية، ومع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية كالتالي: .+31.7% 25.4% =21% 78.1%

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

الاحترام قيمة عظيمة من القيم التي جاء بها الإسلام، وحث أتباعه على التمسك بها، فهو يحث على احترام الصغير والكبير, واحترام الناس عامة، وأهل العلم، وولاة الأمر خاصة يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط» رواه أبو داوود عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وها هو النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذه القيمة العظيمة عن طريق السنة الفعلية (مثال عملي) مع صغار السن . فعن سهل بن سعد رضي الله عنه : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام « أتأذن لي أن أعطي هؤلاء» ؟ فقال الغلام لا والله يارسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحداً فتله (أي وضعه) رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده» رواه البخاري ومسلم.

ثم يعلمنا النبي صلى الله عليه وسلم احترام الناس جميعاً باعتبار أصلهم الإنساني لا باعتبار ديانتهم أو لغتهم أو لونهم. ففي الحديث الصحيح أن سهلَ بْنَ حُنَيْفٍ، وَقَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كانا قَاعِدَيْنِ بِالقَادِسِيَّةِ، فَمَرُّوا عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ، فَقَامَا، فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ أَيْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، فَقَالاَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ: أَلَيْسَتْ نَفْسًا» رواه الإمام البخاري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

-1وقيمة الاحترام تتحقق في دستور دولة الامارات العربية المتحدة، الباب الاول : الاتحاد،

• ومقوماته، وأهدافه الأساسية، مادة (10):» أهداف الاتحاد هي الحفاظ على استقلاله، وسيادته وعلى أمنه، واستقراره، ودفع كل عدوان على كيانه أو كيان الإمارات الأعضاء فيه، وحماية حقوق وحريات شعب الاتحاد، وتحقيق التعاون الوثيق فيما بين إماراته لصالحها المشترك من أجل هذه الأغراض، ومن أجل ازدهارها، وتقدمها في كافة المجالات، وتوفير الحياة الأفضل لجميع المواطنين مع احترام كل إمارة عضو لاستقلال، وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية في نطاق هذا الدستور».

• الباب الثالث، الحريات، والحقوق، والواجبات العامة، مادة (44):»احترام الدستور، والقوانين، والأوامر الصادرة من السلطات العامة تنفيذًا لها، ومراعاة النظام العام، واحترام الآداب العامة، واجب على جميع سكان الاتحاد.

2- اوالإحترام يتحقق في وثيقة 2021:

أ-بالعنصر الأول، البند ج-الصلات الاجتماعية القوية والحيوية:

- محاربة التهميش الاجتماعي.

ب-والبند د- ثقافة نابضة بالحياة:

- روح التسامح الديني.
- تعدد الثقافات، وقبول الآخر.

ج-وبالعنصر الثاني، البند ج-تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

- المحافظة على تقاليد الانفتاح، والتفاهم، والتعايش السلمي.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

3.19: الأمانة:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- الأَمانَةُ: الوفاء، والأَمانَةُ:- الوديعة. 102

2- عرضنا الأمانة: التّكاليف من أوامر ونواهٍ. (سورة: الاحزاب، آية رقم: 72). (103)

ب-إصطلاحاُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم- «أَدِّ الأَمَانَةَ إِلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ وَلاَ تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

فالأمانة كلمة صغيرة المبنى لا محدودة المعنى، لإنها تشمل جميع سلوكيات الإنسان العامة، والخاصة، والظاهرة، والباطنة، وعليها قامت السماوات، والأرض.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم الشخصية في مسح القيم الإماراتية، ولكن ندرجها في القيم الاجتماعية لأنها تكررت مع القيم مع قيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية كالتالي: 26.3%+ 19.9%= 46.2%.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

لقد دعا الإسلام إلى وجوب التحلي بخلق الأمانة، وأدائها قال تعالى» إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» (النساء58)

وقال صلى الله عليه وسلم موضحاً أن الخيانة ليست من أخلاق المسلمين» آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» رواه البخاري، ومسلم

أي إذا ائتمنه الناس على أموالهم أو على أسرارهم او على أولادهم أو على أي شيء فإنه يخون، والعياذ بالله فهذا من علامات النفاق.

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم(3) 1987م معدلاُ بالقانون رقم (34) لسنة 2005م، والقانون رقم (52) لسنة 2006م:

المادة (404): يعاقب بالحبس أو بالغرامة كل من اختلس أو استعمل أو بدد مبالغ أو سندات أو أي مال آخر منقول إضرار بأصحاب الحق عليه متى كان قد سلم إليه على وجه الوديعة أو الإجارة أو الرهن أو عارية الاستعمال أو الوكالة، وفي تطبيق هذا النص يعتبر في حكم الوكيل الشريك على المال المشترك، والفضولي على مال صاحب الشأن، ومن تسلم شيئا لاستعماله في أمر معين لمنفعة صاحبه أو غيره.

المادة (405): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين أو بالغرامة التي لا تجاوز عشرين ألف درهم كل من استولى بنية التملك على مال ضائع مملوك لغيره, أو على مال وقع في حيازته خطأ أو بقوة قاهرة؛ مع علمه بذلك.

المادة (406): يعاقب بالعقوبة المقررة في المادة السابقة كل من اختلس أو شرع في اختلاس منقول كان قد رهنه ضمانا لدين عليه أو على آخر، ويعاقب بالعقوبة ذاتها المالك المعين حارساً على منقولاته المحجوز عليها قضائياً أو إدارياً إذا اختلس شيئا منها.

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة الأمانة تتحقق في وثيقة 2021

أ-بالعنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول:

- المسؤولية الأخلاقية.

ب-وبالعنصر الثاني، البند ب- أمن وسلامة الوطن:

- النظام القضائي القوي والفعال.

ج-وبالعنصر الثالث، البند ج- اقتصاد معرفي عالي الانتاجية:

- دعم صياغة الأطر القانونية، والتشريعات.
- حماية الملكية الفكرية.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

1- اللي يِسْرقْ البعره يسرق الجوهره.

من يسرق الشيء مهما كان تافهاً وصغيراً ولا قيمة مادية كبيرة له، فإنه لا يؤتمن على مال وحلال، لأن من يسرق قليل الثمن يسرق كثير الثمن، كما أن هذا المثل، يتطابق مع المثل الشعبي التالي: اللي يِسرقْ البَعْرَهْ يِسرِقْ الجوهرةْ.

2- صاحب البُوق ما يصيرْ فُوقْ

*البوق:السرقة.

السرّاق لا يمكن أن يعلو شأنه، لأن المجتمع سيكتشفه إن كان عاجلاً أم آجلاً.

3- إذا غابْ القط إلعبْ يافار.

يحذر المثل من تجاهل صاحب المال أو المسؤولية ما يجري حوله، فإن ذلك يشجع الآخرين على السرقة، وهذا يتسق مع المثل الشعبي المتداول في كثير من البلدان العربية الذي يقول: « المال السايب يعلم السرقة « ، ويعني أن المال إذا لم يكن عليه رقيب و حسيب فهو عُرضة للسرقة.

4- إذا صادق القط الفأر خربت الديار .

يُضرب المثل للذي يؤتمن على حراسة أموال الآخرين ثم يقوم بمصادقة اللص، فيتفق الطرفان على السرقة.

5- حامِيْها حرامِيْها.

ينبه المثل إلى ان بعض الأشخاص الذين يؤتمنون على حراسة أملاك وأموال الآخرين، فإن نفوسهم الضعيفة وتربيتهم السيئة، لا يحفظون الأمانة، فيقدمون على السرقة، وطبعاً إن هذا المثل لا يحول دون الثقة بالآخرين، وإنما غايته الحرص والحذر من مثل هؤلاء.

6- لا تِبُوقْ ولا تِخاف.

*تبوق: تسرق

الشخص الأمين وصاحب السمعة الحسنة والمعروف بأمانته فمثل هذا الشخص يحظى باحترام الجميع ويظل محل تقديرهم.

القيم المرغوب فيها:

- حفظ الأمانة
- الحرص.

القيم المرغوب عنها:

- السرقة.
- خيانة الأمانة
- التحلل من المسؤولية.

الموجهات القيمية:

تدعو هذه الأمثال إلى تشدّد المجتمع مع الأفراد الفاسدين الذين ثبت أنهم يمارسون السرقة، وتطالب هذه الأمثال اجتثاثهم من المجتمع إذا لم يعودوا إلى الطريق المستقيم، لأنهم يشّكلون خطراً على القيم الاجتماعية النبيلة التي يتحلى بها مجتمع الإمارات.

4:19 : الأهتمام بالآخرين :

1- التعاريف:

1- التعاريف:

أ-لغة: تم تفسيرها في 1.19 بكلمة الاهتمام.

ب-إصطلاحاُ: الحرص على الخير للغير أيا كان، وإشراكهم في الأمر، وإظهار هذه الرغبة في علاقاتي، وتصرفاتي تعني أني أنا الإنسان الذي عرَّفه علم الاجتماع بأنه كائن اجتماعي بطبعه، وكما تدعو الشرائع والأديان: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }(الحجرات 13)وكما بين رسول الرحمة صلى الله عليه وسلم بقوله: «المرء قليل بنفسه كثير بإخوانه».

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم الشخصية في مسح القيم الإماراتية بنسبة %، ولكن ندرجها في القيم الاجتماعية لأنها تكررت مع القيم المجتمعية أو مع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية، كالتالي: 22.9% + 22.1%= 45%.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة **الاهتمام بالآخرين تتحقق في دستور دولة لإمارات العربية المتحدة: الباب الثاني، المادة 16:** «يشمل المجتمع برعايته الطفولة، والأمومة، ويحمي القصّر، وغيرهم من الأشخاص العاجزين عن رعاية أنفسهم لسبب من الأسباب، كالمرض او العجز او الشيخوخة أو البطالة الإجبارية، ويتولى مساعدتهم، وتاهيلهم لصالحهم، وصالح المجتمع، وتنظم قوانين المساعدات العامة، والتأمينات الاجتماعية هذه الأمور».

2- وتتحقق في 2021 :

أ-بالعنصر الأول، البند أ- الإماراتي الواثق المسؤول:

- مشاركة اجتماعية اكثر فاعلية.

ب-بالبند ب- الأسر المتماسكة المزدهرة:

- الحفاظ على القيم وتعزيز الروابط.

- التواصل القوي بين الأطفال والآباء والأجداد.

ج- وبالبند ج-الصلات الاجتماعية القوية والحيوية:

- تقوية الصلات الاجتماعية.

د-وبالعنصر الرابع، البند أ-حياة صحية مديدة:

- الاستثمار في البنى الطبية التحتية.
- فرص متساوية في الخدمات الصحية.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

1- اِعْملْ خيرْ، وعقّه بحرْ.

*عقّه: ارمه.

الدعوة إلى عمل الخير لوجه الله تعالى، والوقوف إلى جانب الآخرين دون انتظار أي جزاء مقابل ذلك، ويمكن أن يضرب المثل لاولئك الذي تلقوا خيراً من أحد الأشخاص، ثم أنكروا ذلك وجحدوا ولم يعترفوا بما قُدم لهم من معروف.

وقد قال ابن المقفع: «إذا أنت أسديت جميلاً إلى إنسان فحذارِ أن تذكره، وإن أسدى إليك جميلاً فحذارِ أن تنساه»

2- رُدّ الشَينَهْ بالزَينَهْ.

*الشينة: الفعل القبيح.

زينة: العمل الطيب.

يشجع المثل على مقابلة الإساءة بالإحسان، وهذا من شيم الكرام، ورفعة مكانتهم في المجتمع، وفي هذا السياق فإن التوجيه الرباني هو خير توجيه، حيث قال تعالي: ((فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَهِ)).(الشورى 40)

3- اِصْبُوعي في حَلّوجْهُمْ وصبوعهمْ في عيوني.

*اصبوعي: أصابعي.

*حلوجهم: حلوقهم.

يضرب المثل على من يقدم الخير إلى للآخرين، ولكن الآخرين يقابلون فعل الخير بالشر، وهذا نكران وجحود لمعروف.

4- خِيرٍ تفْعَل شَرٍ تلقْى.

ويقال: خَيْر تعملْ شرَ تلقى.

ضرب المثل لمن يقدم الخير للآخرين، فيلقى منهم الشر، بل الجحود والنكران.

5- الكلبْ كلبْ ولو طَوّقتَهْ ذهبّ.

يُضرب المثل في الشخص الجاحد الذي أسدي له المعروف، ولكنه لم يثمر به، وسرعان ما ينكره ويتنكر للذي صنع معه المعروف، إن طباعة غير السوية، تعيده إلى أصله الذي بُني على الخسة والوضاعة ونكران الجميل، ومهما بُذل من أجله، فسوف يعود إلى تربيته السيئة، تماماً كالكلب، فلو طوقت هذا الكلب بالذهب لن يغير من جنسه، ولن يحيد عن سلوكه.

6- اللي يبغي يَطْعِمْك يْدَل ثَمْك.

ثمك: فمك.

يرمي المثل إلى أن الذي يريد أن يسدي إليك معروفاً، فهو قادر أن يقوم بذلك لو أراد، دون أن ينبه أحداً، ويُضرب المثل عن أولئك الذي يبدون تقصيراً في تقديم ما يمكن تقديمه من فعل الخير والمعروف لمن يستحقونه.

7- اللي ياكل اللحم يَدِي ثْمَنَهْ.

يدي: يؤدي، يدفع، يعطي.

المقصود بهذا المثل أن من يتلقى معروفاً أو مساعدة من الآخرين عليه ألاّ يتنكر لهم، بل عليه أن يحفظ هذا المعروف، وأن يرده بأحسن منه حالما تتوافر الظروف، لأن نكران المعروف هو من الخصال المذمومة، وغير الحميدة، ينبذها مجتمع الإمارات لأنها ليست من تراثه ولا من خصال هذا المجتمع الذي يؤصل فعل الخير وإسداء المعروف لمن يستحقون ذلك.

8- اِلِقْمَه تدْفَعْ النَقْمَه.

التأكيد على تحسس حاجات الفقراء والمحتاجين، وتقديم المعونة التي تكفل لهم قوتهم اليومي، لأن في ذلك إحساناً ليس بعده إحسان، فمثل هذا العمل النبيل يدفع عن صاحبه البلاء، ويعوضه الكثير الكثير من الخير.

9- الزبيبه ما تْشبّع، لكنها تْطَيّبْ الخاطر.

إن صنع المعروف مع الآخرين مهما كان صغيراً فإنه كبير في نظر من يُسدى إليهم ذلك، فهذا المثل يحض على فعل المعروف حتى ولو كان قليلاً.

10- سَو خير وعِقّه، بَحَرْ.

*عقه: ارمه.

*سَوّ: فعل أمر بمعنى افعل.

الشخص الذي فعل الخير يجب عليه ألّا يفكر بأن يحصل على مقابل من الآخرين،لذلك فإن هذا المثل يحض على عمل الخير دون أن تنتظر جزاء الآخرين أو تتباهى بما عملت.

القيم المرغوب فيها:

- التشجيع على عمل الخير.
- التمسك بالمواقف النبيلة.
- الاعتراف بفضل الآخرين.

القيم المرغوب عنها:

- مقابلة المعروف بالنكران والجحود.
- الإساءة إلى الآخرين.

الموجّهات القيمية:

التأكيد على فعل الخير والتمسك به، والاعتراف بفضل ما يقدمه الآخرون من معروف، والوفاء لهم وتقديرهم على صنيعهم الجميل، والتحذير من مقابلة المعروف بالجحود والنكران، لأن ذلك يُفسد الوئام بين الناس. (212)

5.19: الاهتمام بأجيال المستقبل:

1- التعاريف:

أ-لغة: تم تفسيرها في 1.19 بكلمة الاهتمام.

ب-إصطلاحاُ: تعني القلق على الأجيال المقبلة.

التعريف القيمي: الاهتمام، والاستثمار فيهم، ومن أجل الأجيال للمستقبل.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية، وزاد وزنها لأنها تكررت مع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية، كالتالي: 28.3% + 25.4%= 53.3%

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

وتنظم قوانين المساعدات العامة، والتأمينات الاجتماعية هذه الأمور.

وقانون الأحداث الجانحين، والمشردين (رقم: 9 / 1976) الباب الرابع- الإجراءات

المادة (39): يعاقب بغرامة لا تجاوز مائة درهم كل من أنذر طبقا للمادة 15 ثم أهمل مراقبة الحدث، وترتب على ذلك عودته إلى إحدى حالات التشرد.

المادة (39): يعاقب بغرامة لا تجاوز خمسمائة درهم كل من سُلّمِ اليه الحدث، وأهمل رعايته، وترتب على ذلك جنوح الحدث أو تشرده.

المادة (40): يعاقب بغرامة لا تجاوز خمسمائة درهم كل من سلم إليه الحدث، وامتنع عن تقديمة الى السلطات المختصة عند طلبه.

المادة (41): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر او بغرامة لا تقل عن ألف درهم، ولا تجاوز ألفي درهم كل من اخفي حدثا حكم عليه طبقاً لأحكام هذا القانون أو دفعه الى الفرار أو أعانه عليه.

المادة (42): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن ألفي درهم، ولا تجاوز خمسة آلاف درهم كل من عّرض حدثاً لإحدى حالات التشرد بأن أعده لها أو ساعده أو حرضه على سلوكها أو سهلها له بأي وجه ولو لم تتحقق حالة التشرد قانوناً.

ويعاقب بالعقوبة ذاتها كل من أعد حدثاً لارتكاب جريمة أو القيام بعمل من الأعمال المجهزة أو المسهلة أو المتممة لارتكابها أو حرضه عليها، ولو لم يرتكبها الحدث فعلاً.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر إذا استعمل الجاني مع الحدث وسائل إكراه أو تهديد أو كان من أصوله أو من المتولين تربيته أو ملاحظته أو كان الحدث مسلّماً إليه طبقاً للقانون.

وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة إذا ارتكب الجاني هذه الأفعال مع أكثر من حدث ولو في أوقات مختلفة.

وذلك كله مع عدم الاخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر.

وأيضاً قانون حماية حقوق الطفل (قانون وديمة)، لم يتم التحصل على نسخة من القانون لتوثيق المرجع:

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة الاهتمام بأجيال المستقبل تتحقق في دستور الإمارات، الباب الثاني، الدعامات الاجتماعية، والاقتصادية الأساسية للاتحاد، مادة (16): «يشمل المجتمع برعايته الطفولة، والأمومة، ويحمي القصّر، وغيرهم من الأشخاص العاجزين عن رعاية أنفسهم لسبب من الأسباب كالمرض أو العجز أو الشيخوخة أو البطالة الإجبارية، ويتولى مساعدتهم، وتأهيلهم لصالحهم، وصالح المجتمع».

2- وقيمة الاهتمام بأجيال المستقبل تتحقق برؤية 2021:

أ-بالعنصر الثاني، البند أ- المضي على خطى الآباء المؤسسين:

- مجتمع عادل متضامن يتمتع فيه الإماراتيوّن بفرص متكافئة.

ب-وبالعنصر الثاني، البند ب-أمن وسلامة الوطن:

- نظام تنمية اجتماعية مستدامة لتمكين الإماراتيين.

ج-وبالعنصر الثاني، البند ج- : تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

- تشجيع المهارات الفردية (المواهب) في شتى المجالات.

د-وبالعنصر الثالث، البند ب- اقتصاد متنوع مستدام:

- مراقبة ومتابعة الاتجاهات الناشئة والتكيف مع التغيرات العالمية.

و- بالعنصر الرابع، البند أ-حياة صحية مديدة:

- دعم الأبحاث الطبية الحديثة.
- الوقاية والتدخل المبكر وتشجيع العادات الصحية السليمة.
- وبـ (العنصر الرابع، البند ب- نظام تعليمي):
- تطوير نظام التعليم بأحدث الأساليب والمناهج.
- تجاوز ثقافة التلقين إلى التفكير النقدي والقدرات العملية .
- دعم التدريب المهني.
- دمج ذوي الإحتياجات الخاصة في النظام التعليمي.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

6.19: الاعتزاز بالمجتمع المحلي:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- [ع ز ز]. (مصدر اِعْتَزَّ). (فعل: خماسي لازم، متعد بحرف) نَظَرَ بِاعْتِزازٍ إلى إبْداعِهِ: بِافْتِخار. 2- اِعْتِزازُ النَّفْسِ: إباؤُها، أَنَفَتُها. 3- أعزّ أبويه: أحبَّهما وأكرمهما، عاملهما بحُبّ، ومَوَدَّة وقّرهما، واحترمهما :- رجلٌ مُعِزٌّ لأصدقائه - أعززناهم بعد خصام :- أَعْزِزْ عليَّ بذلك.. (104)

4- اعتزَّ بـ/ اعتزَّ على يعتزّ، اعْتَزِزْ/ اعْتَزَّ، اعتزازًا، فهو مُعتَزّ، والمفعول مُعتَزّ به :اعتزَّ بأصلِه: افتخر وتباهى به، تشرَّف به، عَدَّ نفسَه عزيزًا به. 5- الاعتزاز بالنَّفس: شعور المرء باحترام الذَّات، وبكرامتِه، وشرفِه، ورِفْعتِه. 6- اعتزَّ على فلان : تعظَّم عليه، وغلبه.(105)

7- أَعَزُّ:-هَذَا أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي: أَقْرَبُ، أَنْفَسُ، أَغْلَى. 8- أَعَزَّ: أَعْزَزْتُ ، أُعِزُّ، المصدر إعْزَازْ . أَعَزَّهُ مِنْ أَوَّلِ لِقَاءٍ: أَحَبَّهُ ، نَظَرَ إِلَيْهِ نَظْرَةً عَزِيزَةً، 9- أعزَّتِ البَقَرَةُ: عَسُرَ حَمْلُها. (106)

10- أعز: أعز بما أصاب فلانا: صعب عليه وآلمه ما أصاب خلافا. 11- أثمن، أغلى. 12- أعز: أهم، أقوى، أشرف. 13- أعز: عزيز، ثمين، نادر، مؤنث عزى. 14- إعتَزّ:- اعتزازا : صار عزيزا مكرما. 15- إعتز عليه : تعظم عليه، وغلبه. (107)

16- أَعَزَّهُ: قوَّاه وجَعَلَهُ عزيزاً، وأَعَزَّهُ أَحَبَّهُ وأَكرمَهُ، وأُعزِزْتُ بما أَصَابَهُ: عَظُم عليّ واشتدَّ،

وأَعْزِزْ عليّ بذلك: ما أَشقَّ وما أَشدَّ ذلك عليَّ. وفي حديث عليٍّ لما رأَى طلحةَ قتيلاً: حديث شريف أ»عْزِزْ عَلَيَّ أَبا محمَّدٍ أَن أَراك مُجَدَّلا تحت نُجوم السماءِ». (108)

19- أعزّ نفرا: أقوى أعوانا أو عشيرة. (سورة: الكهف ، آية رقم : 34). (109)

ب-إصطلاحاُ: تعني الفخر بالمجتمع أو الحي المحيط أوالفريج بجميع ممارساته الدينية، والثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية، وزاد وزنها لأنها تكررت مع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية، كالتالي:25.1% + 18.7%= 43.8%.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات الاتحادي: (رقم: 3 / 1987)- الكتاب الثاني - الباب الخامس-

المادة (312): يعاقب بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب جريمة من الجرائم الآتية:

1: الإساءة إلى أحد المقدسات أو الشعائر الإسلامية.

2: سب أحد الأديان السماوية المعترف بها.

3: تحسين المعصية أو الحض عليها أو الترويج لها أو إتيان أي أمر من شأنه الإغراء على ارتكابها .

4: أكل المسلم لحم الخنزير مع علمه بذلك، فإن وقعت إحدى هذه الجرائم علنا كانت العقوبة الحبس الذي لا يقل

عن سنة أو الغرامة.

المادة (313): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على شهر أو بالغرامة التي لا تجاوز ألفي درهم : أ- كل من جاهر في مكان عام بتناول الأطعمة أو الأشربة أو غير ذلك من المواد المفطرة في نهار رمضان .

ب- كل من أجبر أو حرض أو ساعد على تلك المجاهرة، ويجوز أيضا إغلاق المحل العام الذي يستخدم لهذا الغرض مدة لا تجاوز شهراً .

المادة (314) : يُصدر وزير الداخلية بالتنسيق مع البلديات المختصة قرارات بإغلاق ما يرى إغلاقه من المحال العامة في نهار رمضان تحقيقا لمنع المجاهرة المشار إليها في المادة السابقة، ويعاقب المسؤول عن إدارة المحل العام إذا خالف قرار الإغلاق بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة.

المادة (315): يعاقب بالحبس، وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أساء إلى إحدى المقدسات أو الشعائر المقررة في الأديان الأخرى متى كانت هذه المقدسات، والشعائر مصونة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

المادة (316): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تجاوز عشرة آلاف درهم كل من انتهك أو دنس حرمة مكان معد لدفن الموتى أو لحفظ رفاتهم أو انتهك حرمة جثة أو رفات آدمي أو دنسها مع علمه بدلالة فعله.

المادة (317): كل من أنشأ أو أسس أو نظم أو أدار جمعية أو هيئة أو منظمة أو فرعاً لإحداها تهدف إلى مناهضة أو تجريح الأسس أو التعاليم التي يقوم عليها الدين الإسلامي، أو ما علم منه بالضرورة، أو إلى التبشير بغير هذا الدين أو تدعو إلى مذهب أو فكرة تنطوي على شيء مما تقدم، أو إلى تحبيذ ذلك أو الترويج له؛ يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، ولا تزيد على عشر سنوات.

المادة(318): من انضم إلى جمعية أو غيرها مما نص عليه في المادة السابقة، أو اشترك فيها أو أعانها بأية صورة، مع علمه بأغراضها، يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات.

المادة (319): كل من ناهض أو جرح الأسس أو التعاليم التي يقوم عليها الدين الإسلامي أو ما علم منه بالضرورة، أو نال من هذا الدين أو بشر بغيره أو دعا إلى مذهب أو فكرة تنطوي على شيء مما تقدم، أو حبذ ذلك أو روّج له يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس سنوات.

المادة (320) : يحظر عقد أي مؤتمر أو اجتماع في أي مكان بالدولة من أية جماعة أو هيئة أو منظمة إذا كانت هذه الجماعة أو الهيئة أو المنظمة تهدف من هذا الاجتماع، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛ إلى مناهضة أو تجريح الأسس أو التعاليم التي يقوم عليها الدين الإسلامي أو ما علم منه بالضرورة أو إلى التبشير بغير هذا الدين، وللسلطة العامة فض مثل هذا المؤتمر أو الاجتماع مع استعمال القوة عند الاقتضاء، ويعاقب كل من شارك في الإعداد لمثل هذا المؤتمر أو الاجتماع أو اشترك فيه بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات، ولا تزيد على عشر سنوات.

المادة (321): إذا وقعت أي من الجرائم المنصوص عليها في المادتين (318، 320) من هذا القانون باستعمال القوة أو التهديد أو كان استعمال القوة أو التهديد ملحوظاً في ارتكابها عوقب الجاني بالسجن مدة لا تقل عن سبع سنوات.

المادة (322): كل من أحرز محررات أو مطبوعات أو تسجيلات تتضمن تحبيذاً أو ترويجاً لشيء مما نص عليه في المادة (320)، وكانت تلك المحررات أو المطبوعات أو التسجيلات معدة للتوزيع أو للإطلاع الغير عليها، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبالغرامة التي لا تقل عن خمسة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين، ويعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في الفقرة السابقة كل شخص حاز أي وسيلة من وسائل الطبع أو التسجيل أو العلانية تكون قد استعملت

لطبع أو تسجيل أو إذاعة نداءات أو أناشيد أو دعاية لمذهب أو جمعية أو هيئة أو منظمة ترمي إلى غرض من الأغراض المنصوص عليها في المادة (320).

المادة (323): يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة كل من حصل أو تسلم أموالاً بطريق مباشر أو غير مباشر من شخص أو هيئة داخل الدولة أو خارجها متى كان ذلك في سبيل القيام بشيء مما نص عليه في المادة (320).

المادة(324): تكون العقوبة على الشروع في الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل في حدود نصف الحدين الأدنى، والأقصى للعقوبة المقررة لكل منها.

المادة (325): مع عدم الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في المواد السابقة تحكم المحكمة في الأحوال المبينة في المادة (318) بحل الجمعيات أو الهيئات أو التنظيمات أو الفروع المذكورة وإغلاق أمكنتها، ويجوز لها أن تحكم بإغلاق الأمكنة التي وقعت فيها الجرائم المنصوص عليها في المادتين (320 ،323). كما تحكم المحكمة في جميع الأحوال المشار إليها في الفقرتين السابقتين بمصادرة النقود والأمتعة، وغيرهما مما يكون قد استعمل في ارتكاب الجريمة , أو أعد لاستعماله فيها ,أو يكون موجوداً في الأمكنة المخصصة لاجتماع هذه الجمعيات أو التنظيمات أو الفروع، تحكم المحكمة بإبعاد المتهم غير المواطن عن البلاد بعد تنفيذ العقوبة المحكوم بها عليه.

المادة (326): يعفى من العقوبة كل من بادر من الجناة في إحدى الجرائم المنصوص عليها في المواد من (317) إلى (324) بإبلاغ السلطات القضائية أو الإدارية عن الجريمة قبل الكشف عنها، فإذا حصل الإبلاغ بعد الكشف عن الجريمة جاز للمحكمة إعفاؤه من العقوبة متى أدى الإبلاغ إلى ضبط باقي الجناة

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة الاعتزاز بالمجتمع المحلي تتحقق في دستور دولة الامارات العربية المتحدة، الباب الاول،

• الاتحاد، ومقوماته، وأهدافه الأساسية، بالمادة (4): « لا يجوز للاتحاد أن يتنازل عن سيادته، أو أن يتخلى عن أي جزء من أراضيه أو مياهه».

• مادة (5): « يكون للاتحاد علمه، وشعاره، ونشيده الوطني، ويحدد القانون العلم، والشعار، وتحتفظ كل إمارة بعلمها الخاص لاستخدامه داخل إقليمها».

• مادة (7): « الإسلام هو الدين الرسمي للاتحاد، والشريعة الإسلامية مصدر رئيس للتشريع فيه، ولغة الاتحاد الرسمية هي اللغة العربية».

2- وقيمة الاعتزاز بالمجتمع المحلي تتحقق برؤية 2021:

أ-بالعنصر الأول، البند د-ثقافة نابضة بالحياة:

• الجذور الإسلامية هي العنصر المقدس من التراث.

• الحفاظ على اللغة العربية والموروث الثقافي.

• دور السمت الإماراتي في حماية الهوية الوطنية وتعميق الاعتزاز والاستقرار الاجتماعي.

ب-وبالعنصر الثاني، البند أ- المضي على خطى الآباء المؤسسين:

- تعزيز الحس بوحدة المصير والانتماء للوطن.

ت-وبالعنصر الثاني، البند ب-أمن وسلامة الوطن:

- نظام تنمية اجتماعية مستدامة لتمكين الإماراتيين.

ث-وبالعنصر الثاني، البند ج-تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

- المرجعية الثقافية.

ج-وبالعنصر الرابع، البند ج- أسلوب حياة متكامل:

- إثراء البيئة الاجتماعية والثقافية بانشطة متنوعة.

3- وتحققت القيمة من خلال مسوحات أصداء بيرسون مارستيلر وعلى مدى 2008-2012م : « اعتقد الشباب أن الأمور في دولة الإمارات العربية المتحدة تسير بالاتجاة الصحيح بنسبة 88%».

5- معيارها القيمي في الأمثال:

7.19: الابداع:

1- التعاريف:

أ-لغة:.

1- ابتدعَ: ابتدعَ/ ابتدعَ في يبتدع، ابْتِداعًا، فهو مُبتدِع، والمفعول مُبتدَع (للمتعدِّي):- ابتدع الشَّخصُ أتى بِبِدْعة :- ابتدع القرامطةُ في الدين الإسلاميّ ما ليس فيه . 2- ابتدع الشَّيءَ/ ابتدع في الشَّيءِ: بَدَعَه، ابتكره، واستحدثه، أنْشَأه على غير مثالٍ سابقٍ:- ابتدع الطبُّ أسلوبًا جديدًا في تشخيص الأمراض، 3- ابتدع آلة / نظامًا : اخترع، ابتكر، 4- هو مبتدع، وليس مقلِّدًا، - {وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ} (الحديد 27). 5- ابتداعيّ:-اسم منسوب إلى ابتِداع، فنّ ابتداعيّ: ابتكاريّ . (110)

6- اسْتبْدَعَهُ:عَدَّه بَدِيعاً .7- ابتدع الشّخص: أتى بِبِدْعة :- ابتدع القرامطةُ في الدين الإسلاميّ ما ليس فيه. (111)

8- ابْتِداعِيَّة:أ-اسم مؤنَّث منسوب إلى ابْتِداع . ب-مصدر صناعيّ من ابْتِداع . ج-(الثقافة، والفنون) إبداعيّة، نزعة أدبية وفنية تُبرز الخيال الإبداعيّ، والتَّعبير الذاتيّ، والتَّغنِّي بالطبيعة، وجمالها، وتتميّز بالخروج عن أساليب القدماء باستحداث أساليب جديدة، والعودة إلى الطبيعة، وإيثار الحسّ، والعاطفة على العقل، والمنطق (خلاف الاتباعيّة الكلاسيكيّة)، وتعرف كذلك بالرومانسيّة أو الرومانتيكيّة أو الرومانطيقيّة. (112)

9- اِبْتِداعٌ :[ب د ع]. (فعل : خماسي متعد). (مصدر اِبْتَدَعَ):- اِبْتِدَاعُ أَسَالِيبَ جَدِيدَةٍ : إِنْشَاؤُها عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ. (113)

ب-إصطلاحاُ: الإنسان المبدع هو الذي تكون له بصمة خاصة في كل ما يقدم من علم أو فن، والمبدعون تنطلق ملكاتهم كلما توافرت لهم سبل العطاء، فقيمة الإبداع من القيم التي تميز أمماً، وشعوباً.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية، وزاد وزنها لأنها تكررت مع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية، كالتالي: 22.2% + 21.8%= 44%

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

قانون العقوبات الاتحادي: (رقم: 3 / 1987)- الكتاب الثاني - الباب الثامن -الفصل العاشر

المادة (424): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة، وبالغرامة التي لا تجاوز عشرة آلاف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل من هدم أو أتلف مالاً مملوكاً للغير ثابتاً كان أو منقولاً جعله غير صالح للاستعمال أو عطّله بأية طريقة، وتكون العقوبة الحبس إذا نشأ عن الجريمة تعطيل مرفق عام أو منشأة ذات نفع عام أو إذا ترتب عليها جعل حياة الناس أو أمنهم أو صحتهم في خطر، وتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنوات إذا وقعت الجريمة من عصابة مؤلفة من ثلاثة أشخاص على الأقل.

المادة (434): يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا تجاوز خمسة آلاف درهم كل من دخل مكاناً مسكوناً أو معداً للسكني أو أحد ملحقاته، أو محلاً معداً لحفظ المال، أو عقاراً خلافاً لإرادة صاحب الشأن، وفي غير الأحوال المبينة في القانون، وكذلك من بقي فيه خلافاً لارادة من له الحق في إخراجه أو وجد متخفياً عن أعين من له هذا الحق، وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنتين إذا وقعت الجريمة ليلا أو بوساطة العنف على الأشخاص أو الأشياء أو باستعمال سلاح أو من شخصين فأكثر أو بانتحال صفة كاذبة، وإذا كان القصد من الدخول أو البقاء منع الحيازة بالقوة أو ارتكاب جريمة عد ذلك ظرفاً مشدداً

4- الممارسات التنفيذية:

1- وقيمة الإبداع تحققت في رؤية 2021:

أ-بالعنصر الثاني، البند ج-تعزيز مكانة الإمارات في الساحة الدولية:

- التفاعل المستمر مع الثقافات الأخرى.

ب-وبالعنصر الثالث، البند ج- اقتصاد معرفي عالي الانتاجية:

- نشر روح المبادرة والعمل الجاد والجرأة والإبداع.

2- وهي قيمة معتمدة في كل من وزارة التربية والتعليم، ووزارة شؤون الرئاسة، ووزارة التجارة الخارجية، ووزارة

الثقافة والشباب وتنمية المجتمع، ووزارة المالية، ووزارة العمل، ووزارة الداخلية، ووزارة الخارجية .

5- معيارها القيمي في الأمثال:

8.19: توفر السكن المناسب:

1- التعاريف:

أ-لغة:

1- توفّر الأمر: مُطاوع، وفَّرَ. 2- توفّر على بناء مسْتقبله/ توفّر لبناء مستقبله: صَرَف هِمَّته إليه:- توفَّر على الدَّرس. (114)

3- تَوَفَّرَ على صَاحبه: رَعى حُرُماتِه، وبَرَّه. (115)

4- [و ف ر]. (فعل: خماسي لازم، متعد بحرف). تَوَفَّرْتُ، أَتَوَفَّرُ، تَوَفَّرْ، المصدر تَوَفُّرٌ- تَوَفَّرَتْ فِيهِ جَمِيعُ الشُّرُوطِ:- اِكْتَمَلَتْ فِيهِ. 5- لَمْ يَتَوَفَّرِ الْمَالُ بَعْدُ : لَمْ يُدَّخَرْ ، لَمْ يُجْمَعْ. 6- تَوَفُّرٌ: (مصدر تَوَفَّرَ):- التَّوَفُّرُ عَلَى أَعْمَالِ الخَيْرِ: صَرْفُ الْهِمَّةِ إِلَيْهَا. 7- فِي انْتِظَارِ تَوافُرِ الشُّرُوطِ لِبَدْءِ العَمَلِ: اِكْتِمَالُهَا. 8- تَوَفُّرُ الْمَالِ:- اِدِّخَارُهُ، جَمْعُهُ. (116)

9- تَوَفَّر: توفر – توفرا. 10- توفر على الأمر : أكبّ عليه، وصرف إليه همته وجهده « توفر على التأليف». (117)

11- توفَّرَ: توفَّرَ/ توفَّرَ على/ توفَّرَ لـ يتوفَّر، تَوَفُّرًا، فهو مُتوفِّر، والمفعول مُتوفَّر عليه :- توفَّر الأمرُ مُطاوع، وفَّرَ : أتيح، وُجِد :- توفَّرت عنده بعض النُّقود، 12- توفَّرت فيه الصِّفات/ الشروط . 13- وفّر على بناء مُسْتقبله/ توفَّر لبناء مستقبله: صَرَف هِمَّته إليه:- توفَّر على الدَّرس. (118)

ب-إصطلاحاُ: تعني توفر الإسكان بأسعار معقولة، والقدرة على شرائه، والسكن هو مكان الإنسان الذي يأوي إليه للراحة، والسكون، بيته مأوى زوجته وأولاده، لو لم يسكن بمعنى السكون فلن يكون له في أي عمل تفاعل، ولا سكون.

2- وزنها كقيمة إماراتية: تم اختيارها لتسود كقيمة من القيم المجتمعية في مسح القيم الإماراتية، وزاد وزنها لأنها تكررت مع القيم المجتمعية المستقبلية لتصبح قيمة اجتماعية، كالتالي:. 18.7% + 21.9%= 40.6%.

3- تشريعاُ:

أ-فقهياً:

ب:قانونياُ:

قرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2011 في شأن اللائحة التنفيذية، للقانون الإتحادي رقم (10) لسنة 2009 بشأن برنامج الشيخ زايد للإسكان، المادة (4): « يهدف البرنامج إلى الإسهام في تلبية الاحتياجات السكنية الحالية و المتوقعة

في المستقبل للمواطنين بالمستوى اللائق والسرعة المطلوبة وفقاً لما هومنصوص عليه في القانون وهذه اللائحه» (132).

4- الممارسات التنفيذية:

1- قيمة توفر السكن المناسب تتحقق في **دستور الإمارات العربية المتحدة الصادر عام 1971 شاملاً تعديلاته لغاية عام 2009 : بالباب الثالث**

المادة 36 : للمساكن حرمة فلا يجوز دخولها بغير إذن أهلها إلا وفق أحكام القانون، وفي الأحوال المحددة فيه .

3- وتحققت في مسوحات أصداء بيرسون مارستيلر 2012، مثل أهمية امتلاك منزل خاص بنسبة 66% للشباب.

5- معيارها القيمي في الأمثال:

20: الخاتمة:

إن التربية باعتبارها عملية إعداد للمواطن الصالح الذي يستطيع التكيف مع مجتمعه تعمل على تشكيل الشخصية الإنسانية في أدوار سياسية، واجتماعية، واقتصادية، لذا لابد من أن يحدد الإطار الثقافي الذي يقوم عليه المجتمع أبعاد العملية التربوية واتجاهاتها، بحيث لا تخرج التربية عن هذا الإطار إلا تطويرا له، وتقدما به في عملية ريادة آخذة بيد المجتمع نحو مستوى أفضل وعلى هذا الأساس فإن القيم الاجتماعية تحتل مركزا أساسيا في توجيه العملية التربوية، فالقيم هي نتاج المجتمع ولها من الموضوعية ما يجعلها تؤثر في السلوك فتعمل على توجيهه بما يتفق مع السلوكيات الايجابية في المجتمع .

وهي التي تمثل مجموعة الأخلاق التي تصنع نسيج الشخصية، وتجعلها متكاملة قادرة على التفاعل الحي مع التوافق مع أعضائه، وهي قيم ايجابية كلف الله الناس التحلي بها والتمسك بمقتضياتها.

21: نتائج الدراسة:

من أبرز ما توصلت إليه الدراسة من نتائج :

(1) توجد فروق جوهرية فى متوسطات درجات القيم الاجتماعية السائدة بين ذكور الفئة الشبابية عن إناث الفئة الشبابية.

(2) توجد فروق جوهرية فى متوسطات درجات القيم الاجتماعية السائدة بين ذكور الفئة الشبابية الذين يسكنون مناطق ريفية أو حضرية أو نائية وذلك لصالح عن إناث الفئة الشبابية الذين يسكنون مناطق نائية.

(3) الدليل الارشادي من خلال القياس وتجميع للقيم الشخصية والقيم المجتمعية والقيم المستقبلة واعادة توزيعها وربطها بالتراث والدستور وبالإحصاء وبالوثيقة 2021 وبالامثال وبالقانون ارتقت في دولة الإمارات 3 مستويات عن مثيلاتها في مجلس التعاون من حيث انها مازالت تمثل رؤى مستقبلية تراوح مكانها ما بين المأمول المتأمل إليه.

22: قائمة تسلسل الأشكال:

التسلسل	الشكل	الصفحة
1	يبين محددات موريس لاكتساب القيم	11
2	يبين هرم ماسلو في إرتقاء الحاجات	13
3	يبين نمو وتجذر وكيفية تثبيت القيم لنفسها	16
4	يبين توزع القيم الشخصية	22
5	يبين توزع القيم المجتمعية	23
6	يبين توزع القصور الثقافي للقيم	24
7	يبين توزع مستوى الدول في انخفاض تكلفة مؤشر السلبية	25
8	يبين معادلة عملية تجاذب القيم	65
9	يبين تجاذب القيم الإماراتية الشخصية	66
10	يبين تجاذب القيم الإماراتية المجتمعية	67
11	يبين تجاذب القيم الإماراتية المجتمعية المستقبلية	67
12	يبين تشكل فقاعات الفساد الاداري والمالي وآثرها على الولاء المؤسسي	97

23: قائمة تسلسل الجداول:

التسلسل	الجدول	الصفحة
1	يبين قيم الأقتصاد	5
2	يبين قيم الفلسفة	6
3	يبين المقارنة بين اكتساب نسق القيم وإرتقاء القيم	14
4	يبين اعداد المشاركين في مسح القيم الإماراتية	21
5	يبين التكلفة التقديرية الدولية للناتج الأجمالي	26
6	يبين ارتقاء القيم إلى، وأثناء الرشد	28
7	يبين مجالات الأختلاط بين القيم والحاجة	52
8	يبين مجالات الأختلاط بين القيم والدافع	53-52
9	يبين مجالات الأختلاط بين القيم والاهتمام	54-53
10	يبين مجالات الأختلاط بين القيم والاتجاهات	55-54
11	مجالات الأختلاط بين القيم والسلوك	57-56
12	مجالات الأختلاط بين القيم والاتجاهت والسلوك	58-57
13	مجالات الأختلاط بين القيم والمعتقد	58

24: المراجع:

م	اسم المؤلف	اسم الكتاب	الطبعة، ودار النشر، وسنتها	رقم الصفحة
1	عبد الله الرشدان، نعيم جعنيني	المدخل إلى التربية، والتعليم	ط2، عمان الأردن، دار الشروق للنشر، والتوزيع، 2002	ص 10 – 14
2	المرجع السابق رقم 1			ص 15
3	إبراهيم بن عبد العزيز الدعيلج	التربية	ط1 ، القاهرة، دار القاهرة، 2007	ص 31-34
4	المرجع السابق رقم 3			ص 72-73
5	المرجع السابق رقم 3			ص74
6	علي أحمد الجمل	القيم، ومناهج التاريخ الإسلامي	ب ط، القاهرة، علم الكتب للنشر، والتوزيع، 1996	ص 17
7	نورهان منير حسن	القيم الاجتماعية، والشباب	ب ط ،الإسكندرية ، دار الفتح للتجليد الفني، 2008	ص 32-33
8	المرجع السابق رقم 7			ص 134
9	المرجع السابق رقم 7			ص 93
10	المرجع السابق رقم 7			ص 136
11	المرجع السابق رقم 7			ص 137-140
12	المرجع السابق رقم 7			ص 110-112
13	www.hrdiscussion.com/hr4929.html			
14	المرجع السابق رقم 3			ص 65-66
15	المرجع السابق رقم 6			ص 23-24
16	المرجع السابق رقم 6			ص 66-67
17	https://sites.google.com/site/altrbytealaslamyte/Home/mfhm-trbyh-lghtn-sitlthn			
18	الدكتور عبد اللطيف خليفة	دراسة نفسية ، إرتقاء القيم	عالم المعرفة، العدد 160 يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت-أبريل 1999	
19	ناصر الدين الأسد	نظرات في لغة المصطلح وفي مضمونه	دوريه أزمة القيم ودور الأسرة في تطور التمع المعاصر (الربا ط: مطبعة . المعارف الجديدة، 2000)	ص 51
20	مساعد بن عبد الله المحيا	القيم في المسلسلات التلفازية	السعودية :دار العاصمة، 1994	ص 26

21	صالح بن عبد الله بن حميد، عبد الرحمان بن محمد بن عبد الرحمان بن ملوح	موسوعة نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم	جدة: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، 1998	ص 76
22	نورهان منير مرسي	القيم الدينية للشباب من منظور الخدمة الاجتماعية	الأزاريطية : المكتب الجامعي الحديث، 1999	ص 196
23	أحمد مصطفى خاطر	، تنمية المجتمعات المحلية: نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع	الازاريطية: المكتب الجامعي الحديث، 1999	ص 188
24	عفاف بنت إبراهيم بن الدباغ	المنظور الإسلامي للرعاية الاجتماعية" ، سلسلة إسلامية المعرفة: التوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية: المنهج والمجالات	ط 1 (القاهرة: مكتبة المعهد، 1996)	ص 76
25	مراد زعيمي	النظرية العلم اجتماعية:رؤية إسلامية - رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة	جامعة قسنطينة ، 1997	ص 223
26	نوال كريم زرزور	معجم ألفاظ القيم الأخلاقية وتطورها الدلالي بين لغة الشعر الجاهلي ولغة القرآن	ط 1 (بيروت :مكتبة لبنان ناشرون، 2001)	
27	المرجع السابق رقم 25			ص 222
28	علي الكاشف	التنمية الاجتماعية: مفاهيم وقضايا	الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1985	ص 31
29	المرجع السابق رقم 28			27
30	محمد كمال التابعي	-	-	ص 59
31	عبد الباسط محمد حسن	التنمية الاجتماعية	ط 2 (القاهرة : مكتبة وهبة، 1988)	ص 95
32	أحمد زكي بدوي	معجم مصطلحات العلوم الإجتماعية، انجليزي-فرنسي-عربي	مكتبة لبنان، ساحة رياض الصلح، بيروت 1982	ص 384
33	حسن سعفان	اتجاهات التنمية في العالم العربي	مطبعة التقدم الجزائر، 1983	ص 224
34	محمد الدقس	اتجاهات التنمية في العالم العربي		ص 35
35	https://m.yautube.com/.watch?V=nqGfgkbo			
36	المرجع السابق رقم 23			ص 187

37	معن خليل العمر	التغير الإجتماعي	دار الشروق للنشر والتوزيع، ط 1، عمان الأردن،2004	ص 68
38	عودة، عبد القادر	التشريع الجنائي	مكتبة دار التراث، القاهرة، د.ت.	ص2
39	الفارسي فؤاد	الحداثة والتقليدية	كيجان بول انترناشنال، لندن، 1990	
40	طهطاوي، سيد أحمد	القيم التربوية في القصص القرآني	مصر : دار الفكر العربي ط 1-1996	ص 39-40
41	محمد، عبد الراضي إبراهيم	موقع القيم من بعض فلسفات التربية	1989 المجلد ج/16	14-12
42	الناشف، عبد الملك	القيم، وطرائق تعليمها، وتعلمها	عمان الأردن : دائرة التربية، والتعليم بوكالة الغوث .EP/13 (1981)	2
43	أحمد، لطفي بركات	في فلسفة التربية	الرياض : دار المريخ للنشر 1986	250
44	عبد الوهاب، هاشم سعيد	دور المعاهد التقنية في مجتمع عربي متغير	المجلة العربية لبحوث التعليم العالي، (1986) العدد 6-5	82
45	المرجع السابق رقم 42			82
46	المجلس القومي للتعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا	تأصيل القيم الدينية في نفوس الطلاب	دراسات تربوية، المجلد (8) ، الجزء (55) 1993م	219 - 218
47	قطب، سيد	خصائص التصور الإسلامي ومقوماته	بيروت – القاهرة : دار الشروق ط 4 – 1978	54-51
48	المرجع السابق رقم 47			85
49	القرنشاوي، عبد الجليل وآخرون	الموجز في أصول الفقه	القاهرة : جامعة الأزهر – كلية الشريفة . ط 1 1963	52
50	المرجع السابق رقم 49			61-59
51	المرجع السابق رقم 49			198-186
52	المرجع السابق رقم 49			199
53	المرجع السابق رقم 49			212-199
54	الغزالي، محمد	حصاد الغرور	القاهرة : المختار الإسلامي . ط 2، 1979	86-83

55	المرجع السابق رقم 46			216-214
56	العادلي ، فاروق محمد	التربية، وغرس القيم	مجلة التربية (قطر) العدد (72) ، د.ت	77-81
57	المرجع السابق رقم 42			17-13
58	قطب، محمد	منهج التربية الإسلامية . الجزء الأول	بيروت – القاهرة : دار الشروق، 1982، ط 6	186
59	علوان ، عبدالله ناصح	تربية الأولاد في الإسلام	بيروت : دار السلام للطباعة، والنشر، والتوزيع، -1981 ج2	685
60	المرجع السابق رقم 59			678
61	المرجع السابق رقم 59			673
62	المرجع السابق رقم 58			215-206
63	http://forum.stop55.com/132297.html			
64	http://www.irtvu.com/ar/?c=content&id=2857			
65	بلقيس، أحمد	الاتجاهات، وطرائق تعديلها، وقياسها في التعليم المدرسي	عمان – الأردن : دائرة التربية، والتعليم بوكالة الغوث، -1986 EP/16	13-12
66	www.tafesh.5u.com/makalat_a28.htm			
67	مقدم، عبدالحفني	علاقة القيم الفردية والتنظيمية وتفاعلها مع الاتجاهات والسلوك" دراسة تجريبية"	1994 العلوم الاجتماعية، العدد الأول والثاني، ج (2)، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت	
68	الجلاد، ماجد زكي	تعلم القيم وتعليمها، تحول نظري، وتطبيقي لطرائق واستراتيجيات تدريس القيم	2005م، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن	
69	شحاته	بحث القيم التربوية والضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي الاسلامي	2002م مركز عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.	
70	المعجم: الغني	عبدالغني أبو العزم	مركز عبدالله كامل للاقتصاد الاسلامي،جامعة الأزهر. 2002	
71	المعجم: الرائد	مسعود جبران	دار العلم للملايين،بيروت 1986	

72	المعجم: اللغة العربية المعجم المعاصر	عمر أحمد مختار	عالم الكتب ، الطبعة 1، الجلد 1، القاهرة 2008
73	المرجع السابق رقم 71		
74	المرجع السابق رقم 72		
75	المعجم الوسيط	مصطفى،ابراهيم	دار النشر استطبول، دار الدعوة 1989 + مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، 2004، المجلد 1، ط 4
76	المرجع السابق رقم 70		
77	المعجم: عربي عامة	فصاح العامية من لسان العرب	دمشق:مجمع اللغة العربية 2011
78	المرجع السابق رقم 70		
79	المرجع السابق رقم 72		
80	المرجع السابق رقم 70		
81	المرجع السابق رقم 72		
82	المرجع السابق رقم 77		
83	المرجع السابق رقم 72		
84	المعجم: مصطلحات فقهية	عبدالمنعم محمود عبدالرحمن	القاهرة دار الفضيلة 1999
85	المرجع السابق رقم 71		
86	المرجع السابق رقم 72		
87	المرجع السابق رقم 71		
88	المرجع السابق رقم 72		
89	المرجع السابق رقم 75		
90	المرجع السابق رقم 77		
91	المرجع السابق رقم 70		
92	المعجم: كلمات القرآن	مخلوف حنيف محمد	دمشق، دار الفجر الاسلامية:1997
93	المرجع السابق رقم 77		
94	المرجع السابق رقم 75		

95	المعجم: العلوم المالية والمحاسبية والمصرفية	عطوان محمد علي	عمان،المراسلة للنشر والتوزيع 2013
96	المرجع السابق رقم 84		
97	المرجع السابق رقم 72		
98	المرجع السابق رقم 70		
99	المرجع السابق رقم 95		
100	المرجع السابق رقم 72		
101	المرجع السابق رقم 70		
102	المرجع السابق رقم75		
103	المرجع السابق رقم 92		
104	المرجع السابق رقم 77		
105	المرجع السابق رقم 72		
106	المرجع السابق رقم 70		
107	المرجع السابق رقم 71		
108	المرجع السابق رقم 75		
109	المرجع السابق رقم 92		
110	المرجع السابق رقم 72		
111	المرجع السابق رقم 77 + 75		
112	المرجع السابق رقم 72		
113	المرجع السابق رقم 72		
114	المرجع السابق رقم 77		
115	المرجع السابق رقم 75		
116	المرجع السابق رقم 70		
117	المرجع السابق رقم 71		
118	المرجع السابق رقم 72		
119	المرجع السابق رقم 75 + 77		
120	المرجع السابق رقم 70		

121	المرجع السابق رقم 72		
122	الطويل، توفيق	الفلسفة الخلقية نشأتها، وتطورها	القاهرة: دار النهضة العربية،1967
123	الشنقيطي،محمد الامين محمد	أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن	بيروت:دار الكتب العلمية 2003
124	مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية	معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية	المجموعة الطباعية للنشر والتوزيع،لبنان
	http://www.awqaf.ae/uploads/manar/463/68-79.pdf		
125	مجلة الوعي الإسلامي الكويتية	وزارة الأوقاف والشؤون الكويتية،2012	مجلد 49
126	ابن تيمية- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم الحراني	السياسة الشرعية	وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف والدعوة والارشاد،1999
127	عبد الفتاح أبو غدة	قيمة الزمن عند العلماء	دار البشائر الإسلامية
128	أبو الحسن القابسي	الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين	الشركة التونسية للتوزيع،1986
129	الغزالي- أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي	إحياء علوم الدين	دمشق:دار الفكر 2006
130	ولي الدين ابو زيد عبدالرحمن بن محمد بن محمد التونسي	مقدمة ابن خلدون	بيروت:دارالكتب العربي 2000
131	http://theuaelaw.com/vb/showthread.php?t=101		
132	https://www.szhp.gov.ae/RulesAndRegulations.aspx https://www.szhp.gov.ae/Docs/اللائحة%20التنفيذية%20لقانون%20البرنامج%20الصادرة%20بقرار%20مجلس%20الوزراء%20رقم%20(9)%20لسنة%202011%20(2).pdf		
133	المرجع السابق رقم 70		
134	المرجع السابق رقم 72		
135	Wolman, B. B.(Ed.), Dictionary of Behavioral Science. London The Macmillan Press Ltd., 1975.		

136	Salkind, N. J. Theories of Human Development, New York: D. Van Nostrand Comp., 1981. P: 2.		
136	Salkind, N. J. Theories of Human Development, New York: D. Van Nostrand Comp., 1981. P: 2.		
138	Williams. N., Child Development, London, Heineman Educational Books, 1969.		
139	Nash, J., Developmental Psychology , London: Prentice-Hill Intternational, Inc., 1973.		
140	Hollander, E.P., Principles and Methods of Social Psychology New Yew: Oxford Univ. Press, 3rd ed., 1976.		
141	المرجع السابق رقم 77		
142	الرازي، زين الدين محمد أبوبكر بن عبدالقادر	المعجم: مختار الصحاح	دار الكتب العلمية،بيروت 1994
143	المرجع السابق رقم 70		
144	المرجع السابق رقم 72		
145	مدكور، ابراهيم، وآخرون.	معجم العلوم الاجتماعية	القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975
146	المرجع السابق رقم 135		
147	.Warren. A. C. Dictionary of Psychology. New Yew: The Revised Press, 1943		
148	English, H, B, & English, A. C., A Comprehensive Dictionary of Psychological and Psycho-analytical Terms, New Yew: Longmans, Green &Co. Inc., 1958.		
149	عمر، حسين.	نظرية القيمة	الطبعة الثالثة، 1986
150	ابراهيم، نجيب اسكندر	كيف نربي أكفالنا: التنشئة الاجتماعية للطفل في الأسرة العربية	دار النهضة المصرية ، 1974	ص 223
151	عبدالمعطي، سيد محمد	دينامية العلاقة بين القيم، ومستوى الطموح في ضوء المستوى الاجتماعي والاقتصادي في نماذج المجتمع المصري.	دراسة ميدانية، رسالة دكتوراة، كلية الآداب، جامعة عين شمس، 1976
152	محمد، مجدى أحمد محمود	القيم، واختلاف الأجيال: دراسة مقارنة للقيم الاجتماعية لطالبات الجامعة، وامهاتهن.	رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة عين شمس، 1992 (غير منشورة)

Eysenck, H.J., Psychology of Piolitics, London: Routledge & Kegan Paul, 1954.				153
Krech, D. & Crutchfield, R.S., Theory and Problems of Social Psychology, New York: McGraw Hill Boo;, Co., Inc., 1984.				154
المرجع السابق رقم 145				155
Rokeach, M., Beliefs, Attitudes and Values: A Theory of Organization and Change, San Francisco: Jossey-Bass Pub., 1976. PP.113				156
Morris. C., Varieties of Human Value, Chicago: Univ. of Chicago Press, 1956.				157
Parker, D.H., The Philosophy of Value, Ann Arbor: The Univ. Michigan Press, 1957.				158
Wilson. G. D. Personality and Social Behaviour", In H. J. Eysenck(Ed.), A Model for Personality. New York: Springer-Verlag, 1981, PP.210-254.				159
Besngston, V. l., " Values, Personality and Social Structure: An Intergeenerational Analysis", American Behavioral Scientist, 1973, Vol. 16, No.6, PP. 880-912.				160
	المرجع السابق رقم 148			161
Rokeach, M., "The Nature of Human Values and Valus System", In: E.P. Hollander & R. G. Hunt(Eds.) Current Perspective in Social Psychology. New York: Univ. Press. 4th ed., 1976, PP.344-357.				162
Perry, R. B., Genenal Theory of Value, Cambridge: Harvard Univ. Press, 1926.				163
المرجع السابق رقم 153				164
Eysenck, H.J., " The Structure of Human Personality", London: Methun & Co. LTd., 1971.				165
Rokeach, M., " The Nature of Human Values, New York: The Free Press, 1973.				166
هنا، عطيه محمود	التوجيه التربوي، والمهني	القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1959	ص 185	167
سويف، مصطفى	مقدمة لعلم النفس الاجتماعي	القاهرة: الأنجلو المصرية، الطبعة 4، 1983		168
حسين، محي الدين أحمد	القيم الخاصة لدى المبدعين	القاهرة: دار المعارف	ص32	169
Rokeach, M., " Some Unresolved In Issues In theories of Beliefs, Attitudes and Values", Univ. of Nebraska Press 1980.				170
Newcomb, T. M. Et al., Social Psychology: The Study of Hill International, Inc., 1973.				171
http://www.gcc-legal.org/DisplayArticle.aspx?country=2&LawArticleID=76154				172

173	موسوعة منارة الإسلام http://www.islambeacon.com
174	32-34 Morris. C., Varieties of Human Value, Chicago: Univ. of Chicago Press, 1956 , PP.
175	.Scott, W. A., Values and Organizatioicagns, Chicago: Rand Mcnally 1965
178	المرجع السابق رقم 158 ص 115.
179	المرجع السابق رقم 148.
180	Yando R., et al., J Imitatation: A Developmeental Prescriptive, New York: John Wiley & Sone, 1978.
181	كاظم، محمد إبراهيم بحث القيم السائدة بين الشباب من معلمي المرحلة الإبتدائية في جمهورية مصر العربية تقرير صادر عن وزارة الشباب، الإدارة العامة للبحوث، القاهرة، 1970
182	المرجع السابق رقم 194.
183	المرجع السابق رقم 195.ص 196
184	خليفة، عبداللطيف محمد إرتقاء القيم سلسلة كتب شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة، والفنون، والاداب-الكويت، العدد 160 ص54
185	Maslow, A.H., Motivation and Personality, New York, Harper & Rom 1954.
186	Krathwohl, D. R., al., Toxonomy of Educations Objectives New York: David Mekay, 1964.
187	المرجع السابق رقم 157.ص 68
188	Piaget, J., "The Preadolescent and Propositional Operations", In: H. E., Gruber & J.J. Voneche (Eds.) The Essential Piaget: An Interpretative Reference and Guide, Londen: Routledge & Kegan Paul, 1982, PP. 395-404.
189	Kohlberg, I. "Stage and Sequence the Cognitive Development Approach to Socialisation", In: D. A. Goslin (Ed.), Hand book of Socialization: theory and Research, Chicago:
190	Eisenberg – N., " Development of Children s Prosocial Moral Judgement", Developmental Psychology, 1079, Vol. 15, No. 2, PP. 128-137.
191	Hurlock, E. B., Child Development, Tokyo: McGraw-Hill Kogakusha Ltd., 5th ed., 1972.

Pow ell. G. E. & Stewart, R. A.. The Relationship of Age, Sex and Personality to Social Attitudes Children Aged 8-15 years". British Journal of Social and Clinical Psychology. 1978. V0l. 17. PP. 307-317.	192
Hoffman, M. l., " Sex Differencs In Moral Internalization and Values" Journal of Personality and Social Psychology, 1975, V0l. 32. No. 4, PP. 720-729.	193
Kulhen, R. G. & lee, B. J., "Personality Characteristics and Social Acceptabilty in Adolescence, Journal of Education.	194
Simmons, R. G. et al., "Entry Into Early Adolescence: The Impacet of School Structure Puberty and Early Dating on Self Esteen'. American Sociological Review, 1979, , V0l. 44. PP. 948-967.	195
Scott, W. A. & Cohen, R. O., "Assessing Norms and Practies of Families, Schools and Peer Groups", A. N. Z. J. S., 1978, Vol. 14. No. 2, PP. 173-180.	196
Beech R. P. & Schooppe, A. "Development of Value Systeme in Adolescents", Developmental Psychology, 197, Vol. 10. No. 5, PP. 644-656.	197
Mckernan, J. & Russel, J. l., "Differences of Religion and Sex in The Value Systems of Northen Ireland Adolescents, British Journal of Social & Clinical Psychology, 1980, Vol. 19. PP,115-118.	198
المرجع السابق رقم 166	199
المرجع السابق رقم 184ص 132	200
من خطبة بعنوان السلام، والاستقرار من مقاصد الإسلام - الهيئة العامة للأوقاف، والشؤون الإسلامية.	201

أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي	أدب الدنيا والدين	دار الكتب العلمية	ص 135، 136، 144	202
جزء من خطبة بعنوان (الابتكار مطلب شرعي وحضاري)	خطبة بعنوان: الابتكار مطلب شرعي وحضاري	الهيئة العامة للشؤون الاسلامية والاوقاف- دولة الإمارات العربية المتحدة	13/2/2015 24 ربيع الآخر 1436	203
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%A%)-D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D8%A1				204
الآثاري، زين الدين شعبان بن محمد	لِسَانُ العَرَبِ في عُلُومِ الأَدَبِ (أَلْفِيَّةُ العَرَبِيَّةِ)	موقع المكتبة الشاملة /http://shamela.ws	(1/354-356)	205
بن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني تقي الدين	كتاب الإيمان	المكتب الإسلامي، سنة النشر: 1996، المجلد1، ، ط5،	ص 14	206

207	د. اللويحق، عبد الرحمن بن معلا	مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر: الاسباب - الاثار - العلاج	رسالة الدكتوراة من قسم الثقافة الإسلامية بكلية الشريعة / جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ نوقشت سنة 1418	ص(194-250).
208	أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني	الذريعة إلى مكارم الشريعة	دار النشر: دار السلام - القاهرة	
209	عمارة، سليم عبدالله ، وآخرون	القيم الاجتماعية في الأمثال الشعبية الإماراتية (دراسة تحليلية)	مركزحمدان بن محمد لأحياء التراث 2015	من ص 80 إلى 85
210	المرجع السابق رقم 209.من ص 35 إلى ص 57			
211	المرجع السابق رقم 209. من ص 87 إلى ص 89			
212	المرجع السابق رقم 209. من ص 67 إلى ص 70			
213	https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D8%A8%D8%AA%D9%83%D8%A7%D8%B1			
214	المرجع السابق رقم 77.			
215	المرجع السابق رقم 75.			
216	المرجع السابق رقم 70.			
217	- نفس المرجع السابق رقم 71.			
218	نفس المرجع السابق رقم 72.			
219	نفس المرجع السابق رقم 77.			
220	http://www.hrdiscussion.com/hr65922.html#sthash.ZzX1xezK. dpuf			
221	http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Askria6/ALendebat/sec02.doc_cvt.htm			
222	المرجع السابق رقم 70.			
223	المرجع السابق رقم 72.			
224	المرجع السابق رقم 75.			
225	المعجم: مقاييس اللغة	الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، أبو الحسين.	دار الفكر، سنة النشر: 2974، عدد الأجزاء 6	ج6/ ص141:142
226	كتاب العين	الفراهيدي، الخيلي بن أحمد	دار الكتب العلمية، سنة النشر/ 2003مم، المجلد 4، ط 1	ص 365/ 8

227	مفردات ألفاظ القرآن	الأصفهاني، الراغب	دار القلم-الدار الشامية، سممة النشر 2009م، المجلد 4، ط 1	ص 885-887
228	لسان العرب	أبوالفضل، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري جمال الدين	دار صادر- بيروت المجلد 15، ج1	ص 407-400
229	نفس المرجع السابق 78			ص 236-237
230	نفس المرجع السابق 72			

للتواصل مع مؤسسة وطني الإمارات:

صندوق البريد: 102515 ، دبي، الإمارات العربية المتحدة

+971 4 299 9222 / +971 4 292 0999

الرقم المجاني: 800WATANI / 800 928264

+971 4 299 9299 @watani_ae

www.watani.ae watanialemart

@watani WataniAE

ISBN 978-9948-446-95-8

www.watani.ae @watani watanialemart @watani_ae